الجمهورية العربية السورية
رئاسة مجلس الوزراء
هيئة التخطيط والتعاون الدولي

الجمهورية العربية السورية

التقرير الوطني الأول
للتنمية المستدامة
(الملخص التنفيذي)

SUSTAINABLE DEVELOPMENT GOALS

مقدمة

اعتمد قادة دول ورؤساء حكومات وممثلو الدول الأعضاء في الأمم المتحدة في مقر الجمعية العامة للأمم المتحدة، وبالتزامن مع الاحتفال بالذكرى الـ70 لتأسيس المنظمة، أهدافاً عالمية جديدة من أجل التنمية المستدامة «تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام 2030» كبرنامج عمل يهدف لتعزيز الحريات والسلام في العالم، والقضاء على الفقر بما يخدم تحقيق التنمية المستدامة. وتتعهد جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة بالعمل فرادى وجماعة على تنفيذ هذه الخطة العالمية الطموحة والتي تشكل بأهدافها السبع عشرة وغاياتها الـ 169 استمراراً لاستكمال تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية لعام 2000.

وقد شاركت الجمهورية العربية السورية، وكعضو فاعل في منظومة الأمم المتحدة، في القمة التي عقدتها الجمعية العامة واعتمدت فيها جدول أعمال التنمية المستدامة لعام 2030، وذلك انطلاقاً من التزامها بالإجماع الدولي حول هذا الإطار الأشمل للجهود التنموية الدولية والمتضمن لأهداف التنمية المستدامة، ولأهمية تحقيق هذه الأهداف التنموية على المستوى الدولي، وعلى المستوى الوطني لمصلحة المواطنين السوريين ومؤسسات الدولة السورية.

تواجه الجمهورية العربية السورية، ومنذ العام 2011، ظروفاً استثنائية تتمثّل بآثار الحرب الإرهابية التي شنّت عليها والتي كان أدواتها مجموعات إرهابية مسلّحة مموّلة من قبل بعض الحكومات والكيانات الإقليمية، إضافة إلى عمليات «التحالف الدولي» غير الشرعي والعدوان العسكري التركي على الأراضي السورية، حيث أحدثت جميعها دماراً هائلاً للبنى التحتية والبيئية وأثّرت على توظيف جزء كبير من الجهود والموارد الوطنية المتاحة لمواجهة انعكاسات هذه الظروف.

كما تواجه الجهود الوطنية لتحقيق التنمية في الجمهورية العربية السورية تحدياً كبيراً يتمثل بفرض بعض الدول والكيانات الإقليمية لتدابير اقتصادية قسرية أحادية الجانب التي ضد الجمهورية العربية السورية منذ العام 2011، ولغاية تاريخه، وبشكل غير شرعي ومخالف لميثاق منظمة الأمم المتحدة وقرارات المنظمة ووثائق مؤتمراتها المعنية بالتنمية المستدامة. ويُضاف إلى ماسبق، ما تواجهه الجمهورية العربية السورية من تداعيات الآثار الكارثية الناجمة عن استمرار «إسرائيل»، السلطة القائمة بالاحتلال، باحتلال الجولان السوري المحتلّ وإمعانها باستنزاف موارده الطبيعية وتبديدها وتلويث بيئته الطبيعية، وحرمانها السكان السوريين من حقوقهم الأساسية ومصادرة أراضيهم وموارد رزقهم، ناهيك عن السياسات التمييزية الإسرائيلية العنصرية المكرّسة ضد السوريين ولمصلحة المستوطنين الإسرائيليين غير الشرعيين، وانخراط سلطات الاحتلال الإسرائيلي في دعم الإرهاب في الجمهورية العربية السورية.

يهدف التقرير الوطني الأول للتنمية المستدامة إلى ما يلي:

1. تقييم التقدم المحرز الذي حققته الجمهورية العربية السورية في مجال تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية خلال الفترة بين عامي 2000 و2010، والوقوف على تأثيرات الحرب الإرهابية في مختلف مؤشرات الأهداف الإنمائية للألفية خلال الفترة بين عامي 2011 و2015 (الانحراف عن المسار).

2. استخدام مخرجات التقرير لتظهير أثر هذه الحرب على جهود الدولة السورية بمسعاها لتحقيق أهدافها التنموية في إطار التزامها بتحقيق الأهداف الأممية.

3. الاستفادة من نتائج التقرير والأولويات والمؤشرات الموضوعة في متنه لإعداد خطط التنمية في الجمهورية العربية السورية بعد انتهاء الحرب.

الهدف الأول: القضاء على الفقر المدقع والجوع

اقتربت الجمهورية العربية السورية عام 2010 من تحقيق هدف الألفية المعني بالقضاء على الفقر المدقع والجوع من خلال ما انتهجته من سياسات حمائية متعددة لتخفيف وطأة الفقر (بمفهومة الواسع، الفقر المتعدد الأبعاد) عن طريق مكونات ثلاثة: يقوم المكون الأول على تقديم الخدمات الاجتماعية مجاناً لبعضها وبأسعار رمزية لبعضها الآخر. فالخدمات التعليمية وخدمات الصحة وخدمات المسكن من مياه الشرب والصرف الصحي وغيرها، تعبّر عن جهود ساهمت في تخفيف معدلات الفقر وتخفيف العبء الاقتصادي عن السكان. في حين يركّز المكون الثاني على سياسات الدعم المختلفة من دعم للمحروقات والكهرباء ودعم أسعار بعض المواد الأساسية لمعيشة السوريين، واستخدام سياسات رقابية على الأسعار في الأسواق واللجوء في أحيان كثيرة للتسعير الإداري. أما المكون الثالث فتمثل في سياسات العمل اللائق وخاصةً التوظيف الاجتماعي في القطاع العام وسياسات التأمينات الاجتماعية والصحية، وعمل المرأة.

المقصد (1) : القضاء على الفقر المدقع للناس أجمعين، ويُقاس بعدد الأشخاص الذين يعيشون بأقل من 1.25 دولار في اليوم.

شكل هدف القضاء على الفقر المدقع أحد أهم الأولويات على المستوى الدولي فقد كان هذا الهدف في مقدمة أهداف التنمية الألفية التي بدأت مع إعلان قمة الألفية عام 2000 وانتهت عام 2015، لتحل محلها أهداف التنمية المستدامة والتي شكل هدف القضاء على الفقر هدفها الأول.
شكل خفض معدلات الفقر المدقع أولوية من أولويات خطط التنمية الوطنية قبل الحرب، وقد أثمرت تلك الخطط عن انخفاض جوهري في نسبة الفقر عند خط 1.25 دولار في اليوم بتعادل القوة الشرائية لعام 2005، حتى وصلت إلى حدودها الدنيا في عام 2010 بحدود (0.2%). وعلى هذا الأساس صنفت الجمهورية العربية السورية، في تقارير التنمية الألفية، ضمن مجموعة الدول التي حققت هدف الألفية «القضاء على الفقر» قبل حلول عام 2015.

وشهدت نسبة السكان الذين يقلّ دخلهم اليومي عن 1.25 دولار أمريكي بتعادل القوة الشرائية، ارتفاعاً كبيراً جراء مفاعيل الحرب التي شنّت على الجمهورية العربية السورية في العام 2011، ووصلت أعلى نسبها في عام 2013 حيث قدرت بـــ (7%) من إجمالي السكان. وقد نتج هذا الارتفاع عن ارتفاع معدلات البطالة الناجمة أساساً عن تعطل جزء كبير من أوجه الحياة الاقتصادية بقطاعاتها المختلفة في البلاد، ونتيجة للتدابير الاقتصادية القسرية أحادية الجانب التي أدت إلى انخفاض كبير في حجم المستوردات (وخاصةً مستلزمات الإنتاج)، إضافةً إلى انخفاض القوة الشرائية لليرة السورية. ومع نهاية عام 2013، بدأت نسبة السكان الذين يقل دخلهم اليومي بتعادل القوة الشرائية لليرة السورية بالتراجع التدريجي (وإن كان تراجعاً طفيفاً)، حيث وصلت هذه النسبة عام 2015 إلى (6.4%)، ويعزى هذا التغير إلى الاستقرار الذي شهدته العملة الوطنية، وعودة جزء من مكامن الإنتاج السلعي والخدمي وما رافقها من ارتفاع في معدلات التشغيل وفرص العمل.

ويعبر المقياس السابق عن خط الفقر المتبع للمقارنة بين معدلات الفقر بين الدول، بينما على المستويات الوطني فيعتبر معدل الفقر المدّقع (الغذائي) هو الأهم في قياس حالة الأمن الغذائي للأفراد والأسر . وتشير البيانات الوطنية إلى أن هذا المعدّل وصل إلى حدوده الدنيا قبل بداية الحرب، حيث قدرت نسبة السكان الذين يعانون من الفقر الغذائي بنحو(1.1%) من إجمالي السكان عام 2010، وما عزز هذا التقدم المحرز كان قدرة الاقتصاد السوري المتنوع المصادر على تحقيق اكتفاء ذاتي في معظم مواد سلة الاستهلاك للمواطنين السوريين.

تم خلال سنوات الحرب إجراء مسح الأمن الغذائي الأسري لعام 2015 بهدف قيام الحكومة ومنظمات الأمم المتحدة بالتدخل لتخفيف أثر انخفاض مقومات الأمن الغذائي على الأسر السورية. و تشير نتائجه إلى أن الأمن الغذائي في الجمهورية العربية السورية تأثر تأثراً كبيراً خلال سنوات الحرب، حيث عانى (33%) من الأسر السورية من انعدام الأمن الغذائي، وقد تفاوتت هذه النسبة بين المحافظات، حيث كانت النسبة الأقل في محافظة اللاذقية (11%) والنسبة الأعلى في محافظة الحسكة (51%).

وكانت الأسر الكبيرة الحجم، التي عدد أفرادها 7 فما فوق، أكثر عرضة لانعدام الأمن الغذائي بنسبة (47%)، والأسر التي عدد أفرادها 4 فما دون بنسبة (21%). وجراء مفرزات الحرب، تعرضت الأسر النازحة، حتى وإن عادت إلى أماكن الإقامة الاعتيادية، إلى انعدام الأمن الغذائي، حيث تجاوزت النسبة (40%)، مقابل (30%) بين الأسر المستقرة.

المقصد (2) : تخفيض نسبة الذين يعانون الفقر بجميع أبعاده، وفقاً للتعاريف الوطنية، بمقدار النصف على الأقل.

بلغت نسبة الفقراء فقراً شديداً نحو (8.5%) من عدد السكان، وهذا المعدل يشكل حوالي نصف معدل الفقر المسجل عام 1997. وبالتالي فإن الجهود التي بذلت قبل الحرب كانت ستؤدي إلى تحقيق هدف الألفية المقدّر بـــ (7.2%) كنسبة الفقراء من السكان قبل عام 2015.

وأدت الحرب الإرهابية على الجمهورية العربية السورية إلى ارتفاعات كبيرة في معدلات الفقر، فقد ارتفعت نسبة السكان الفقراء فقراً شديداً لتصل إلى (43%) عام 2013، وانخفضت هذه النسبة انخفاضاً طفيفاً إلى حدود (41.5%) عام 2015، ويعزى هذا الارتفاع إلى مفرزات الحرب على محددي الفقر الأساسيين، وهما الدخول المتضررة من ارتفاع معدلات البطالة، والأسعار المتأثرة بانخفاض إنتاج السلع والخدمات وأثر التدابير الاقتصادية القسرية أحادية الجانب المفروضة على الجمهورية العربية السورية.

أما نسبة الفقر وفق خط الفقر الوطني الأعلى، فقد انخفضت من (33.6%) عام 2007 إلى (24.8%) عام 2010، وهي بالرغم من انخفاضها كانت دون الطموح لتحقيق هدف الألفية قبل الحرب. وقد ارتفعت هذه النسبة ارتفاعاً كبيراً جراء الحرب لتصل إلى (68.9%) من إجمالي السكان في عام 2013، لتنخفض عام 2015 إلى (63.6%) بفعل التطورات الإيجابية التي شهدها الاستقرار النسبي للأسعار وعودة بعض ملامح تحسن الدخول الناجم بصورة رئيسية عن تشغيل محدود لقوة العمل.

ويعاني مواطني الجولان السوري المحتلّ من ظروف اقتصادية ومعيشية صعبة للغاية، نظراً لغياب السياسات والبرامج التنموية الموجهة إليهم والتي تأتي ضمن توجه واضح لـــ «إسرائيل»، السلطة القائمة بالاحتلال، في التضييق الاقتصادي على هؤلاء المواطنين ودفعهم إلى الهجرة، وكذلك اعتقال المئات منهم، ومن بينهم الأطفال. ويضاف إلى ذلك، تعمّد سلطات الاحتلال الإسرائيلي فرض الضرائب المرتفعة على أصحاب الأرض السوريين وعلى محاصيلهم الزراعية، بما في ذلك التفاح التي يعدّ المنتج المحلي الرئيسي لهؤلاء السكان.بينما تمنح سلطات الاحتلال مزايا تفضيلية للمستوطنين الإسرائيليين وتوفر إمدادات المياه وتسهيلات للتسويق وأساليب زراعة حديثة، بشكل يسهم في خفض تكاليف الإنتاج لدى المستوطنين الإسرائيليين ويعزز قدرتهم على تسويق منتجاتهم، في حين لا يتمكّن المزارعون السوريون من تسويق منتجاتهم. ناهيك عن استمرار سلطات الاحتلال الإسرائيلي بمصادرة أراضي السوريين في الجولان السوري المحتلّ في إطار سياسية ممنهجة لتجويعهم وتهجيرهم وإقامة مستوطنات غير المشروعة على أراضيهم.

المقصد (3) : استحداث نظم وتدابير حماية اجتماعية على الصعيد الوطني وتحقيق تغطية صحية للجميع

توفر الدولة السورية الخدمات الأساسية مثل الصحة والتعليم وتوفير البنية الخدمية التحتية المتعلقة بالسكن والمياه والصرف الصحي والنقل، وتقدم هذه القطاعات خدمات مجانية أو بأسعار مدعومة. أما برامج الضمان الاجتماعي القائمة على الاشتراكات فكان لها دور أقل متمثلة في التأمينات الاجتماعية ومعاشات التقاعد والتي تركزت الاستفادة منها للعاملين في الدولة، وبدرجة أقل للعاملين في القطاع الخاص المنظم.
ويشمل الدعم الأسري الدعم المخصص للمواد التموينية، ومنها الخبز والدعم المخصص لوقود التدفئة والنقل ودعم الطاقة الكهربائية

ودعم مياه الشرب والصرف الصحي. وقد ارتفع صافي مبالغ الدعم لقطاع الكهرباء على نحو ملحوظ خلال سنوات الحرب 2011-2015 من 187 مليار ليرة عام 2011 ما نسبته (22.3%) من إجمالي الموازنة العامة للدولة، ليصل إلى 299 مليار ليرة عام 2015 بنسبة (18.1%) من إجمالي الموازنة العامة للدولة. وقد حافظت الجمهورية العربية السورية على نسب دعم مرتفعة لجميع مكونات الدعم الأسري. بالرغم من الآثار التي تركتها الحرب. فمثلاً فيما يخص دعم الكهرباء، بقيت نسبة الدعم مرتفعة بالرغم من انخفاض نسب التحصيل، والتحديات التي اعترضت عمل هذا القطاع كما ذكرنا أعلاه، وكذلك فيما يخص دعم المواد التموينية التي بقيت مرتفعة بالرغم من ازدياد كلف النقل والاستيراد، وكذلك فيما يخص دعم مياه الشرب، حيث ازدادت كلف مواد التعقيم وصعوبة استجرارها.

وتشكل التأمينات الاجتماعية أحد مكونات نظم الحماية الاجتماعي، وتشير بيانات التغطية إلى ازدياد عدد المسجلين ازدياداً طفيفاً من 1.95 مليون شخص عام 2010 إلى 2.1 مليون بالعام 2015، بزيادة سنوية مقدرة بـ 21 ألف مشترك سنوياً. ويبقى هذا الرقم دون المستوى المطلوب، ويدلل على وجود فجوة كبيرة فيما يتعلق بالتسجيل في التأمينات الاجتماعية إذا ما تمت مقارنتها بحجم قوة العمل البالغة نحو 5 مليون شخصاً،وذلك نتيجة امتناع أو تهرب العديد من جهات القطاع الخاص من تسجيل عمالها في التأمينات الاجتماعية، ولاسيما القطاع الخاص غير المنظم. وتشير البيانات إلى ارتفاع عدد المستفيدين من خدمات التأمينات الاجتماعية من 443 ألف في العام 2010 إلى 591 ألف في عام 2015.

وتوفّر الدولة السورية الخدمات التعليمية والصحية كافة مجاناً أو بمقابل رمزي لجميع المواطنين، وذلك عن طريق المرافق التعليمية والصحية العامة، كما وتقدّم الدعم لخدمات رئيسية كمياه الشرب والكهرباء.وقد أدت الحرب إلى شح الموارد الاقتصادية اللازمة لعملية التنمية وإلى انخفاض الإنفاق على هذه القطاعات.وبمقارنة الإنفاق بين عامي 2010 و2015، نجد أن نسبة الإنفاق الاستثماري على التعليم قد انخفضت من 35 مليار ليرة في العام 2010 ليصل إلى 16.5 في العام 2015، وكذلك الأمر فيما يخص الإنفاق الاستثماري على قطاع الصحة حيث انخفض من 9.7 مليار ليصل إلى 4 مليار خلال نفس المدة. وانخفضت نسبة الإنفاق الاستثماري على قطاع مياه الشرب من 13.3 مليار عام 2010 إلى 7 مليار في العام 2015، أي إن نسبة الانخفاض في الإنفاق الاستثماري على هذه الخدمات قد تجاوزت النصف خلال سنوات الحرب.

المقصد (4) : ضمان تمتّع جميع الأفراد، بنفس الحقوق في الحصول على الموارد الاقتصادية، والخدمات الأساسية، والخدمات المالية، وحقوق الملكية، والميراث، والموارد الطبيعية، والتكنولوجيا الجديدة الملائمة.

ساوى دستور الجمهورية العربية السورية لعام 2012، وكما الدساتير السابقة، بين الأفراد جميعاً، وبين الرجل والمرأة، وأكدت مبادئه الأساسية على العدالة والمساواة وتكافؤ الفرص دون أي تمييز. فنصت المادة 33 الفقرة 3 على ما يلي: «المواطنون متساوون في الحقوق والواجبات لا تمييز بينهم في ذلك بسبب الجنس أو الأصل أو اللغة أو الدين أو العقيدة». كما عزز الدستور دور المرأة في المجتمع بفضل المادة /23/ التي نصت على الآتي: «توفر الدولة للمرأة جميع الفرص التي تتيح المساهمة الفعالة والكاملة في الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وتعمل على إزالة القيود التي تمنع تطورها ومشاركتها في بناء المجتمع» (انظر إلى المؤشرات ذات الصلة في الهدف الخامس).

وقد ترجمت السياسات وبرامج العمل الحكومية هذه المبادئ الدستورية في جميع القطاعات على النحو الذي عزز حالة التمكين وتكافؤ الفرص في الحصول على الموارد الاقتصادية والاستفادة من برامج التنمية، ولاسيما في التعليم والتشغيل والخدمات الصحية. ولتحقيق هذه المرامي، طبقت برامج استهدافية خاصة بالفئات الضعيفة من النساء المعيلات لأسرهنّ (كالبرنامج الوطني لتمكين المرأة والحد من الفقر، وبرامج تنمية المرأة الريفية، وغيرها). كما انتهجت الجمهورية العربية السورية سياسات تكفل حصول الأشخاص ذوي الإعاقة على فرص عادلة من برامج التنمية، ولاسيما التعليم والتشغيل. وشهدت نسبة استيعاب الأشخاص من ذوي الإعاقة لدى الجهات العامة ارتفاعاً من (3.1%)في العام 2010 من مجموع العاملين الإجمالي إلى (3.4%) في العام 2015.

كما عملت الدولة السورية على دعم المراكز التي تقدّم خدمات الرعاية الاجتماعية بكل أشكالها (كدور رعاية المسنين والأيتام وذوي الإعاقة)، سواء الحكومية والأهلية منها، خلال فترة الحرب. وقد تأثرت الخدمات المقدمة في المراكز التي ما زالت في الخدمة نتيجة تحوّل عدد منها لمراكز إيواء، ونتيجة للواقع الاقتصادي وصعوبة تأمين مستلزماتها بسبب الإجراءات الاقتصادية القسرية أحادية الجانب (انظر للمؤشرات ذات الصلة 6-3).

المقصد (5) : بناء قدرات الفقراء، للحد من تعرضها وتأثّرها بالكوارث الطبيعية، والاقتصادية، والاجتماعية، والبيئية.

انتهجت الدولة السورية سياسة إعادة دمج الأشخاص الذين يقومون بأعمال جانحة، وذلك بفضل مراكز إعادة التأهيل السلوكي والعلمي والمهني. ويجري التركيز في هذا الشأن على الأحداث الجانحين، حيث تقدم خدمات التأهيل في 12 مركزاً مختصاً. وقد انخفض عدد هذه المراكز خلال سنوات الحرب إلى 6 مراكز، وخرجت المراكز الباقية عن الخدمة نتيجةً لوقوعها في مناطق انتشار الإرهابيين واستهدافها بشتى أنواع التخريب.

وبهدف تنمية الريف وتحسين مستوى معيشة سكانه، وخدمات اجتماعية وصحية واقتصادية، أُحدِثَت مراكز التنمية الريفية منذ عام 1958، وأُحدِثَت وحدات الصناعات الريفية عام 1980 بهدف تدريب أبناء الريف والأحياء الفقيرة في المدن على الصناعات الريفية والتقليدية بغية تأهيلهم لممارسة العمل في هذه الصناعات وتزويدهم بالمعلومات الفنية والنظرية ورفع مستواهم الثقافي وتهيئة فرص عمل لهم. وقد انخفض عدد مراكز التنمية الريفية من 29 مركزاً في عام 2010 إلى 7 مراكز في عام 2015، نظراً لتضررها ووقوع بعضها ضمن مناطق غير مستقرة. كما انخفضت أعداد وحدات الصناعات الريفية من 110 وحدة إلى 62 وحدة خلال نفس المدة. وشهدت نسبة المستفيدين من خدمات هذه المراكز بنسبة 50% بين عامي 2010 و2015.

كما أنشأت الحكومة السورية صندوق الجفاف الذي يهدف إلى تخفيف أثر الجفاف والكوارث الطبيعية على المنتجين المزارعين ويسهم بشكل فعال في تقليل أثر التغيرات والعوامل الطبيعية على دخول الأسر التي تعتمد على الزراعة في مصدر عيشها.

المقصد (6) : كفالة حشد موارد كبيرة من مصادر متنوعة، بما في ذلك عن طريق التعاون الإنمائي المعزز من أجل تزويد البلدان النامية ولاسيما الأقل نمواً بما يكفيها من الوسائل من أجل تنفيذ السياسات والبرامج الرامية إلى القضاء على الفقر بجميع أبعاده.

شكلت خطط الاستجابة الإنسانية منذ عام 2012 إطار التعاون بين حكومة الجمهورية العربية السورية ومنظمة الأمم المتحدة لدعم الجهود الوطنية في توفير المساعدات الإنسانية الطارئة في جميع قطاعات الاستجابة الإنسانية. وهذه الخطط ليست إطاراً للعمل التنموي، بل هي إطار لحشد الموارد المادية وتنفيذ البرامج الإغاثية للتخفيف من الأثار التي أنتجتها الحرب، ولاسيما حالات النزوح الداخلي وما ترافق معها من حالات وظروف طارئة على المتضررين، سواء المهجرين أم المجتمعات المضيفة، والمواطنين المتضررين عموماً من الحرب. وبالرغم من الموازنات المعلنة لهذه الخطط، فإن نسب التمويل الدولي كانت متواضعة مقارنة بالاحتياجات الإنسانية، وكانت بعيدة عن التعهدات الدولية في هذا الشأن. إضافة إلى أن البيانات الكلية (تغطي كافة أنواع الإنفاق) لا توضح الإنفاق الفعلي على الاحتياجات، أي إنها لا تعطي رقماً دقيقاً عن نسبة الموارد التي خصصت وأنفقت مباشرة لتلبية الاحتياجات الإنسانية، ومن ثمّ المساهمة في تخفيف حدة الفقر لدى المتضررين نتيجة ظروف الحرب. وكانت المساعدات بمجملها هي مساعدات تلبي الجانب المعيشي، ولا تتضمن برامج ذات أثر تنموي طويل الأمد بالمعنى الفعلي، بالرغم من أن الحكومة السورية عملت على أن تعنى الخطط بدءاً من عام 2014 بالأبعاد المتعلقة بتعزيز التعافي المبكر ودعم سبل العيش. لكن البرامج المطبقة ونسبة تمويل هذا القطاع الحيوي من إجمالي التمويل المحقق لخطط الاستجابة يبقى محدوداً مقارنةً بالقطاعات ذات الطبيعة الإغاثية.

وتجدر الإشارة إلى أن الحكومة السورية تحمّلت الغالبية العظمى من تمويل خطط الاستجابة الإنسانية المتعاقبة.

المقصد (7) : وضع أطر سياساتية سليمة على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي استناداً إلى استراتيجية إنمائية مراعية لمصالح الفقراء ومراعية للمنظور الجنساني.

تقدم الدولة العديد من الخدمات الصحية والتعليمية بشكل مجاني وذلك في إطار كفالة الدولة السورية بتقديم الخدمات الواردة ضمن دستور الجمهورية العربية السورية لعام 2012 دون أي شكل من أشكال التمييز حسب الجنس أو مكان الإقامة، إلا أن مفرزات الحرب على القطاعات الخدمية أدت إلى انخفاض واضح في مستويات تقديم هذه الخدمات فقد انخفض عدد خدمات تنظيم الأسرة المقدمة بشكل مجاني من (764 ألف) خدمة عام 2010 إلى (485 ألف) خدمة عام2015. إضافةً إلى تراجع عدد خدمات الرعاية المقدمة للأمهات من (307 ألف) خدمة عام 2010 إلى (162 ألف) خدمة عام 2015.

وفي مجال التعليم الذي يقدم خدماته بشكل مجاني فقد بلغ عدد الطلاب الملتحقين بالتعليم ما قبل الجامعي 5.6 مليون عام 2010، وانخفض إلى 4.4 مليون عام 2015. وقد بلغت نسبة الطلاب الملتحقين بالتعليم العام (95.6%) من إجمالي الملتحقين مقابل (4.4%) ملتحقين بالتعليم الخاص في عام2010. وانخفض عدد الطلاب الملتحقين بالتعليم العام بمقدار (21.5%) مقابل (23%) للملتحقين بالتعليم الخاص بين عامي 2010 إلى 2015.

ويأتي انخفاض أعداد الملتحقين بالتعليم نتيجة ظروف الحرب، حيث تضررت البنية التحتية التعليمية بتعرض العديد من المدارس للتخريب أو الأضرار.فقد بلغ عدد المدارس المتضررة نحو (2674) مدرسة متضررة ضرراً كلياً أو جزئياً، إضافة إلى الأضرار البشرية، حيث تعرض الكادر التعليمي في المدراس لعمليات الخطف والقتل على أيدي الجماعات الإرهابية المسلحة، كما تأثرت الناحية النفسية لدى الأطفال إضافةً إلى خشية العديد من الأهالي من إرسال أولادهم لإكمال تحصيلهم العلمي. وقد طبقت وزارة التربية حزمة من البرامج الهادفة إلى تعزيز نسب الالتحاق المدرسي اعتباراً من عام 2013 أثمرت عن ارتفاع تدريجي في عودة الطلاب إلى التعليم (أنظر مؤشرات التسرب والالتحاق في متن الهدف الرابع).

لقد عمدت الجماعات الإرهابية المسلحة إلى فرض مناهج تشجع على الفكر الوهابي المتطرف على التلاميذ في مناطق انتشار هذه الجماعات، كما عانى القطاع التعليمي وبشدة من خسائر وأضرار واسعة في البنى التحتية والمرافق التعليمي الناجمة عن استهدافها من قبل ما يسمى «التحالف الدولي» وخاصةً في المنطقة السورية الشرقية.

الهدف الثاني: القضاء على الجوع وتوفير الأمن الغذائي والتغذية المحسّنة وتعزيز الزراعة المستدامة

تمتع السوريون بمستويات أمن غذائي جيدة عبرت عنها معدلات الفقر الغذائي التي كانت قبل الحرب بحدودها الدنيا، نتجت عن قطاعات اقتصادية وفرت الاكتفاء الذاتي من معظم مكونات الاستهلاك الغذائي، ووفرت في بعض السنوات فوائض غذائية تم تصديرها إلى الخارج، إضافةً إلى سهولة النقل وانخفاض تكاليفه وإمكانات وصول مادية ومالية جيدة للغذاء.

المقصد (8): القضاء على الجوع وضمان حصول الجميع، ولاسيما الفقراء والفئات الضعيفة، بمن فيهم الرضّع، على ما يكفيهم من الغذاء المأمون والمغذّي طوال العام بحلول عام 2030.

انخفض معدل الفقر الغذائي من (2.2%) عام 1997إلى (1.1%) عام 2010. ويقوم أحد الأشكال الجديدة لقياس الفقر المدقع الذي استدعته مفرزات الحرب على قياس مؤشرات ومستويات الأمن الغذائي الأسري، التي أشارت إلى تأثير واسع للحرب على أحوالها الغذائية. وتأكيداً على ما سبق ذكره، يشير تقرير الأمن الغذائي الأسري إلى أن نحو ثلث السوريين (33.4%) هم فاقدون لأمنهم الغذائي، يضاف إليهم أكثر من النصف بقليل (51.6%) ممن هم معرضون لفقدان الأمن الغذائي، أي إن (15.6%) فقط من السوريين يتمتعون بالأمن الغذائي.
وقد قدمت مؤسسات الدولة السورية ومنظمات المجتمع الأهلي السوري، إضافة لمنظمات الأمم المتحدة، الدعم الغذائي للأسر الفقيرة والأسر المتضررة من الحرب، وذلك على شكل سلل غذائية بشكل دوري والتي كان لها الأثر الجيد في تخفيف العبء عن الأسر. إلا أن المناطق غير المستقرة شهدت اعتداءات متكررة من قبل المجموعات الإرهابية المسلحة على تلك المعونات لاستخدامها في الضغط على الأهالي وابتزازهم. كما تعرضت قوافل الإغاثة لاعتداءات متكررة من قبل طيران التحالف الدولي كاستهدافه بتاريخ 2016/9/19 قافلة مساعدات إنسانية تابعة للهلال الأحمر العربي السوري كانت متوجهة الى أورم الكبرى، مما أدى إلى استشهاد خمس أشخاص وإصابة 22 آخرين وتضرر 6 سيارات.

المقصد (9): وضع نهاية لجميع أشكال سوء التغذية، بحلول عام 2030، بما في ذلك تحقيق الأهداف المتّفق عليها دوليا بشأن توقّف النمو والهزال لدى الأطفال دون سن الخامسة.

يعد مؤشر نقص الوزن لدى الأطفال من مؤشرات النتائج الهامة التي تعبر عن الوضعي التغذوي والصحي في البلد، والذي شهد ارتفاعاً من (9.7%) إلى (10.3%) بين عامي 2005 و2010. وهذا الارتفاع غير مبرر نظراً إلى توفر مقومات الغذاء وتحسن مؤشرات التوفر خلال نفس المدة، ويمكن أن يعود السبب إلى نواحٍ صحية مرتبطة بارتفاع معدلات الإصابة بالإسهالات (وفقاً للمسح الصحي الأسري لعام 2009).
شهد معدل نقص الوزن عند الأطفال ارتفاعاً كبيراً في ظل الحرب متأثراً تأثراً مزدوجاً من نقص الغذاء ونقص الخدمات الصحية وخروج عدد من مرافقها الصحية خارج نطاق النظام الصحي، حيث ارتفع المعدل حتى وصل عام 2015 إلى حدود (13.2%).

المقصد (10): مضاعفة الإنتاج الزراعي ودخل صغار منتجي الأغذية، ولاسيما النساء والمزارعين الأسريين والرعاة والصيادين.

شهد إنتاج المحاصيل الغذائية تراجعاً بوسطي سنوي (3.9%) بين عامي 2005 و2010، ويمكن أن يعزى هذا التراجع إلى سنوات الجفاف التي بدأت عام 2007 وتعمقت في عامي 2008 و2009 من جهة، وارتفاع مستلزمات الإنتاج، من جهة أخرى، وبخاصةً أن هذه المرحلة ترافقت مع التحرير التدريجي لأسعار مستلزمات الإنتاج عن أهم مكون في مستلزمات الإنتاج وهو المحروقات.

تراجع إنتاج الحبوب الغذائية خلال سنوات الحرب بوسطي سنوي قدره نحو (8.6%) بين عامي 2011 و2015. نظراً لخروج قسم من الأراضي الزراعية عن الخدمة الإنتاجية بسبب انتشار الجماعات الإرهابية المسلحة في المناطق الرئيسية لزراعة القمح، وهو ما جعل صعباً على الفلاحين الوصول إلى أراضيهم وزراعتها. حيث انخفضت مساحة الأراضي المزروعة بالقمح من (1.5) مليون هكتار عام 2010 إلى (1.4) مليون هكتار عام 2013. كما كان لارتفاع أسعار مستلزمات الإنتاج وخاصةً أسعار المحروقات والأسمدة الأثر الكبير في عزوف بعض الفلاحين عن زراعة أراضيهم أو تقليل المساحات المزروعة أو عدم إيلاء الأراضي الزراعية مستحقاتها (التقليل من السماد، وعدد الريات المطلوبة)، وهذا ما انعكس انعكاساً مباشراً على الغلة الزراعية حيث انخفضت انخفاضاً كبيراً من 2760 كغ/ هكتار عام 2006 إلى 1930 كغ/ هكتار عام 2010، وعادت للارتفاع إلى 2320 كغ/ هكتار عام 2013.

أما فيما يتعلق بالخضراوات، فقد شهد إنتاجها استقراراً نسبياً بين عامي 2005 – 2010 بالرغم من زيادة المساحات المزروعة من الخضروات، خاصة الخضار الشتوية. أما أثناء الحرب، فقد شهد إنتاج الخضراوات تذبذباً، حيث ارتفع الإنتاج في عام 2011 بعد خروج الجمهورية العربية السورية من أزمة الجفاف ثم عاد للانخفاض من جديد، حيث تراجع الإنتاج بوسطي سنوي قدره (4.4%) خلال الحرب. ويعود ذلك إلى ارتفاع الأسعار بوجه عام، وبخاصة أسعار مستلزمات الإنتاج والمحروقات. فمثلاً استمر إنتاج مادة البطاطا، التي تعتبر من المغذيات الأساسية وفق العادات الغذائية السورية، بالارتفاع لغاية عام 2011 بوسطي سنوي (3%)، إلا أنه تراجع للأسباب المذكورة سابقاً بين عامي 2011-2015 وبمعدل سنوي وسطي (8.3%).

وقد تأثرت المساحات الزراعية السورية نتيجةً لتوقف الصناديق الدولية عن دعم القطاع الزراعي في الجمهورية العربية السورية، كما كان لسرقة الجماعات الإرهابية المسلحة للمحاصيل السورية والثروة الحيوانية فيها وتهريبها الى تركيا، إضافة لقيامهم وبشكل واسع بإحراق محاصيل الفلاحين وابتزازهم في المناطق غير المستقرة، الأثر الكبير في الخلل الذي أصاب مكامن الأمن الغذائي.

وتجدر الإشارة إلى أن «إسرائيل»، السلطة القائمة بالاحتلال، نشرت حوالي 76 حقل ألغام في الأراضي الزراعية المملوكة للسوريين في الجولان السوري المحتل، مما حرم استفادة المواطنين السوريين من استثمار أراضيهم بالزراعة والتي المورد الأساسي لرزقهم وكسب عيشهم.

أما فيما يخص الإنتاج الحيواني، فقد انخفض إنتاج الحليب (حليب الأبقار، أغنام، ماعز) بوسطي سنوي (6.2%)، كما انخفضت مشتقات الحليب بوسطي سنوي قدره (4.1%). وانخفض إنتاج اللحم بوسطي سنوي (5.9%) بين عامي 2011 و2015، ويعزى هذا الانخفاض إلى تناقص أعداد الحيوانات نتيجة تعرضها للنفوق أو تعرض حظائر التربية للتخريب من قبل المجموعات المسلحة في بعض المناطق، وانخفاض مستوى الاهتمام والمقنن العلفي للحيوان لغلاء سعره وعدم وجود وفرة بالمراعي كما في السابق. واشتدّ الأثر نتيجةً للتدابير الاقتصادية القسرية أحادية الجانب المفروضة على الجمهورية العربية السورية وأثرها على إنتاج الأعلاف واستيرادها.

المقصد (11): ضمان وجود نظم إنتاج غذائي مستدامة، وتنفيذ ممارسات زراعية متينة تؤدي إلى زيادة الإنتاجية والمحاصيل وتساعد على الحفاظ على النظم الإيكولوجية.

انخفضت نسبة المساحة المزروعة بالمحاصيل الحبية من إجمالي المساحة القابلة للزراعة انخفاضاً ملحوظاً من (30.7%) في العام 2010 إلى (23.3%) في العام 2015،بسبب ظروف الحرب التي أدت إلى خروج مساحات واسعة عن دائرة الإنتاج الزراعي نتيجة وجود قرى في مناطق غير مستقرة وقرى أخرى مهجرة في بعض المناطق، إضافةً إلى عدم استقرار الظروف الجوية، كما انخفضت نسبة الأراضي المزروعة بالخضار انخفاضاً بسيطاً خلال نفس الفترة، أما فيما يتعلق بالفاكهة فقد بقيت نسبة الأراضي المزروعة فيها نحو (17%) خلال نفس المدة.
وهذا يستدعي العمل على الاستخدام الموسع لطرق الري الحديث للمساهمة في التنمية الزراعية المستدامة، إضافةً إلى الاستفادة المثلى

من برامج ومشروعات تلافي الكوارث الطبيعية والحالات الطارئة المحدثة لهذا الغرض، كمشروع مكافحة الجفاف ونظام الإنذار المبكر للتنبؤ عن حالات الجفاف والمحطات المناخية الكفيلة بإعلام المزارعين عن فترات توقع موجات الصقيع للقيام بتفاديها.

المقصد (12): الحفاظ على التنوع الجيني للبذور والنباتات المزروعة والحيوانات الأليفة بما في ذلك من خلال بنوك البذور والنباتات المتنوعة التي تدار إدارة سليمة على كل من الصعيد الوطني والإقليمي والدولي.

يقدر عدد الأنواع النباتية الموجودة في الجمهورية العربية السورية بـ 3150 نوعاً تتبع لـ 900 جنساً. ويتوفر فيها الكثير من الأصناف المحلية التي لا تزال تزرع حتى اليوم نظراً لتأقلمها مع الظروف البيئية، وبخاصة الجفاف والحرارة ومعظمها ذات مواصفات زراعية وتسويقية جيدة. ويتم الحصول على الموارد الوراثية عن طريق جولات الجمع التي تنفذ في الجمهورية العربية السورية، ومن التبادل مع مراكز البحوث الزراعية مثل إيكاردا سابقاً، وقد بلغ عدد المدخلات المحفوظة في البنك الوراثي 13351 مدخلاً من مختلف أنواع المحاصيل والبقوليات المزروعة والبرية والمحاصيل الزيتية والخضار والنباتات الرعوي، كما يتم سنوياً تقييم وإكثار نحو 1500/ - 2000/ مدخلاً من مختلف الأنواع. وأنشأت وزارة الزراعة، ممثلة بالهيئة العامة للبحوث العلمية الزراعية، 66 مجمعاً وراثياً للأشجار المثمرة تضم الأصناف المحلية والأجنبية، كما تم إنشاء 4 مجمعات للحبوب البرية والبقوليات البرية و3 مجمعات للنباتات الرعوية ومجمعاً واحداً للنباتات الطبية والعطرية يضم 49 نوعاً وحديقة نباتات طبية وعطرية فيها 20 نوعاً.

وتعرضت مكونات التنوع الحيوي والمصادر الوراثية خلال الحرب للكثير من الأضرار، حيث تعرض العديد من المواقع للتدهور نتيجة عمليات التخريب من قطع وحرق وكسر من قبل الجماعات الإرهابية المسلّحة، كما تعرض الغطاء تحت الغابة من نباتات حولية ومعمرة وأعشاب وغيرها للتدهور. من جهة أخرى يقع مخبر الأصول الوراثية (البنك الوراثي) التابع للهيئة العامة للبحوث العلمية الزراعية في المناطق غير المستقرة، ولذلك لا يمكن معرفة حجم الضرر الذي أصابه. وبلغ تعداد المصادر الوراثية الحيوانية في إدارة بحوث الثروة الحيوانية قبل الحرب نحو 20000 رأساً، حيث شملت جميع أنواع الحيوانات المحلية، وبلغ تعداد محطات الثروة الحيوانية 20 محطة تهتم في حفظ وتطوير المصادر الوراثية الحيوانية. وفي ظل الحرب، بلغ تعداد المصادر الوراثية الحيوانية نحو 3400 رأساً، غير معروفة المصير، وبلغ تعداد محطات الثروة الحيوانية، التي خرجت من الخدمة (التربية والإنتاج)، 13 محطة نتيجة الأعمال التخريبية، أما المنشآت التي ما زالت تعمل حالياً فقد بلغ تعدادها 6 محطات فقط.

المقصد (13): زيادة الاستثمار بما في ذلك عن طريق التعاون الدولي المعزز في البنى التحتية الريفية وفي البحوث الزراعية وخدمات الإرشاد الزراعي.

نفذت مشاريع عديدة لتطوير البنى التحتية الريفية المعززة للإنتاج الزراعي من مشاريع استصلاح للأراضي وقنوات ومشاريع للري وغيرها، إلا أنه ونتيجةً لظروف الحرب انخفض عدد هذه المشاريع الرئيسية إلى ثلاثة مشاريع ما تزال قائمة، وهي: مشروع التنمية الريفية في المنطقة الشمالية الشرقية، ومشروع التنمية الزراعية في كل من المنطقة الساحلية الوسطى والمنطقة الجنوبية، في حين تعثر كل من مشروع التنمية الريفية في إدلب ومشروع تنمية المجتمع الريفي ومشروع التنمية الزراعية في جبل الحص نتيجة لظروف الحرب. أما مشروع تطوير الثروة الحيوانية فقد تعثر بسبب توقف التمويل من صندوق IFAD. وقد تم مؤخراً دمج مشاريع التنمية المذكورة أعلاه ضمن مديرية «مشاريع التنمية الريفية» ضمن توجهات وزارة الزراعة في عملية الإصلاح الإداري. وبالرغم من توقف التمويل المقدّم من صندوق «إيفاد» لتطوير الثروة الحيوانية، فقد استمر العمل في تنفيذ بعض نشاطات المشروع بتمويل حكومي.

المقصد (14): منع القيود المفروضة على التجارة وتصحيح التشوهات في الأسواق الزراعية العالمية، بما في ذلك عن طريق الإلغاء الموازي لجميع أشكال إعانات الصادرات الزراعية.

شهدت التجارة السورية تطوراً كبيراً في السنوات التي سبقت الحرب نتيجة سياسات الانفتاح التجاري التي اعتمدتها الحكومة السورية في تلك المرحلة. فقد ساهمت التشريعات المتعلقة بتسهيل وتبسيط أحكام التجارة الخارجية فيما يتعلق بالاستيراد والتصدير، في تحقيق قفزات كبيرة في نمو المستوردات والصادرات، وخاصة بعد السماح باستيراد الكثير من السلع التي كانت محظورة أو مقيدة، وفتح المجال لتصدير معظم السلع. كما حرصت الحكومة السورية على دعم الأنشطة التصديرية لتحقيق التوازن بين الصادرات والمستوردات، فعملت على إنشاء عدة هيئات لتحسين جودة الصادرات والترويج لها، هذا إضافةً إلى توقيع اتفاقيات تبادل التجارة الحرة مع دول عربية وإقليمية.

وألحقت الحرب ضرراً جسيماً بالاقتصاد السوري على جميع الأصعدة، ومنها القطاع الزراعي، وهذا ما أدى إلى انخفاض كميات الإنتاج وتراجع الصادرات مع زيادة بحجم المستوردات، ومن ثمّ زيادة عجز الميزان التجاري. كما ساهم تعطيل العمليات التجارية وفرض التدابير الاقتصادية القسرية أحادية الجانب على الجمهورية العربية السورية، إسهاماً مباشراً في تعطيل إمكانيات تمويل التجارة الخارجية. وتأثرت سلباً حركة تدفقات التجارة الخارجية بسبب بالتدابير الاقتصادية القسرية أحادية الجانب، وارتفاع التكاليف، ونقص التمويل وغير ذلك.
وحاولت الحكومة السورية تجاوز هذه الصعوبات عن طريق التوجه إلى تغذية التحالفات التجارية والاقتصادية مع شركاء التعاون الدولي، ولاسيما مع الاتحاد الروسي والجمهورية الإسلامية الإيرانية وجمهورية الصين الشعبية، وغيرها من الدول الصديقة التي تؤمن بأحكام القانون الدولي.
وتأثرت الصادرات الزراعية سلباً بالتدابير القسرية الأحادية المفروضة على الجمهورية العربية السورية، خاصة من قبل الاتحاد الأوروبي التي منعت الاستيراد من المنتجات السورية وفرضت عقوبات تجارية على من يتعامل مع الشركات وقطاع الأعمال السوري. ناهيك عن تأثر هذا القطاع سلباً نظراً لعدم استفادة الصادرات السورية من الميزات التفضيلية لمنظمة التجارة العالمية والتي تعرقل الولايات المتحدة الأمريكية انضمام الجمهورية العربية السورية إليها لأسباب سياسية.

ولدى مقارنة نسب الاعتماد على المستوردات لمجموعة الحبوب الغذائية نجد أن أعلاها كانت في العامين 2013 و2014 بنسبة قرابة (34% و35%) على التوالي نتيجة انخفاض الإنتاج وتضرره واللجوء إلى الاستيراد لتغطية حاجة الاستهلاك المحلي، بالمقابل سجلت أدنى نسب في العامين 2011 و2012، ويشير معدل النمو السنوي إلى تناقص نسبة الاعتماد على مستوردات القمح والحبوب الغذائية خلال المرحلة المدروسة بمعدل(2.3% و4.4%) على التوالي.

المقصد (15): اعتماد تدابير لضمان سلامة أداء أسواق السلع الأساسية ومشتقاتها وتيسير الحصول على المعلومات عن الأسواق في الوقت المناسب بما في ذلك الاحتياطيات من الأغذية وذلك للمساعدة على الحد من شدة تقلب أسعارها.

اتسمت أسواق السلع والخدمات بحالة استقرار كبيرة من حيث استقرار الإمداد خلال فترة ما قبل الحرب، إلا أنه خلال بين عامي 2011 و2015، ونتيجة لصعوبات نقل المنتجات وانخفاض الإنتاج المحلي والتدابير الاقتصادية أحادية الجانب، ارتفعت أسعار المنتجات الغذائية بشكل كبير حيث ارتفع الرقم القياسي لأسعار الغذاء بمعدلات أكبر من معدلات ارتفاع الأسعار لمجمل المواد الأخرى، حيث نمت بوسطي سنوي قدره (47.7 %)، بينما ارتفع الرقم القياسي العام بمعدل نمو سنوي قدره (43.2%) بين عامي 2010 و2015. وهذا يشير إلى الارتفاع المستمر والمضطرد في الأسعار وبأسعار الغذاء والمشروبات على نحو أكبر، وهو ما يظهر جلياً في عام 2015، إذ يعلل ذلك بارتفاع تكلفة صناعة الأغذية والمشروبات أو تكلفة استيرادها وارتفاع أسعار مستلزمات

والمواد الأولية لصناعة وإنتاج الغذاء بسبب التدابير الاقتصادية القسرية أحادية الجانب وارتفاع سعر الصرف، خاصة المستوردة، كما وتعرضت معامل ومنشآت صناعة الأغذية والمشروبات للدمار والتخريب من قبل المجموعات المسلحة.

وبدأت الزيادة الحقيقية في الأسعار تظهر في عام 2013 لأغلب السلع، وعند حساب التغير النسبي بين عام 2012 (قبل الارتفاع الملحوظ في الأسعار) وعام 2015، نلاحظ أنه كان كبيراً فيما يتعلّق بالمنتجات الحيوانية بوجه عام تبعاً لزيادة أسعارها في عام 2015 مقارنة بعام 2012 (وذلك لكون قطاع الإنتاج الحيواني قد تضرر من تداعيات الحرب وخروج عدد كبير من المداجن والحظائر نتيجة وجودها في أماكن غير مستقرة، وارتفاع تكاليف مستلزمات التربية خاصة المستورد منها)، كما نلاحظ أن الخضار والفواكه تراوحت نسب تغيرها النسبي بين المقبول والمرتفع تبعاً لارتفاع أسعارها نتيجة ارتفاع تكاليف إنتاجها، وخاصة المروية منها، وصعوبة توفير المستلزمات الضرورية. كما يلاحظ أن أسعار زيت الزيتون ارتفعت ارتفاعاً كبيراً ليسجل رقمها القياسي ارتفاعاً مقداره (267.5%) تبعاً لظروف الحرب وآلية العرض والطلب منه.

الهدف الثالث: ضمان تمتّع الجميع بأنماط عيش صحية وبالرفاهية في جميع الأعمار

شهدت الجمهورية العربية السورية خلال العقد الأول من الألفية الثالثة، تحسناً ملحوظاً في مجال الصحة، وقد تمثّلت أبرز نقاط القوة في النظام الصحي السوري في التحسن الملحوظ في معدّل العمر المتوقع عند الولادة، وتراجع الوفيات للأطفال الناجم عن تحسن الأوضاع التغذية وزيادة الاهتمام بمقومات الصحة الإنجابية والأمهات بسبب اللقاحات وتحسن الرعاية الصحية النسبي عند الولادة. وقد ساهمت عوامل أخرى أيضاً في هذا التحسن، ومن أهمها توفر المياه النظيفة وانتشار التعليم، وبروز بعض مؤشّرات الوعي البيئي، ومكافحة الأمراض الإنتانية والمعدية.

المقصد (16): خفض النسبة العالمية للوفيات النفاسية إلى أقل من 70 حالة وفاة لكل 100 ألف مولود حي في عام 2030.

انخفض معدل وفيات الأمهات بصورة كبيرة بما يتوافق مع مسار التقدم المطلوب لتحقيق هدف الألفية المعني بهذا المجال بحلول عام 2015. إلا أن الحرب وما رافقها من مفرزات داخلية وخارجية، حرفت تحقيق الهدف عن مساره المأمول. حيث أدى النقص في عدد مراكز الرعاية الصحية الأولية، إضافةً إلى انعدام الأمن في المناطق غير المستقرة، إلى انخفاض في أعداد الولادات التي تتم على يد شخص مختص، وهوما أدى إلى زيادة عدد وفيات الأمهات خلال الولادة. وبعد أن كانت المؤشرات الصحية قد حققت تقدماً ملحوظاً، استمر ارتفاع معدل وفيات الأمهات منذ بداية الحرب، حيث واصل ارتفاعه من (58) حالة وفاة في عام 2011 إلى (67) حالة وفاة لكل مئة ألف ولادة حية في عام 2015،متأثراً بضعف خدمات الصحة الإنجابية التي سببها ضرر البنى التحتية والمنشآت الصحية، وانخفاض نسبة الحوامل اللاتي تلقين رعاية صحية سابقة للولادة من (87%) عام 2010 إلى (62%) عام 2015 وبلغت نسبة الولادات على أيدي مدربة (69.2%) في عام 2010 حيث يشير المسح الصحي الأسري لعام 2010 إلى أن (14%) من الولادات قد تمت في المنازل .
وقد خلّفت الأعباء والتحديات الهائلة الناجمة عن استمرار فرض التدابير الاقتصادية القسرية أحادية الجانب على الجمهورية العربية السورية، والأعمال الإجرامية للمجموعات الإرهابية المسلحة والتي ألحقت أضراراً فادحة في المنظومة الصحية، أضراراً كبيرة تعرضت لها المنشآت الطبية، وتخريب البنية التحتية للرعاية الصحية (تدمير 52 مشفى، وخروج 669 مركزاً صحياً عن الخدمة)، وهجرة المختصين، ووفاة بعض العاملين في الحقل الطبي وتأذيهم (وفاة 455– وإصابة 262 - و39 مخطوفاً)، إضافةً إلى خسائر كبيرة في الصناعات الدوائية (تضرر 20 معملاً للصناعات الدوائية من أصل 72 معملاً). ولم تعق هذه الصعوبات المنظومة الصحية الوطنية من الاستمرار بمواصلة عملها في توفير الخدمات الصحية المجانية حسب الإمكانات المتوفرة.

وتواجه المرأة السورية في الجولان السوري المحتلّ صعوبات كثيرة تحول دون حصولها على الخدمات الصحية، فأقرب مستشفى موجود في مدينة صفد التي تبعد 60كم عن الجولان، لذا تضطر الكثير من النساء الحوامل للولادة في بيوتهن دون إشراف طبي. وقد استخدمت سلطات الاحتلال الإسرائيلي رفض السوريين للهوية الإسرائيلية كمبرر لحرمانهم من الخدمات الصحية.

المقصد (17): خفض معدل وفيات الرضع لكل ألف مولود حي إلى أقل من 12 وخفض معدل وفيات الأطفال دون سن الخامسة إلى أقل من 25 لكل ألف مولود حي في عام 2030.

حققت الجمهورية العربية السورية قبل الحرب هدف الألفية المعني بخفض معدلات وفيات الأطفال وفاةً مبكرة، حيث وصلت قيمة المؤشر عام 2010 إلى حدود (21.4 بالألف)، إلا أن مفرزات الحرب وآثارها السلبية على خدمات الرعاية الصحية بمفرداتها المختلفة وارتفاع معدلات الفقر وأثرها في ضعف الأمن الغذائي للأسر السورية، أدى إلى ارتفاع معدل وفيات الأطفال دون الخامسة لتصل عام 2015 إلى نحو (32 بالألف). كما ارتفع معدل وفيات الأطفال الرضع من (17.9) بالألف إلى (27) بالألف بين عامي 2010 و2015، بسبب ضعف الاستجابة الفورية لتقديم الخدمات المناسبة. ويساهم عدم الاستقرار في بعض المناطق التي انتشرت فيها الجماعات الإرهابية المسلّحة، في الارتفاع الكبير في معدل وفيات الرضع، نظراً لحساسية هذه الفئة العمرية وحاجتها إلى الخدمات الطبية بسرعة.

ويعاني الأطفال السوريين في الجولان السوري المحتلّ من أوضاع صحية صعبة ومن سياسات تمييزية ضدهم، وضد المواطنين السورين عموماً، خاصة طلب سلطات الاحتلال الإسرائيلي لأجور مرتفعة مقابل الخدمات الطبية المقدمة للسوريين وبشكل لا يتناسب والمستوى المحدود لدخلهم مما أدى إلى ارتفاع عدة حالات الوفيات بين الأطفال السوريين. كما يُمنع الطفل السوري في الجولان من الحصول على الخدمات الصحية والعلاج الطبي في مراكز متخصصة تلبي احتياجاته، إضافة إلى الإهمال وسوء التغذية وغياب المعلومات الأساسية المتعلقة بالصحة، وهو ما يُمثل انتهاكاً فاضحاً لأحكام القانون الدولي والقانوني الدولي الإنساني وقانون حقوق الإنسان، لا سيما اتفاقية جنيف الرابعة واتفاقية حقوق الطفل. كما يُعاني الطفل السوري في الجولان من مشاكل صحية تتمثل بقلة مياه الشرب والتلوث الصحي والبيئي بسبب دفن النفايات الصناعية السامة في أراضي الجولان المحتل، إضافة للأضرار الصحية الناتجة عن الأعمال العسكرية الإسرائيلية في الجولان السوري المحتلّ.

المقصد (18): وضع نهاية لأوبئة الإيدز والسل والملاريا والأمراض المدارية المهملة ومكافحة الالتهاب الكبدي الوبائي والأمراض المنقولة بالمياه والأمراض المعدية.

تعتبر الجمهورية العربية السورية من البلدان الخالية من مرض الملاريا، فقد بلغ عدد الحالات المبلغ عنها حسب المصادر الدولية 23 حالة في عام 2010 وارتفع عام 2012 إلى حدود 42 حالة بينما لم تسجل هذه المصادر أي حالة بعد عام 2012.أما فيما يتعلق بمرض السل فقد تراوحت معدلات الإصابة بالمرض من (20) إلى (17) لكل مئة ألف نسمة من السكان بين عامي 2010 و2015. وشهدت نسبة المرضى المصابين بالسل، الذين تمت معالجتهم بأسلوب دوتس تذبذباً بين عامي 2010 و2015. وكان لتوفر الدواء ومنع الجماعات الإرهابية المسلحة المواطنين من الوصول إلى المرافق الصحية، الدور الأبرز في ارتفاع وانخفاض النسبة.

وقد بلغ مجموع الحالات المصابة بمرض الإيدز المكتشفة في الجمهورية العربية السورية منذ عام 1987 حتى نهاية عام 2015 نحو (845) حالة بينهم (517) سوري، توفي منهم (206) مصاب، و(18) غير مقيم، في حين يبلغ عدد المتعايشين مع الفيروس ويتلقون العلاج (142) حالة. ويتم العلاج وتقديم المشورة للمصابين مجاناً عن طريق المراكز المتخصصة بالمرض، ويجري وضع استراتيجيات وطنية تهدف إلى منع انتشار المرض إلى الأم الحامل، إضافة إلى مراقبة الكشف عن المرض في فحوص عيادات ما قبل الزواج.

ويعتبر مرض اللايشمانيا من الأمراض المنتشرة وذات الأولوية في المعالجة في الجمهورية العربية السورية، إذ شهدت معدلات الإصابة بالمرض ارتفاعاً كبيراً بين عامي 2010 و2015 حيث ارتفع اجمالي أعداد المصابين بنسبة (20.8%) نتيجةً للوضع غير المستقر في بعض المناطق، وخاصةً في المناطق الشمالية الشرقية (محافظات حلب وإدلب والرقة ودير الزور) التي سجلت معدلات المراضه فيها نسباً أكبر من باقي المحافظات، نتيجة لسوء الوضع البيئي وخاصة المتعلق بالصرف الصحي، وضعف إمكانات الوصول إلى المناطق غير المستقرة التي تنتشر فيها أماكن انتشار الذبابة المسببة للمرض وضعف إمكانات الوقاية والعلاج، كنتيجة لانتشار الجماعات الإرهابية المسلحة في هذه المناطق.

المقصد (19): تخفيض الوفيات المبكرة الناجمة عن الأمراض غير المعدية بمقدار الثلث من خلال الوقاية والعلاج وتعزيز الصحة والسلامة العقليتين بحلول عام 2030.

يعد مرض السرطان السبب الثالث للوفيات في الجمهورية العربية السورية، وبالرغم من انخفاض نسبة المتوفين بالمرض من إجمالي عدد المتوفين، إلا أن معدلات الإصابة بالمرض ما تزال بارتفاع، وتشكل نسبة وفيات السرطان حوالي (5%) من اجمالي الوفيات في الجمهورية العربية السورية، وهي نسبة مستقرة منذ العام 2011. وقد عرقلت التدابير الاقتصادية القسرية أحادية الجانب المفروضة على الجمهورية العربية السورية، استيراد مستلزمات العلاج من المرض وأحدّت نقصاً في الأدوية وزيادة في الأعباء المادية على المرضى المصابين بالمرض، وارتفاع الأعباء المالية على الحكومة السورية التي تقدّم العلاج والدواء بشكل مجاني للمصابين بالمرض. وتجدر الإشارة الى عدم تلقي الجمهورية العربية السورية لأي دعم فعلي وكافي من المانحين ومن منظمات الأمم المتحدة لدعم الخدمات الطبية لمرضى السرطان.

الهدف الرابع: ضمان التعليم الجيد المنصف والشامل للجميع وتعزيز فرص التعلم مدى الحياة

حقق النظام التعليمي قبل الحرب نجاحات متعددة على مسيرة تحقيق هدف الألفية المعني بشمولية التعليم، كان أبرزها ارتفاع معدلات الالتحاق بالتعليم وخاصةً تعليم الإناث، وتحسين مقومات التعليم من بنى تحتية وموارد بشرية. إلا أن قضية التفاوت الجغرافي برزت كمشكلة أساسية في هذا المجال، إضافةً إلى ضعف معدلات الالتحاق بالتعليم المهني والفني.

وبالرغم من النجاحات التي تحققت في مجال التعليم بكافة مراحله، إلا أن هذا القطاع يعاني من مشكلات كثيرة تتمثل في انخفاض كفاءته مخرجاته الاقتصادية على جميع المستويات مما يتسبب في هدر واسع، بالإضافة إلى تدني الإنتاجية الفعلية للقوى البشرية العاملة فيه، وضعف تأهيلها، وضعف الرقابة على الجودة، واقتصاره على تقديم التعليم كخدمة، وعدم استخدام الأساليب التعليمية الحديثة والاستفادة من التكنولوجيا والمعلوماتية. كما اتسم التعليم بنمطية التفكير التي لم تنجح في ربطه بمحيطه الاقتصادي والاجتماعي، وتعميق مردوده الاقتصادي والتثقيفي والتوعوي. فإشكاليات العلاقة بسوق العمل وسياسات الاستيعاب وعلاقات مخرجات التعليم ببعضها (عام –مهني - متوسط - جامعي) ما تزال قاصرة، كما انتج سكاناً ضعيفي الخصائص النوعية حيث أن نسبة السكان الحائزين على شهادة التعليم الجامعي ما تزال لا تتجاوز ٥٪ من اجمالي السكان.

المقصد (29): ضمان أن يتمتع جميع البنات والبنين والفتيات بتعليم ابتدائي وثانوي مجاني ومنصف وجيد، ممّا يؤدّي إلى تحقيق نتائج تعليمية ملائمة وفعالة بحلول 2030.

حقق القطاع التعليمي تقدماً كبيراً على مستوى المرامي الكمية لأهداف الألفية قبل الحرب، فمعظم مؤشراته كانت قريبة من المؤشرات المستهدفة لعام 2015. أما في ظل الحرب، فقد كان القطاع، نظراً لطبيعته المرتبطة بانتشاره الواسع وفناته المختلفة من الأطفال والشباب، من أكثر القطاعات المتأثرة بالحرب. وخلال السنوات 2010 و2016، انخفض عدد المدارس عما كان عليه بنسبة (29%)، وانخفض إجمالي الطلاب بنسبة (23%)، وانخفضت أعداد الهيئة التعليمية بنسبة (12%). ونجم هذا الانخفاض عن خروج بعض المدارس من الخدمة نتيجة تعرضها للضرر أو تحولها إلى مركز إيواء أو لوجودها في مناطق غير مستقرة انتشرت فيها الجماعات الإرهابية المسلّحة. ودفع هذا الوضع بعض الطلاب وأعضاء الهيئة التعليمية إلى ترك التعليم نتيجة النزوح إلى المناطق المستقرة التي تشرف عليها مؤسسات الدولة السورية، أو نتيجة الظروف الاقتصادية الصعبة.

وقد شارفت الجمهورية العربية السورية في عام 2011 على التحقيق الكامل لهدف الألفية المعني بتحقيق شمولية التعليم، إلا أن هذا الهدف تأثر تأثراً كبيراً جراء ظروف الحرب، حيث انخفضت نسبة التسجيل الصافي في مرحلة التعليم الأساسي من (97%) إلى (75%) بين عامي 2011 و2016 . وسجلت هذه النسبة أدنى قيمها في عام 2013 حيث انخفضت إلى حدود (61%). ويفسر هذا الانخفاض بضعف الالتحاق وتسرب التلاميذ الناجم عن تنقل الأسر إلى المناطق المستقرة والأوضاع الاقتصادية الصعبة التي تعيشها بعض الأسر، مما يدفع بعض الأطفال إلى سوق العمل. كما أسهم خروج بعض المدارس عن الخدمة واستخدامها كمراكز إيواء أو وجودها بأماكن غير مستقرة إليها إسهاماً كبيراً في هذا الانخفاض. وتشير تقديرات سيناريو الاستمرار إلى أن معدل التسجيل الصافي في مرحلة التعليم الأساسي لولا قيام الحرب كان سيصل إلى (99%)،إلا أن الحرب خلقت فجوة كبيرة بمقدار (24%).

وأما نسبة التسرب من التعليم الأساسي فقد ارتفعت بين عامي 2010 و2016 من (3.6%) إلى (27%). وقد شهدت نسبة التسرب أعلى قيمة لها في عام 2013، حيث ارتفعت إلى حدود 30%، ويعود ذلك إلى ظروف الحرب التي أدت إلى نزوح العديد من التلاميذ وتسربهم من التعليم. وتشير التقديرات، بحال عدم وجود الحرب، إلى أن معدل التسرب في مرحلة التعليم الأساسي كان سيصل إلى (1%)، وهو المعدل المقبول نسبياً في ظل اتساع الأرياف السورية ووجود ظاهرة العمل الموسمية في القطاع الزراعي والحيواني.

وقد تبنت الحكومة السورية أنماطاً عدة من التدخلات لتحسين استمرارية الالتحاق بالتعليم والتخفيف من الأثر السلبي الحرب، كالتعليم المكثف (منهاج الفئة ب) الذي يستهدف الأطفال المتسربين من التعليم، والتعلّم الذاتي الذي يقوم على أنشطة تعلّم ذاتي يقوم بها المتعلّم من دون وجود معلّم أو كتاب مدرسي، والتعليم التعويضي ودروس الأندية المدرسية الذي يستهدف المتعلمين الذين فقدوا مدداً دراسية تتراوح بين الشهرين إلى فصل دراسي بسبب الظروف الراهنة، ودورات المكملين التي تستهدف الطلاب الذين رسبوا في بعض المواد لأسباب ذاتية ناجمة عن التنقل والنزوح وعدم الاستقرار والقلق.

وتجدر الإشارة إلى أن الجماعات الإرهابية المسلحة سيطرت خلال الحرب على المدارس في المناطق غير المستقرة واتخذتها كمقرات للإعداد لعملياتها الإرهابية. وقد واجهت الحكومة السورية هذه الانتهاكات، وعياً منها بأهمية التعليم واستقرار العملية التعليمية حتى في المناطق غير المستقرة، بالاستمرار بدفع رواتب موظفي القطاع التعليمي وتوفير مستلزمات التعليم في كافة المناطق السورية دون استثناء.

أما بالنسبة للتعليم في الجولان السوري المحتلّ، فقد بلغ عدد الأطفال في الجولان المحتل ما يقارب 6000 طفل موزعين على 12 مدرسة منها 6 مدارس ابتدائية و4 مدارس إعدادية وثانويتان. كما توجد بالإضافة لذلك 13 روضة ودار حضانة للأطفال تضم 800 طفل. كل هذه المنشآت التعليمية أقامها المواطنون السوريين في الجولان المحتل بأموالهم الخاصة ويديرونها بجهودهم الذاتية بمساعدة الحكومة السورية وبعض المنظمات الدولية المعنية. بينما تعمل سلطات الاحتلال الإسرائيلي إلى فرض اللغة العبرية بدلاً من اللغة العربية على السوريين وإلغاء المنهج التعليمي السوري في مدارس الجولان المحتل واستبداله بمنهج تعليمي إسرائيلي مخصص لخدمة الأهداف العنصرية الإسرائيلية، وذلك في انتهاك فاضح لمضمون قرار مجلس الأمن 497 لعام 1981 وأحكام القانون الدولي والقانون الدولي الإنساني وقانون حقوق الإنسان.

المقصد (30): ضمان أن تتاح لجميع البنات والبنين فرص الحصول على نوعية جيدة من النماء والرعاية في مرحلة الطفولة المبكرة والتعليم قبل الابتدائي حتى يكونوا جاهزين للتعليم الابتدائي، بحلول عام 2030.

انخفضت نسبة التسجيل في مرحلة رياض الأطفال من (12%) عام 2010 إلى (8%) عام 2016، أي بنسبة انخفاض (33%)، وذلك نتيجة لعدم استقرار الأسر أثناء الحرب، وكذلك تغير سلم الأولويات للأسرة السورية. فقد أثر الوضع الاقتصادي للأسرة بإعطاء الأولوية للغذاء والسكن، لكون أغلب التعليم بمرحلة الطفولة المبكرة يعتمد على القطاع الخاص، حيث لا تشمل الرياض الرسمية (ذات التكاليف الرمزية) سوى (14%) من إجمالي الأطفال. كما كان لانخفاض عدد رياض الأطفال من (1866) روضة في عام 2010 إلى (1447) روضة في عام 2016 أثراً سلبياً على معدل التسجيل.

المقصد (31): ضمان تكافؤ فرص جميع النساء والرجال في الحصول على التعليم المهني والتعليم العالي الجيد والميسور التكلفة، بما في ذلك التعليم الجامعي، بحلول عام 2030.

انخفضت نسبة الطلاب في الثانوية المهنية من إجمالي طلاب المرحلة الثانوية ما بين العامين 2010 و2016 من (21%) إلى (17%). وقد شهد عدد الطلاب أدنى قيمة له في عام 2014، حيث انخفضت نسبة طلاب الثانوية المهنية إلى (17%)، أي بنسبة انخفاض (19%). ويعود ذلك إلى ظروف الحرب بمفرزاتها المختلفة، لتتحسن هذه النسبة عام 2015 إلى (19%)، لتعاود الانخفاض إلى (17%) عام 2016. أما في التعليم الجامعي فقد ارتفعت أعداد الإناث الملتحقات بالتعليم العالي ارتفاعاً كبيراً خلال سنوات الحرب، وهو ما أدى إلى انخفاض نسبة الذكور إلى الإناث في هذه المرحلة من (93%) عام 2010 إلى (81%) عام 2015.

المقصد (32): تحقيق زيادة كبيرة في عدد الشباب والكبار الذين تتوفّر لديهم المهارات المناسبة، بما في ذلك المهارات التقنية والمهنية، للعمل وشغل وظائف لائقة ولمباشرة الأعمال الحرة، بحلول عام 2030.

تمت تغطية مؤشرات هذا المقصد ضمن الهدف الثامن المعني بالنمو والعمل اللائق.

المقصد (33): القضاء على التفاوت بين الجنسين في التعليم وضمان تكافؤ الوصول إلى جميع مستويات التعليم والتدريب المهني للفئات الضعيفة، بما في ذلك للأشخاص ذوي الإعاقة والشعوب الأصلية والأطفال الذين يعيشون في ظل أوضاع هشة، بحلول عام 2030.

ارتفعت نسبة الإناث إلى إجمالي الذكور في مجمل المراحل التعليمية من (93%) في عام 2010 إلى (96%) في 2016، مع الإشارة إلى أن هذه النسبة تتراوح بين نقصان وزيادة حسب المرحل التعليمية. فعلى سبيل المثال بلغت نسبة الانخفاض في مرحلة التعليم الثانوي المهني (24%) ما بين عامي 2010 و2016، أما في مرحلة التعليم الثانوي العام فهناك نسبة ارتفاع بمقدار (6%) وذلك نتيجة لظروف الحرب.

المقصد (35): ضمان أن يكتسب جميع المتعلمين المعارف والمهارات اللازمة لدعم التنمية المستدامة، بجملة من السبل من بينها التعليم لتحقيق التنمية المستدامة واتباع أساليب العيش المستدامة، وحقوق الإنسان، والمساواة بين الجنسين، والترويج لثقافة السلام ونبذ العنف، والمواطنة العالمية، وتقدير التنوّع الثقافي، وتقدير مساهمة الثقافة في التنمية المستدامة، بحلول عام 2030.

تمت تغطية المؤشر في متن المقصد رقم (33).

المقصد (36): بناء المرافق التعليمية التي تراعي الفروق بين الجنسين، والإعاقة، والأطفال، ورفع مستوى المرافق التعليمية القائمة وتهيئة بيئة تعليمية فعالة ومأمونة وخالية من العنف للجميع 2030.

ارتفع معدل عدد الطلاب للشعبة في إجمالي المراحل التعليمية من (27) طالباً في الشعبة في عام 2010 إلى (31) طالباً في الشعبة في 2016، أي بنسبة ارتفاع (11%)، مع الإشارة إلى أن هذه النسبة تتفاوت بين نقصان وزيادة حسب المرحل التعليمية. فعلى سبيل المثال، بلغت نسبة الارتفاع في مرحلة التعليم الأساسي (15%) ما بين عامي 2010 و2016، وحافظت على معدلها في مرحلتي التعليم الثانوي العام والتعليم الثانوي المهني أما في مرحلة رياض الأطفال كانت نسبة الانخفاض (0.4%). وبقيت نسبة المدارس التي تحتوي على مرافق تعليمية تراعي الفوارق بين الجنسين ثابتة ما بين عامي 2010 و2016 عند حدود (95%) من إجمالي المدارس.

المقصد (37): الزيادة بنسبة كبيرة في عدد المنح المدرسية المتاحة للبلدان النامية على الصعيد العالمي للبلدان النامية، وبخاصة لأقل البلدان نموا والدول الجزرية الصغيرة النامية والبلدان الأفريقية، للالتحاق بالتعليم العالي، بما في ذلك منح التدريب المهني وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، والبرامج التقنية والهندسية والعلمية في البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية الأخرى

تناقص عدد الموفدين إلى خارج القطر لمتابعة التحصيل العلمي الجامعي من (777) موفداً عام 2011 إلى (437) موفداً عام 2015. ويعود هذا التراجع إلى إيقاف عدد من الدول لاتفاقات التبادل العلمي الموقعة مع الجمهورية العربية السورية، وعدم تمكن الدولة السورية من إيصال رواتب الموفدين في الكثير من دول الإيفاد بسبب التدابير القسرية أحادية الجانب المفروضة على الجمهورية العربية السورية.

الهدف الخامس: تحقيق المساواة بين الجنسين والتمكين لجميع النساء والفتيات بحلول عام 2030

شـهدت مجـالات تمكين المـرأة تحسناً فـي بعـض الأوجـه وقصـوراً فـي أخـرى. فعلـى المسـتوى التعليمـي، تفاوتـت نسـبة الإنـاث إلـى الذكـور فـي مرحلتـي التعليـم الأساسـي والثانـوي، حيـث أنهـا لـم تصـل إلـى الغايـة المسـتهدفة فـي التعليـم الأساسـي والتعليـم الثانـوي المهنـي، بينمـا كانـت النسـبة أعلـى مـن الطمـوح لتحقيـق هـدف الألفيـة المعنـي بتمكيـن الإنـاث فـي مرحلتـي التعليـم الثانـوي العـام والتعليـم العالـي. وفـي المجـال الصحـي اقتربـت الجمهوريـة العربيـة السـورية مـن تحقيـق متطلبـات تحسـين الصحـة الإنجابيـة وخفـض معـدلات وفيـات الأمهـات. أمـا فـي مجـال التمكيـن الاقتصـادي فقـد ارتفعـت حصـة النسـاء مـن الوظائـف المدفوعـة الأجـر فـي القطاعـات غيـر الزراعيـة بصفـة عامـة، وفـي قطاعـات الفنـادق والمطاعـم والخدمـات الأخـرى بصفـة خاصـة.

المقصد (39): القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة في كل مكان.

تمـت تغطيـة المؤشـرات الاجتماعيـة (الصحيـة والتعليميـة) الممكنـة للإنـاث مـن خـلال الهدفيـن الثالـث والرابـع. أمـا فيمـا يتعلـق بالتمكيـن الاقتصـادي فقـد انخفـض معـدل النشـاط الاقتصـادي الخـام انخفاضـاً طفيفـاً مـن (27%) فـي عـام 2010 إلـى (25.7%) فـي عـام 2014. وتختلـف النسـبة بيـن الذكـور والإنـاث، وتبـدو فجـوة النـوع الاجتماعـي جليـة، حيـث بلـغ المعـدل عنـد الذكـور (43.8%) فـي عـام 2014، أمـا عنـد الإنـاث فقـد كانـت (12%).

ارتفعـت نسـبة النسـاء العامـلات لـدى الغيـر بشـكل كبيـر خـلال سـنوات الحـرب مـن (72%) عـام 2010 إلـى (85%) عـام 2014، مقابـل انخفـاض نسـبة العامـلات منهـن لـدى الأسـرة والعامـلات لحسـابهن. وتعمقـت فجـوة النـوع الاجتماعـي فـي التشـغيل خـلال الحـرب، حيـث اقتـرب نسـبة البطالـة بيـن الإنـاث فـي مرحلـة التعليـم الجامعـي مـن ضعـف نسـبتها لـدى الذكـور فـي العـام 2014 (33% للذكـور مقابـل 61.7% للإنـاث). كمـا ارتفعـت نسـبة مشـاركة النسـاء فـي قطـاع الخدمـات فـي عـام 2014 لتصـل إلـى (78%) مـن العامليـن بأجـر بعـد أن كانـت فـي عـام 2010 تشـكل مـا نسـبته (57.6%). كمـا انخفـض معـدل مشـاركة الإنـاث انخفاضـاً واضحـاً فـي قطـاع الزراعـة مـن (22%) فـي العـام 2010 لتصـل إلـى نحـو (6%) فقـط، ويرتبـط تراجـع الحصـة النسـبية لقطـاع الزراعـة فـي المحافظـات التـي تعتمـد علـى النشـاط الزراعـي مثـل الرقـة وحمـاه وإدلـب ودير الـزور، نظـراً لعـدم الاسـتقرار فـي بعـض المناطـق فـي هـذه المحافظـات، ولنقـص المـواد الأوليـة والمعـدات ومصـادر الطاقـة، ومنـع الفلاحيـن مـن الذهـاب إلـى حقولهـم وحـرق محاصيلهـم مـن قبـل الجماعـات الإرهابيـة المسـلحة، إضافـةً إلـى الدمـار الواسـع الـذي سـببه اسـتهداف طيـران «التحالـف الدولـي» للقطـاع الزراعـي.

المقصد (40): القضاء على جميع أشكال العنف ضد جميع النساء والفتيات في المجالين العام والخاص، بما في ذلك الاتّجار بالبشر والاستغلال الجنسي وغير ذلك من أنواع الاستغلال.

صـدر المرسـوم التشـريعي رقـم 3 لعـام 2010 الخـاص بمنـع الاتّجـار بالأشـخاص والـذي أولـى أهميـة خاصـة للضحايـا مـن النسـاء والأطفـال واعتبـر المـرأة والطفـل ضحايـا لا مجرميـن، وتـم إحـداث إدارة متخصصـة بمكافحـة الاتّجـار بالأشـخاص، وتشـكيل لجنـة وطنيـة لوضـع الخطـط اللازمـة تشـارك فيهـا جميـع الجهـات المعنيـة.

انخفـض عـدد حـالات الاتّجـار بالنسـاء والاعتـداء الجنسـي مـن (737) حالـة عـام 2011 إلـى (587) حالـة عـام 2015، وذلـك نتيجـة للإجـراءات والقوانيـن التـي أقرتهـا الحكومـة السـورية، إضافـةً إلـى انخفـاض عـدد حـالات العنـف ضـد النسـاء إلـى (86) حالـة خـلال السـنوات (2011-2015) نتيجـة لتطبيـق القوانيـن المتعلقـة بتشـديد العقوبـة علـى هـذه الجرائـم. ومـن هنـا تبـرز ضـرورة تبنـي برامـج إعـادة إدمـاج اجتماعـي واقتصـادي ونفسـي للنسـاء المعنفـات فـي مرحلـة مـا بعـد الحـرب.

وتعانـي النسـاء السـوريات فـي الجـولان السـوري المحتـل مـن الاسـتغلال فـي العمـل الـذي لا يقتصـر علـى الغبـن فـي الأجـور، بـل ينسـحب علـى كل شـروط العمـل، كحرمـان سـلطات الاحتـلال الإسـرائيلي والمسـتوطنين الإسـرائيليين لهـنّ مـن التأمينـات والإجـازات والمحفـزات، وكذلـك مـن صناديـق التوفيـر المختلفـة وغيرهـا مـن الامتيـازات التـي تقدمهـا عـادة المؤسسـات فـي أماكـن أخـرى. وتفصـل الفتيـات السـوريات مـن العمـل دون أي تعويـض عـن سـنوات الخدمـة فـي معظـم الحـالات.

وتنتهـك سـلطات الاحتـلال الإسـرائيلي حقـوق الأطفـال السـوريين فـي الجـولان، فبرغـم مصادقتهـا علـى اتفاقيـة حقـوق الطفـل، إلا أنهـا تمنـع آليـات مجلـس حقـوق الإنسـان مـن ممارسـة ولايتهـا فـي رصـد وتقييـم أوضـاع السـوريين فـي الجـولان السـوري المحتـلّ.

المقصد (41): القضاء على جميع الممارسات الضارة، من قبل زواج الأطفال والزواج المبكر والزواج القسري، وتشويه الأعضاء التناسلية للإناث (ختان الإناث).

انخفضـت نسـبة الإنـاث المتزوجـات دون سـن 18 سـنة مـن 18% عـام 1993 إلـى 8.3% فـي العـام 2010، ويعـود هـذا الانخفـاض إلـى زيـادة نسـبة الالتحـاق بالتعليـم وبالأخـص التعليـم الثانـوي فيمـا يخـص الإنـاث. إلا أن الحـرب أثّـرت تأثيـراً واضحـاً فـي وضـع الأطفـال عمومـاً، ووضـع الأطفـال الإنـاث بوجـه خـاص، حيـث تأثّـرت هـذه الشـريحة العمريـة نفسـياً وجسـدياً واجتماعيـاً وتعليميـاً وصحيـاً ومعيشـياً. ومـن أهـم المآسـي التـي تعرضـت لهـا شـريحة الأطفـال الإنـاث، وتحديـداً فـي مخيمـات اللجـوء، إجبارهـن علـى الـزواج وهـنّ مازلـن قاصـرات، مـع ملاحظـة عـدم تسـجيل هـذا الـزواج بالـدول التـي حـددت سـن الـزواج بـ 18 سـنة كالأردن وتركيـا. وهـو مـا يؤكـد وجـود خـروق متعـددة لحقـوق الفتيـات الصغيـرات فـي هـذا المجـال، حيـث يتـم حرمانهـن مـن الحقـوق المتصلـة بمرحلـة الطفولـة، كالعيـش مـع الأبويـن أو الأهـل واللعـب والتعلـم والحصـول علـى الرعايـة مـن الكبـار، إضافـةً إلـى حرمانهـن مـن حـق اختيـار الشـريك والحصـول علـى ضمانـات الاسـتقرار، وكذلـك حرمانهـن مـن تسـجيل الـزواج لتعارضـه مـع شـرط العمـر، الأمـر الـذي يـؤدي إلـى عـدم تسـجيل الأبنـاء وعـدم الحصـول علـى أي حقـوق فـي حـال الانفصـال.

وقـد بلغـت نسـبة ولادة المراهقـات فـي الفئـة العمريـة (15-19) حوالـي 4% مـن مجمـوع الـولادات فـي عـام 2009، أي أن هنـاك مـا يقـارب (30) ألـف ولادة سـنوياً لأمهـات فـي مرحلـة المراهقـة، علـى افتـراض أن عـدد الـولادات السـنوية يقـارب (650) ألـف ولادة. وتُظهـر البيانـات لعـام 2009 أن (86%) مـن حـالات الـولادة لهـذه الفئـة قـد تمـت فـي مرفـق صحـي، ويمكـن أن يعـزى ذلـك إلـى الوعـي بأهميـة الـولادة فـي مرفـق صحـي. ويتوقـع ارتفـاع هـذه النسـبة خـلال السـنوات (2011-2015)، وذلـك نتيجـة لارتفـاع عـدد حـالات الـزواج المبكـر فـي مخيمـات اللجـوء.

المقصد (42): الاعتراف بأعمال الرعاية غير مدفوعة الأجر والعمل المنزلي وتقديرها عن طريق توفير الخدمات العامة والبنى التحتية ووضع سياسات الحماية الاجتماعية وتعزيز تقاسم المسؤولية داخل الأسرة المعيشية والعائلة، حسبما يكون ذلك مناسباً على الصعيد الوطني.

مـا يـزال نظـام الحسـابات القوميـة المتبـع فـي الجمهوريـة العربيـة السـورية يسـتثنى الأعمـال المنزليـة التـي تقـوم بهـا الإنـاث مـن الحسـابات الوطنيـة، وتعتبـر النسـبة العظمـى مـن الإنـاث عامـلات بأجـر أو يعملـن لحسـابهن، حيـث تشـير البيانـات الخاصـة بالحالـة العمليـة للمشـتغلين إلـى أهميـة الرواتـب والأجـور كمصـدر أساسـي للدخـل فـي الجمهوريـة العربيـة السـورية، حيـث بلغـت نسـبة مـن يعمـل بأجـر (53.7%) مـن العامليـن عـام 2007، وارتفعـت عـام 2010 إلـى (61.2%). كمـا ارتفعـت نسـبة العامليـن لحسـابهم والعامليـن مـن أفـراد الأسـرة من(28.8%) عـام 2010 إلـى (29.8%) عـام 2011. وتـدل هـذه التغيـرات علـى ميـل العامليـن إلـى الحصـول علـى دخـل ثابـت والابتعـاد عـن المخاطـرة خاصـة فـي ظـل بعـض تشـوهات السـوق خـلال مرحلـة تغيرهويـة السـوق السـوري فـي مرحلـة مـا قبـل الحـرب. واسـتمرت اتجاهـات التغيـرات علـى الحالـة العمليـة للمشـتغلين خـلال فتـرة الحـرب ، ففـي عـام 2013 شـهدت نسـبة العامليـن بأجـر ارتفاعـاً لتصـل إلـى (68%)، فـي حيـن انخفضـت نسـب مـن يعمـل لحسـابه ومـن يعمـل لـدى الأسـرة وصاحـب عمـل لتصـل إلـى(3.4%). وتشـير هـذه التغيـرات إلـى فقـدان كبيـر فـي أعمـال أصحـاب العمـل ومشـاريع الأسـر.

المقصد (43): كفالة مشاركة المرأة مشاركة كاملة وفعالة وتكافؤ الفرص المتاحة لها للقيادة على قدم المساواة مع الرجل على جميع مستويات صنع القرار في الحياة السياسية والاقتصادية والعامة.

نص الدستور الجديد لعام 2012 في المادة 33 على المساواة بين المواطنين بدون تمييز، كما تضمن في مواده (20-22-23) حقوق الأسرة والمرأة على وجه الخصوص، وفي المواد (29-30-31) الحق في التعليم والصحة ومسؤولية الدولة السورية في توفيرهما، والحق في بناء الجيل القوي فكرياً وأخلاقياً، وكذلك دعم البحث العلمي بكل متطلبات الإبداع، وتناولت المواد (33-34-36-40-42-43) البحث في الحقوق والواجبات والحق في الحرية والإسهام بالحياة العامة والعمل وحرية الاعتقاد والصحافة.
وضَمِنَ الدستور القديم 1973 والجديد 2012 حق المرأة السورية في المشاركة الاجتماعية والسياسة بالتوازي مع الرجل، ومُنحت المرأة السورية فرص المشاركة السياسية والمشاركة في الحياة العامة وفي مواقع صنع القرار. وأصدرت الحكومة السورية قانوني الانتخابات والأحزاب بهدف تعزيز البناء الديمقراطي والحريات العامة وإشراك جميع شرائح المجتمع، ومنهم النساء، في إدارة مؤسسات الدولة وبناء الوطن.

وشهدت نسبة تمثيل النساء في مجلس الشعب استقراراً منذ الدور التشريعي التاسع (2007- 2011)، وحتى الآن عند حدود (12%). وفي انتخابات مجلس الشعب عام 2016 تبوأت سيدة لأول مرة في الجمهورية العربية السورية منصب رئيس مجلس الشعب. وأما في المجال الدبلوماسي، فقد بلغت نسبة السفيرات (15٪) عام 2015 بعد أن كانت (11%) عام 2005، وكانت أول سيدة تعمل في السلك الدبلوماسي على مستوى الوطن العربي سيدة سورية.

المقصد (44): ضمان حصول الجميع على خدمات الصحة الجنسية والإنجابية وعلى الحقوق الإنجابية، على النحو المتفق عليه وفقا لبرنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية ومنهاج عمل بيجين والوثائق الختامية لمؤتمرات استعراضهما.

تم تحليل جميع مؤشرات المقصد ضمن الهدف الثالث.

المقصد (45): القيام بإصلاحات لتخويل المرأة حقوقا متساوية في الموارد الاقتصادية، وكذلك إمكانية حصولها على حق الملكية والتصرّف في الأراضي وغيرها من الممتلكات، وعلى الخدمات المالية، والميراث والموارد الطبيعية، وفقًا للقوانين الوطنية.

لم تميز القوانين والتشريعات بين الذكور والإناث في مجالات التملك والعمل، كما شكلت لجنة في عام 2013 لمراجعة النصوص القانونية النافذة، وتحديداً ما يتضمن زيادة دور المرأة السورية.

المقصد (46): تعزيز استخدام التكنولوجيا التمكينية، وبخاصة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، من أجل تعزيز تمكين المرأة.

يمتد تأثير تكنولوجيا الاتصالات والمعلومات حالياً امتداداً واسعاً داخل جميع القطاعات، من الإنتاج إلى الخدمات الإنتاجية والخدمات الاجتماعية. وتؤدي هذه التكنولوجيا دوراً أساسياً في تنمية المجتمعات الحديثة حيث ترتبط بجميع النشاطات المؤدية إلى نشر المعرفة وإنتاجها، من التعليم ووسائل الإعلام المكتوبة والمسموعة والمرئية، وصولاً إلى الإنتاج الثقافي والفكري.

ازدادت نسبة السكان الحاصلين على هذه الخدمة من (201 لكل 1000) من السكان في عام 2010 لتصل إلى نحو (230 لكل 1000) في العام 2011، ولتنخفض هذه النسبة نتيجة أعمال الدمار والإرهاب التي طالت البنى التحتية إلى (170 لكل 100) من السكان في العام 2015.
تم استهداف مراكز الهاتف بشكل متكرر من قبل الجماعات الإرهابية المسلحة بشكل متكرر، كما ألحقت عمليات «التحالف الدولي»

دماراً كبيراً في المرافق الخدمية ذات الصلة، ومن أمثلتها قصف طيران «التحالف الدولي» بتاريخ 2016/8/4 مركز هاتف منطقة منبج في ريف حلب، مما أدى الى انهيار كامل المبنى فوق محتوياته وتجهيزاته.

أما فيما يتعلق بانتشار خدمة الهاتف النقّال فقد ارتفع عدد المشتركين من (110 مشتركا لكل 1000) نسمة عام 2010 إلى (569 مشتركا لكل 1000) من السكان في عام 2015 .وارتفعت نسبة الإناث العاملات في الأبحاث والتطوير من (34%) عام 2010 إلى (38%) عام 2014. كما ارتفعت نسبة الإناث الباحثات لكل مليون من السكان من (169) باحثة إلى (202) باحثة خلال نفس الفترة. ومن المتوقع أن ترتفع هذه النسب بشكل كبير خلال السنوات القادمة متأثرة بارتفاع نسبة الإناث إلى الذكور في مرحلة التعليم الجامعي.

المقصد (47): اعتماد سياسات سليمة وتشريعات قابلة للإنفاذ وتعزيز السياسات والتشريعات القائمة من هذا القبيل للنهوض بالمساواة بين الجنسين وتمكين كل النساء والفتيات على جميع المستويات.

تضمن دستور الجمهورية العربية السورية مواداً ضمنت الدولة السورية بموجبها لمواطنيها تمتعهم بجميع الحقوق بغض النظر عن الجنس، كما ضمِن قانون الأحوال الشخصية حقوق المرأة في جميع مكونات ومناحي الحياة.

كما انضمت الجمهورية العربية السورية لمنظمة العمل الدولية عام 1961، وقامت بالمصادقة على 49 اتفاقية، ومنها الاتفاقيات الرئيسية ذات الصلة بالمرأة في القوة العاملة، ومن بينها: الاتفاقية المتعلقة بالتمييز في الاستخدام والمهنة رقم 111 تاريخ 1958- واتفاقية المساواة في الأجور رقم 100 تاريخ 1951- واتفاقية العاملين الذين لديهم التزامات أسرية رقم 156 تاريخ 1981- واتفاقية حماية الأمومة رقم 183 تاريخ 2000 - واتفاقية أسوأ أشكال عمالة الأطفال رقم 82 تاريخ 1999- واتفاقية منظمة العمل الدولية عام 1975 بشأن تساوي أجور العاملين والعاملات عند تساوي العمل.
كما تعد الجمهورية العربية السورية طرفاً في الاتفاقيات التالية: الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري 1965 - واتفاقية العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية عام 1966 - اتفاقية العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية عام 1966 - واتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة عام 1984 – اتفاقية مناهضة كافة أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو) - بالإضافة إلى بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتّجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، الملحق باتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، والمصادق عليها بتاريخ 2009/4/8.

الهدف السادس: ضمان توافر المياه وخدمات الصرف الصحي للجميع وإدارتهما إدارة مستدامة

المقصد (48): تحقيق هدف حصول الجميع بشكل منصف على مياه الشرب المأمونة والميسورة التكلفة بحلول عام 2030.

أدت موجات الجفاف التي تعرضت لها الجمهورية العربية السورية إلى انخفاض المخزون المائي وموارده المتجددة، وترافقت مع معدلات نمو سكاني مرتفعة. مما أثر في إمكانية تحسين التزويد بمياه الشرب وخاصةً فيما يتعلق بنصيب الفرد من المياه الصالحة للشرب.

وانخفضت نسبة السكان المزودين بمياه الشرب من (95%) عام 2011 إلى (93%) عام 2015، كنتيجةً طبيعية لمفرزات الحرب التي طالت البنى التحتية من شبكات ومحطات ضخ للمياه من جهة، وانخفاض المقدرة المالية للإنفاق على القطاع من جهةٍ أخرى. وبالرغم من أن الشبكة العامة للمياه موصولة إلى أغلب المنازل السورية، فإن عدم توفر المياه في الأنابيب على الدوام بسبب مشكلة نقص المياه وتراجع مخزون المياه الجوفية والضغط السكاني في بعض المناطق، ولاسيما المستقرة منها التي توافد إليها النازحون من المناطق غير المستقرة، إضافة إلى الأضرار التي طالت البنى التحتية لشبكة المياه والكهرباء - جعل نحو (10.2%) من الأسر السورية في عام 2015 تلجأ إلى شراء المياه المنقولة بالصهاريج لتلبية بعض من احتياجاتها من المياه للاستخدامات المنزلية، وهذا ما زاد من الأعباء المعيشية لمثل هذه الأسر.

كما شهد نصيب الفرد من مياه الشرب تراجعاً كبيراً خلال سنوات الحرب، وعمّق الآثار السلبية لأزمات الجفاف وانخفاض المخزون المائي. فبعد أن وصل نصيب الفرد إلى (119 لتر/يوم) عام 2011، تراجع تدريجياً إلى (80 لتر/يوم) عام 2015، متأثراً تأثراً مزدوجاً من انخفاض كميات المياه المنتجة لأغراض الشرب بوسطي سنوي (12%) بين عامي 2011 و2015.

وقد تعرض هذا القطاع الحيوي لاستهداف متعمّد من قبل الجماعات الإرهابية المسلّحة التي قامت بتدمير محطات وآبار وشبكات المياه وتسميمها، ولاستهداف «التحالف الدولي» لمعظم مرافق مياه الشرب، خاصة في المناطق الشرقية، كتدميره لـ «محطة السحاميات لمياه الشرب» و«محطة ضخ صباح الخير» في محافظة الرقة خلال شهر كانون الثاني 2016. ناهيك عن تأثر القطاع بنقص التمويل الدولي والتدابير الاقتصادية القسرية الأحادية الجانب المفروضة على الجمهورية العربية السورية والتي طالت مستلزمات عمل القطاع المستوردة وبرامج المنظمات الدولية المخصصة لدعم لهذا القطاع.

المقصد (49): تحقيق هدف حصول الجميع على خدمات الصرف الصحي والنظافة الصحية ووضع نهاية للتغوط في العراء، وإيلاء اهتمام خاص لاحتياجات النساء والفتيات ومن يعيشون في ظل أوضاع هشة، بحلول عام 2030.

شهدت نسبة السكان المستفيدين من شبكات الصرف الصحي تراجعاً خلال سنوات الحرب من (77%) عام 2011 إلى (75%) عام 2015، ويعزى هذا التراجع إلى تعرض بعض أجزاء شبكات الصرف الصحي للضرر نتيجة الظروف الراهنة من جهة، وتباطؤ عمليات الاستبدال والتوسع لمنظومات الصرف الصحي من جهةٍ أخرى.

المقصد (50): تحسين نوعية المياه عن طريق الحد من التلوث ووقف إلقاء النفايات والمواد الكيميائية الخطرة وتقليل تسرّبها إلى أدنى حد، وخفض نسبة مياه المجاري غير المعالجة إلى النصف، وزيادة إعادة التدوير وإعادة الاستخدام المأمونة بنسبة [X] في المائة على الصعيد العالمي، بحلول عام 2030.

تراجعت نسبة السكان المستفيدين من محطات المعالجة تراجعاً حاداً من (80%) في مراكز المدن و (36%) في الريف، إلى (7%) في مراكز المدن و (4%) في الريف بين عامي 2011 و2015. ويعود هذا التراجع الحاد إلى خروج المحطات الرئيسية عن الخدمة (عدرا – حلب – داريا- حمص) بسبب ظروف الحرب. وهنا تبرز الحاجة الماسّة لإعادة تأهيل المحطات المتضررة والتوسع بإنشاء محطات معالجة جديدة.

المقصد (51): زيادة كفاءة استخدام المياه في جميع القطاعات زيادة كبيرة وضمان سحب المياه العذبة وإمداداتها على نحو مستدام من أجل معالجة شح المياه، والحد بدرجة كبيرة من عدد الأشخاص الذين يعانون من ندرة المياه، بحلول عام 2030.

تشير بيانات الأحواض المائية إلى زيادة العجز المائي في جميع الأحواض عدا حوضي الساحل والفرات. ويعود هذا الانخفاض إلى انخفاض الواردات المائية نتيجة الظروف المناخية وزيادة الطلب على المياه. وشهدت جميع الأحواض تحسناً في الوضع المائي بسبب زيادة الهاطل المطري وانخفاض المساحات المروية نتيجة ظروف الحرب بين عامي 2014 و2015. وهنا تظهر الحاجة للعمل على التركيز على تشجيع الصناعات غير المستهلكة للمياه، ولاسيما في الأحواض التي تعاني أصلاً من العجز المائي. واستبدال المحاصيل والسلالات الشرهة للمياه بمحاصيل وسلالات متوافقة مع الواقع المائي في كل حوض من الأحواض المائية (دون المساس بتحقيق الأمن الغذائي). بالإضافة إلى الاستمرار بخطط تجديد واستبدال الشبكات لرفع كفاءتها.

ارتفعت نسبة الهدر الفيزيائي الحاصل على شبكات الري (تبخر – تسرب- عوامل أخرى) بين عامي 2011 و2015 من 33% إلى 36%، نظراً لتعرض بعض أجزاء منظومات الري للضرر نتيجة الظروف الراهنة، وتباطؤ وتوقف أعمال الصيانة والمراقبة والقياسات المائية لوجود معظم المشاريع في المناطق غير المستقرة. وعملت الحكومة على معالجة الأضرار الحاصلة على منظومات الري موضعياً ووفق الأولوية وإمكانية الوصول والإمكانات المادية المتاحة. وللوصول إلى خفض نسبة الهدر، لا بد من العمل على تحسين طرق الري عن طريق تقانات الري الحديث وإعادة استخدام مياه الصرف الصحي والزراعي في ري مساحات إضافية، وضرورة العمل على إعادة النظر في الخطة الزراعية المعتمدة وإدخال زراعة أصناف ومحاصيل محسنة غير شرهة للماء.

المقصد (52): تنفيذ الإدارة المتكاملة لموارد المياه على جميع المستويات، بما في ذلك من خلال التعاون العابر للحدود حسب الاقتضاء، بحلول عام 2030.

تبنت الجمهورية العربية السورية في عام 2009 الاستراتيجية الوطنية المتكاملة لإدارة الموارد المائية، وتم تنفيذ عدد من مشاريعها. ووقعت الجمهورية العربية السورية اتفاقيات تعاون مع الدول المجاورة لتحسين الاستفادة من الموارد المائية العابرة للحدود، وخاصة نهري الفرات ودجلة مع كل من العراق وتركيا. غير أنه ومع استمرار الحرب على الجمهورية العربية السورية بمفرزاتها المختلفة، توقف تنفيذ معظم هذه المشاريع نظراً لتغير الأولويات الوطنية. كما قامت تركيا بعمليات قطع مستمر وتخفيض لحصة الجمهورية العربية السورية من مياه الفرات. وأدى استهداف تنظيم «داعش» الإرهابي وعمليات «التحالف الدولي» للسدود السورية، وخاصةً لسد الفرات، واستهداف الفنيين المعنيين بصيانة وعمل هذه السدود، ومن ذلك استهداف «التحالف الدولي» بتاريخ 27 آذار 2017 للفنيين المشرفين على سدّ الفرات، إلى إحداث دمار هائل في البنى التحتية المائية وهو ما أثر بشكل كبير على قطاعات الزراعة ومياه الشرب.

المقصد (53): حماية وترميم النظم الإيكولوجية المتصلة بالمياه، بما في ذلك الجبال والغابات والأراضي الرطبة والأنهار ومستودعات المياه الجوفية والبحيرات، بحلول عام 2030.

تعرضت الغابات والمحميات الطبيعية التي عملت الدولة السورية على تنميتها والحفاظ عليها خلال عقود، إلى أشكال شتى من الضرر الممنهج من احتطاب وحرق. ولا يفوتنا هنا الإشارة إلى قيام «إسرئيل»، السلطة القائمة بالاحتلال، بحرق معظم الغابات الطبيعية الموجودة في المنطقة الفاصلة بين الأراضي السورية المحرّرة وبين تلك التي لا تزال تحت الاحتلال الإسرائيلي في الجولان السوري المحتلّ، ومنها تلك الواقعة في جباتا الخشب وطرنجه وبيرعجم وبريقه وغيرها. كما تعرضت السدود السورية في المناطق التي انتشرت بها الجماعات الإرهابية المسلحة، إلى ضرر كبير كسد الفرات في محافظة الرقة، والسدود الواقعة في محافظة القنيطرة ودرعا، مع خروج هذه السدود من الخدمة وحرمان الفلاحين من الاستفادة منها في سقاية مزروعاتهم.

المقصد (54): تعزيز نطاق التعاون الدولي ودعم بناء القدرات في البلدان النامية في مجال الأنشطة والبرامج المتعلقة بالمياه والصرف الصحي، بما في ذلك جمع المياه، وإزالة ملوحتها، وكفاءة استخدامها.

لم يكن قطاع مياه الشرب أولوية عمل مشتركة قبل الحرب نظراً لأن وضع القطاع بمؤشراته المختلفة كان جيداً، إضافةً إلى قلة المساعدات المقدمة من المنظمات الدولية خلال تلك الفترة (قدرت بحدود 11 دولار أمريكي للفرد عام 2010). ومع بداية التعاون للتخفيف من آثار الحرب، وضمن خطط الاستجابة للاحتياجات الإنسانية الموقعة بين حكومة الجمهورية العربية السورية ومنظمات الأمم المتحدة والتي بدأت عام 2013، والدعم المقدّم من المانحين الدوليين، أصبح القطاع يشكل أولوية نظراً للضرر الواسع الذي أصاب مقدرات ومتطلبات عمل القطاع، حيث ارتفع حجم الدعم المقدم من (6.7 مليون أمريكي) عام 2013 إلى (19.4 مليون دولار أمريكي) عام 2015.

المقصد (55): دعم وتعزيز مشاركة المجتمعات المحلية في تحسين إدارة المياه والصرف الصحي.

ارتفع عدد جمعيات مستخدمي المياه ارتفاعاً كبيراً من (62) جمعية أهلية عام 2011 إلى (127) جمعية عام 2015، ويعود سبب الارتفاع إلى الحاجة لدور المجتمع الأهلي في رفع كفاءة منظومات الري الخاصة والتنظيم العملي المرافق لارتفاع نسبة الأراضي المروية بأساليب الري الحديث، وانخفاض كميات المياه المتاحة للري نظراً لازمات الجفاف التي مرت بها الجمهورية العربية السورية.

الهدف السابع: ضمان حصول الجميع بتكلفة ميسورة على خدمات الطاقة الحديثة الموثوقة والمستدامة، بحلول عام 2030

المقصد (56): ضمان حصول الجميع بتكلفة ميسورة على خدمات الطاقة الحديثة الموثوقة بحلول عام 2030.

تنامى الطلب على الطاقة الكهربائية من (23 مليار كيلو واط ساعي) عام 2000 إلى (49 مليار ك.و.س) عام 2011، أي بمعدل نمو سنوي (7%)، في حين نما عدد السكان من نحو 16 مليون نسمة عام 2000 إلى نحو 21 مليون عام 2011، ومن ثمّ فإن حصة الفرد من الطاقة الكهربائية ازدادت من (1450 ك.و.س للفرد) بالسنة عام 2000 إلى نحو 2350 ك.و.س للفرد بالسنة عام 2011، أي بمعدل نمو سنوي وسطي 4.5% سنوياً، ووصلت نسبة المستفيدين من الكهرباء إلى قرابة (100%).

ونتيجة لظروف الحرب، وبسبب الاعتداءات على حقول إنتاج النفط والغاز وعلى خطوط النقل من قبل الجماعات الإرهابية المسلحة وعمليات «التحالف الدولي» والميليشيات المتعاملة معه، انخفض إنتاج النفط ليصل إلى نحو (8) ألف برميل يومياً خلال الربع الأول من عام 2016، وانخفض إنتاج الغاز ليصل إلى (11.7 مليون م3) يومياً. حيث يورد حالياً منه لمحطات التوليد نحو (8) مليون م3 يومياً، وتقلص إنتاج الفيول أويل في المصافي السورية إلى نحو (440 ألف طن) سنوياً، وهو ما أثر سلباً في تلبية احتياجات محطات توليد الكهرباء من الوقود. وأثر نقص واردات الوقود على إنتاج الطاقة الكهربائية من محطات التوليد بوضوح، حيث انخفض إنتاج الكهرباء من (49 مليار ك.و.س) في عام 2011 إلى (24 مليار ك.و.س) عام 2014. أما في عام 2015 فبلغت الطاقة المنتجة في محطات التوليد الكهربائية خلال عام 2015 نحو (20 مليار ك.و.س) بمعدل انخفاض سنوي بحدود (20%)، كما انخفضت استطاعة حمل الذروة الملبى من (9000) ميغاوات عام 2011 إلى نحو (3465 ميغاوات) عام 2015، في حين يقدر الطلب على حمل الذروة حالياً بنحو (6000-7000 ميغاوات).

المقصد (57): تحقيق زيادة كبيرة في حصة الطاقة المتجددة في مجموعة مصادر الطاقة العالمية بحلول عام 2030 (نسبة الطاقة المتجددة إلى مجموع الاستهلاك النهائي للطاقة).

ما تزال حصة الطاقات المتجددة من ميزان الطاقة متواضعة نظراً لارتفاع تكاليف الإنشاء وقد وضع المركز الوطني لبحوث الطاقة استراتيجية حتى عام 2030 بنسب مساهمة الطاقات المتجددة في ميزان الطاقة لتصل في مجال توليد الكهرباء حتى عام 2030 إلى (4%) من إجمالي الطلب (لواقط كهروضوئية ومزارع كهروريحية). وقد تم تحديث الاستراتيجية عام 2016 لتصل إلى توفير (3) مليون طن مكافئ نفطي ما يعادل (7%) من إجمالي الطلب على الطاقة الأولية عام 2013.

ومن الأهمية بمكان التأكيد على ضرورة توفر الدعم الدولي لهذا القطاع الهام ووقف التدابير الاقتصادية القسرية الأوروبية والأمريكية المفروضة عليه وعلى قطاع الكهرباء بشكل عام، وذلك بهدف تعزيز دوره في الاستجابة لاحتياجات السوريين ودعم صمودهم، خاصة مع قلّة الموارد النفطية و دعم العملية الإنتاجية.

المقصد (58): مضاعفة المعدل العالمي للتحسن في كفاءة استخدام الطاقة بحلول عام 2030.

بلغ الطلب الكلي على مختلف حوامل الطاقة في عام 2000 مقدار (17 مليون طن مكافئ نفطي). وكانت حصة الفرد من الطاقة الأولية 1019 كغ.م.ن، ووصل في عام 2011 إلى نحو 24 مليون ط. م. ن، وكانت حصة الفرد من الطاقة الأولية نحو(1145 كغ.م.ن). وتم تلبية الطلب على الطاقة في عام 2011 بنسبة (65%) من النفط ومشتقاته، وبنسبة (30%) من الغاز الطبيعي، ونحو (5%) من مصادر الطاقة الكهرومائية والكتلة الحيوية (الحطب).

وبدأ تأثير الحرب اعتباراً من أواخر عام 2011 وتجلى بالانخفاض الحاصل في إنتاج النفط نتيجة توقف تصديره بعد فرض التدابير الاقتصادية القسرية أحادية الجانب على الجمهورية العربية السورية من قبل بعض الدول الغربية على قطاع النفط، ومن ثم تدهور الإنتاج نتيجة التعديات الإرهابية وعمليات «التحالف الدولي» المستمرة على المنشآت النفطية والغازية. وبدأ تأثير الحرب على إنتاج الغاز اعتباراً من عام 2012، حيث انخفض إنتاج الغاز المرافق انخفاضاً حاداً تبعاً لانخفاض إنتاج النفط، كما انخفض إنتاج الغاز الحرّ بسبب تعديات المجموعات الإرهابية و»التحالف الدولي» على معامل وخطوط نقل الغاز، ووصول الطلب الملبى من حوامل الطاقة المنتجة في عام 2015 إلى (10.36 مليون ط.م.ن) 2011 بنسبة (44%) من النفط ومشتقاته، وبنسبة (41%) من الغاز الطبيعي، ونحو (15%) من مصادر الطاقة الكهرومائية والكتلة الحيوية (الحطب).

ومن الأمثلة على الاعتداءات والدمار الذي لحق بالمنشآت النفطية والغازية السورية، استهداف «التحالف الدولي» الممنهج لعشرات حقول النفط والغاز والمنشآت والآبار والمحطات المتصلة بها، كاستهدافه لـ «محطة شمال الحسين الغازية» و»محطة رسم الكوم» في محافظة الرقة خلال شهر كانون الأول 2015، واستهدافه «محطة الكبيبة النفطية» بالكامل في محافظة دير الزور بتاريخ 2015/12/8 وتدميرها وخزاناتها ومبانيها ومنشآتها بالكامل (يتضمن هذا المقصد أمثلة عديدة أخرى).

ومن الأمثلة على ما تعرضت له حقول ومنشآت النفط والغاز السورية على أيدي الجماعات الإرهابية المسلّحة، قيام هذه المجموعات بتفكيك وسرقة معدات وتجهيزات « مديرية استثمار غاز الجبسة » بمحافظة الحسكة وترحيلها خارج معمل معالجة الغاز في الجبسة، ونهب المواد المخزنة في المديرية.

المقصد (59): تعزيز التعاون الدولي من أجل تيسير الوصول إلى بحوث وتكنولوجيا الطاقة النظيفة، وتشجيع الاستثمار في البنى التحتية للطاقة وتكنولوجيا الطاقة النظيفة، بحلول عام 2030.

في ظل الحرب، تراجعت المنح والمعونات المخصصة لهذا المجال بسبب التدابير الاقتصادية القسرية أحادية الجانب المفروضة على الجمهورية العربية السورية والظروف الراهنة لتقتصر فقط على المشاريع الإغاثية. ومن الضروري تطوير التعاون الدولي وتوفير التمويل والخبرات الدولية اللازمة لتحديث دراسات وخطط الطاقات المتجددة.

المقصد (60): توسيع نطاق البُنى التحتية وتحسين مستوى التكنولوجيا من أجل تقديم خدمات الطاقة الحديثة والمستدامة للجميع في البلدان النامية، وبخاصة في أقل البلدان نموا والدول الجزرية الصغيرة النامية، والبلدان النامية غير الساحلية، وفقا لبرامج الدعم الخاصة بكل منها على حدة، بحلول عام 2030.

طالت التدابير الاقتصادية القسرية أحادية الجانب قطاع الكهرباء، خاصة التدابير الأوروبية غيرالقانونية وغير الشرعية على هذا القطاع، حيث تعثرت معظم العقود المبرمة مع الشركات الأجنبية في مشاريع محطات توليد الكهرباء، وتوقفت العديد من القروض المخصصة لمشاريع قيد التنفيذ، وتعذر الحصول على القطع التبديلية اللازمة لصيانة بعض محطات التوليد، وعزفت الشركات الأجنبية الموردة لمعظم التجهيزات الكهربائية عن المشاركة في طلبات العروض والمناقصات التي تعلنها وزارة الكهرباء والجهات التابعة لها لضمان توفير احتياجاتها من المواد اللازمة لتأهيل الشبكات الكهربائية التي تعرضت للتخريب والاعتداء. ونتيجة للحرب، تعثرت أيضاً خطط وزارة الكهرباء في زيادة حصة الطاقات المتجددة في مجموعة مصادر الطاقة، خاصة مع عدم تقديم الدول المتقدمة لدعم ملموس للجمهورية العربية السورية بالطاقات النظيفة خلال الحرب، وشكلت نسبة الاستثمار في هذا القطاع (0.38%)بين عامي 2010 و2015، والتي كان من المتوقع أن تصل إلى (44%) من إجمالي الاستثمارات بالطاقة في 2021-2025، وإلى (24%) في 2026-2030.

الهدف الثامن: ضمان حصول الجميع بتكلفة ميسورة على خدمات الطاقة الحديثة الموثوقة والمستدامة، بحلول عام 2030

شكلت الحرب الإرهابية التي شنّت على الجمهورية العربية السورية والتي ترافقت مع فرض تدابير اقتصادية قسرية أحادية الجانب عليها، عوامل كبح لمجمل النشاطات الاقتصادية ولمجمل عملية الإصلاح الجارية، وفرضت مجموعة من التحديات كان لها أثر مباشر ظهرت نتائجه خلال فترة الحرب. بينما يتوقع أن يكون لها أثراً أكثر عمقاً خلال السنوات المقبلة وخاصة فيما يتعلق بالتنمية البشرية، وعوامل النمو الاقتصادي على المدى البعيد. ولا يتعلق الأمر فقط بحجم الأثر السلبي الآني للحرب والتدابير الاقتصادية القسرية أحادية الجانب، بل يتعداه إلى الآثار المستقبلية المتوقعة نتيجة عوامل متعددة، أهمها تلك التي أفرزتها هذه التدابير والمتمثلة في انخفاض مستوى الإنتاج والقدرة على تمويل عملية التنمية، والتي ستنعكس بدورها على معدلات الفقر والبطالة والتضخم، وعلى مستوى الخدمات المقدمة للمواطنين وخاصة الصحية والتعليمية، وبالتالي ستؤدي إلى خسائر كارثية على صعيد التنمية البشرية ومستوى معيشة المواطن السوري.

المقصد (61): الحفاظ على النمو الاقتصادي الفردي وفقا للظروف الوطنية، وبخاصة على نمو الناتج المحلي الإجمالي. بنسبة 7 في المائة على الأقل سنويا في أقل البلدان نموا.

انكمش الناتج المحلي الإجمالي بين عامي 2010 و2015 بوسطي سنوي قدره (11%)، ويعود تراجع معدلات النمو إلى مفرزات الحرب التي أدت إلى خروج قسم كبير من مكامن الإنتاج الزراعي والصناعي من الخدمة نتيجة للأعمال التخريبية للجماعات الإرهابية المسلّحة والإجراءات الاقتصادية القسرية أحادية الجانب. وعلى الرغم من أن معدل النمو بقي سالباً في جميع سنوات الحرب، فقد بدأ يشهد تحسناً ملحوظاً بدءاً من عام 2014، واستمر في عام 2015 نتيجة التكيف مع الحرب ومحاولة إيجاد حلول بديلة لإعادة دوران عجلة الاقتصاد. وبلغ وسطي معدل النمو السكاني خلال السنوات (2010-2014) ما يقارب (0.4%)، أما نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي فقد بلغ (122834) ل.س عام 2010 ليتراجع إلى (60249) ل.س عام 2015، بوسطي تراجع سنوي قدر بـ (11.9%).

المقصد (62): تحقيق مستويات أعلى من الإنتاجية الاقتصادية من خلال التنويع، والارتقاء بمستوى التكنولوجيا، والابتكار، بما في ذلك من خلال التركيز على القطاعات المتسمة بالقيمة المضافة العالية والقطاعات الكثيفة العمالة.

شكلت العوامل الكمية، رأس المال والعمل، المصدر الرئيسي للنمو الاقتصادي بين عامي 2011 و2015، وحدث تحسن ملحوظ، وإن كان غير كاف، في مساهمة العوامل النوعية (مجمل إنتاجية العوامل Total Fator Productivity) التي تشكل مصدر الاستدامة في النمو الاقتصادي، وذلك خلال النصف الثاني من العقد الأول من الألفية 2006-2010. أما في (2010-2015)، فكانت مساهمة كل من العوامل الكمية والمادية سلبية نتيجة الانخفاض الكبير في معدل النمو، والمحافظة على قيم سالبة (للتغير) خلال كامل المدة، وكانت المساهمة السلبية الكبرى للعوامل النوعية (86.60) كوسطي فترة بين عامي 2010 و2015، و(13.40) للعوامل المادية. ويلاحظ هنا انخفاض مساهمة العوامل المادية في تراجع معدل النمو خلال الحرب.

المقصد (63): تعزيز السياسات الموجهة نحو التنمية والتي تدعم الأنشطة الإنتاجية، وفرص العمل اللائق، ومباشرة الأعمال الحرة، والقدرة على الإبداع والابتكار، وتشجع على إضفاء الطابع الرسمي على المشاريع المتناهية الصغر والمتوسطة الحجم، ونموها، بما في ذلك من خلال الحصول على الخدمات المالية.

أولت الدولة السورية اهتماماً متزايداً لدعم المشاريع الصغيرة والمتوسطة، وعملت على توفير بيئة تشريعية مناسبة لتنظيم عملها، كما شجعت على الابتكار والإبداع بفضل دعم وتطوير البحث العلمي وإعطاء مكافآت للمبدعين وتشجيعهم، وشجعت الأعمال الحرة والمبادرات الفردية بمنح تسهيلات ائتمانية وقروض ميسرة، ودعم تمويل المشاريع الأصغرية. وأصدرت القانون رقم (15) لعام 2007 الخاص بالترخيص لمؤسسات الإقراض والتمويل الصغير. وأيضاً القانون رقم /2/ لعام 2016 القاضي بإحداث هيئة تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة.

المقصد (64): تحسين الكفاءة في استخدام الموارد العالمية في مجال الاستهلاك والإنتاج، تدريجيا، حتى عام 2030، والسعي إلى فصل النمو الاقتصادي عن التدهور البيئي.

عملت الحكومة السورية على تعزيز المشاريع التي تهدف إلى استدامة الموارد الطبيعية وكفاءة استخدامها، فأعطت اهتماماً لمشاريع استخدام الطاقات المتجددة لضخ المياه بهدف استدامة الموارد المائية، وشجعت مشاريع استخدام الطاقات البديلة والنظيفة، ومشاريع توليد الكهرباء من الغاز الحيوي في المباقر، ومشاريع للحفاظ على الغابات من الحرائق، واتخذت إجراءات جدية لإعادة توجيه الدعم الاقتصادي والاجتماعي انطلاقاً من رؤية شمولية واضحة مبنية على أسس انتقائية سليمة اقتصادية واجتماعية بهدف مكافحة الهدر ومصادره والحفاظ على استدامة الموارد الطبيعية.

وبهدف تحسن كفاءة استخدام الموارد المائية، فقد تبنت الحكومة السورية نهج التحول نحو الري الحديث، وتعمل على تقديم الدعم من خلال مشروع خاص بذلك هدفه الرئيس هو تحسين كفاءة استخدام الموارد الطبيعية.

المقصد (65): تحقيق العمالة الكاملة والمنتجة وتوفير العمل اللائق لجميع النساء والرجال، بما في ذلك الشباب والأشخاص ذوو الإعاقة، وتكافؤ الأجر لقاء العمل متكافئ القيمة، بحلول عام 2030.

انخفض عدد العمال من (5054) ألف عامل عام 2010 إلى (2611) ألف عامل عام 2015، وخاصة بين العمال الذكور، وذلك نتيجة للهجرة والضرر الكبير الذي لحق بالقطاعين الزراعي والصناعي.
أما فيما يتعلق بتشغيل ذوو الإعاقة: فالقوانين السورية تمنع التمييز ضد الأشخاص ذوي الإعاقة، فقد منع ذلك القانون رقم 34 لعام 2004، وأكد على إدماج ذوي الإعاقة في سوق العمل. وعلى الرغم من ذلك، ما زالت هناك بعض الصعوبات التي تعترض تنفيذ هذا القانون. وقد حددت نسبة 5% من الوظائف الحكومية للأشخاص ذوي الإعاقة.
ويعد تكافؤ الأجر أحد أهم إشكاليات العمل في الجمهورية العربية السورية من حيث انخفاض واضح في معدلات الأجور الحقيقية لغالبية العاملين بأجر، خاصة إذا ما أخذ في الحسبان مستويات الأسعار لمختلف السلع والخدمات، وهوما أدى إلى اتساع رقعة العمالة الفقيرة. فقد بلغ متوسط الأجر الشهري للعاملين في القطاع العام 16975 في عام 2010، ليرتفع إلى 27400 عام 2016، بوسطي معدل نمو قدره 0.1%.
وبلغت نسبة العاملين بأجر إلى إجمالي العاملين (63%) لعام 2010، أما نسبة العاملين في القطاع الزراعي إلى إجمالي العاملين فوصلت إلى (14%) لعام 2010، لتنخفض إلى (9.5%) عام 2015، بوسطي معدل نمو سنوي سلبي قدره(8.4%).

المقصد (66): الحد بدرجة كبيرة من نسبة الشباب غير الملتحقين بالعمالة أو التعليم أو التدريب بحلول عام 2020

شكلت نسبة مشاركة الشباب (15-24) في قوة العمل (22%) عام 2010، لترتفع ارتفاعاً طفيفاً إلى (23.8%) عام 2014. وواجه الشباب في سوق العمل مشاكل كثيرة من حيث الصعوبة في إيجاد فرص العمل نتيجة ضعف الطلب على الشباب الجدد في سوق العمل، والعرض المتزايد من العمالة، وعدم تطابق بين مهارات الداخلين الجدد واحتياجات سوق العمل. وبلغ عدد المتعطلين من حملة

الشهادة الجامعية والمعاهد المتوسطة (175) ألف عامل عام 2011، وهو ما أدى إلى ظهور معدلات عالية من البطالة بين الشباب من الفئة العمرية (15-24) سنة، حيث شكلت من إجمالي المتعطلين (52.1%) لعام 2010، لتنخفض إلى (32.7%) عام 2015. ولكن ذلك لا يعني انخفاضاً في أعداد المتعطلين من الشباب، ذلك أن عدد العاطلين من الشباب عام 2015 ازداد بمقدار (553) ألف متعطل عن عام 2010.

المقصد (67): اتخاذ تدابير فورية وفعالة للقضاء على السخرة وإنهاء الرق المعاصر والاتّجار بالبشر لضمان حظر واستئصال أسوأ أشكال عمل الأطفال، بما في ذلك تجنيدهم واستخدامهم كجنود، وإنهاء عمل الأطفال بجميع أشكاله بحلول عام 2025

منعت القوانين الوطنية الناظمة للعمل تشغيل الأطفال تحت سن الـ (15) سنة، وصادقت الجمهورية العربية السورية على اتفاقية حقوق الطفل بالقانون رقم (8) تاريخ 1993/6/13، وعلى البروتوكولين الاختياريين، وعلى اتفاقيات العمل الدولية التي تضمن بعضها أحكاماً تتعلق بتشغيل الأحداث وتقديم الحماية لهم، وعملت على تطبيق هذه الاتفاقيات منذ انضمامها إلى المنظمة بتاريخ 1947/12/13، كما جاءت مواد قانون العمل السوري رقم (17) الصادر في العام 2010 والذي ينص على حماية الأطفال العمال بشكل ينسجم مع المعايير الدولية، كما وردت في اتفاقية الحد الأدنى لسن الالتحاق بالعمل رقم (138). وبموجب القانون رقم (42) لعام 2003، أُحدثت الهيئة السورية لشؤون الأسرة والسكان وهي تعنى بقضايا تنمية الأسرة السورية وتمكينها ومنها بحقوق الطفل وقضايا التنمية السكانية.

المقصد (68): حماية حقوق العمل وتعزيز بيئة عمل سالمة وآمنة لجميع العمال، بمن فيهم العمال المهاجرون، وبخاصة المهاجرات

تضمن التشريعات والقوانين السورية حقوق العمال، فمثلاً تضمن دستور الجمهورية العربية السورية لعام 2012، أن العمل حق لكل مواطن، وواجب عليه، وتعمل الدولة السورية على توفيره لجميع المواطنين، وعلى أن يكون للعامل أجر عادل حسب نوعية العمل ومردوده، على ألا يقل عن الحد الأدنى للأجور الذي يضمن متطلبات الحياة المعيشية وتغيرها، وكذلك كفالة الدولة السورية للضمان الاجتماعي والصحي للعمال وحماية قوة العمل من خلال قوانين خاصة بها.

غير أن المشكلة الأساسية تكمن في تعدد المرجعيات والشروط والحقوق، وهو ما يجعل قوة العمل موزعة حسب المرجعيات التي أخضعت لها. ويعزز من هذا الانقسام عدم شمولية بعض أحكام قانون التأمينات الاجتماعية، الأمر الذي تعمل الدولة السورية على معالجته بشكل يؤدي إلى تغطية شرائح أوسع من القطاع الخاص والزراعي، إضافة إلى العاملين في القطاع غير المنظم، وهو ما سيجعل قوة العمل تحت مظلة تأمينية أو آلية للتسجيل والضبط.

المقصد (69): وضع وتنفيذ سياسات تهدف إلى تعزيز السياحة المستدامة التي توفر فرص العمل وتعزز الثقافة والمنتجات المحلية بحلول عام 2030

يعد القطاع السياحي من أكثر القطاعات تأثراً بالحرب كنتيجة لاستهداف الجماعات الإرهابية المسلحة للمواقع الأثرية ونهب وسرقة وتهريب موجوداتها، وانخفاض عدد السياح نتيجة ضعف الاستقرار في بعض المناطق، إضافة لأثر التدابير الاقتصادية أحادية الجانب المفروضة على الجمهورية العربية السورية. وعلى الرغم من صعوبة القياس الدقيق لهذا التأثر، إلا أنه يمكن الاستدلال عليه عن طريق بعض المؤشرات البديلة التي تبدي واقع السياحة خلال الحرب. فقد تراجع قطاع السياحة تراجعاً كبيراً خلال السنوات (2011-2015)، وبقيت أعداد الفنادق والأسرة تقريباً على حالها خلال المدّة المذكورة. أما عن القادمون العرب

والأجانب خلال هذه المدة، فقد تراجع وسطي معدل النمو على التوالي (32.1%،56.4%). وكان معدل نمو نزلاء الفنادق للعرب والسوريين (1.6%)، وتراجع عدد النزلاء الأجانب بمعدل وسطي (66.2%)، ومن ثمّ فقد تراجع عدد الليالي الفندقية للأجانب بمعدل وسطي (61%). وتراجع عدد زوار المتاحف بمعدل وسطي (27.8%)، وتراجع عدد زوار المواقع الأثرية بمعدل وسطي إلى (60.9%). وتدل المؤشرات الكمية السابقة على تراجع نسبة مساهمة قطاع السياحة في الناتج المحلي الإجمالي.

المقصد (70): تعزيز قدرة المؤسسات المالية المحلية على تشجيع إمكانية الحصول على الخدمات المصرفية والتأمين والخدمات المالية للجميع، وتوسيع نطاقه

واتخذت الحكومة العديد من الإجراءات لتعزيز قدرة المصارف وتسهيل خدمات المتعاملين، إلا أن التدابير الاقتصادية والمالية القسرية أحادية الجانب المفروضة على الجمهورية العربية السورية، قوّضت من النتائج المأمول تحقيقها لهذه الإجراءات، وأدت إلى قطع قنوات اتصال البنوك والمصارف السورية بشبكات المال والصناديق والبنوك العالمية، وهو الأمر الذي أضعّف المنظومة المصرفية السورية وحجّم قدرتها على تطوير ذاتها وأداء مهامها على النحو الأمثل في تمويل الواردات الأساسية للسوريين، وخاصةً مستلزمات الإنتاج والطاقة وإنتاج الغذاء والدواء وغيرها.

ويعتبر استمرار فرض التدابير المالية القسرية أحادية الجانب على مصرف سورية المركزي، منذ بدء الحرب في العام 2011 ولغاية تاريخه، الأكثر خطورة، خاصة وأن هذا المصرف يُعتبر المسؤول الرئيسي عن تمويل العمليات المالية الهادفة إلى تأمين الاحتياجات الرئيسية للسوريين وتمويل العمليات التجارية.

المقصد (71): زيادة دعم المعونة من أجل التجارة للبلدان النامية، وبخاصة أقل البلدان نموا، بما في ذلك من خلال الإطار المتكامل المعزز للمساعدة التقنية المتصلة بالتجارة إلى أقل البلدان نموا.

أولت الجمهورية العربية السورية اهتماماً كبيراً بتعزيز التجارة البينية وإبرام الاتفاقيات وتوسيع المبادلات التجارية. كما اهتمت بتعزيز الشراكات والاتفاقيات مع الدول الصديقة، خاصة مع دول البريكس، ولكنّها لم تتلق معونات مادية أو تقنية من الدول المتقدّمة يكون من شأنها دعم دور القطاع التجاري. لا بل عرقلت بعض الدول المتقدّمة النمو دور هذا القطاع الحيوي في دعم الاقتصاد السوري واحتياجات المواطنين، وذلك من خلال استمرارها في فرض التدابير الاقتصادية القسرية أحادية الجانب على قطاع التجارة السوري، إضافة لعرقلة انضمام الجمهورية العربية السورية إلى منظمة التجارة العالمية والاستفادة من المزايا التفضيلية والمعونات التجارية، لأسباب سياسية.

المقصد (72): وضع وتفعيل استراتيجية عالمية لتشغيل الشباب وتنفيذ الميثاق العالمي لتوفير فرص العمل الصادر عن منظمة العمل الدولية بحلول عام 2020.

يعتمد تحقيق هذه المقصد على جهود المجتمع الدولي، خاصة دور الدول المتقدّمة في دعم الخطط الوطنية التنموية للدول النامية، وتنسيق الجهود الدولية من قبل المنظمات المعنية بقضايا العمل اللائق وتشغيل الشباب. وعلى صعيد التعاون الدولي في هذا الشأن، عملت الحكومة السورية على إجراء عدد من الدراسات المتعلقة بعمل الشباب مع كل من منظمة العمل الدولية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، إلا أن هذا التعاون توقف خلال الحرب.

الهدف التاسع: إقامة بُنى أساسية قادرة على الصمود، وتحفيز التصنيع الشامل للجميع، وتشجيع الابتكار

المقصد (73): إقامة بنى تحتية جيدة النوعية وموثوقة ومستدامة وقادرة على الصمود، بما في ذلك البنى التحتية الإقليمية والعابرة للحدود، لدعم التنمية الاقتصادية ورفاه الإنسان.

تعرض قطاع النقل إلى خسائر كبيرة في السنوات الماضية، وبخاصة النقل الجوي للمسافرين والنقل عبر السكك الحديدية. أما البنية التحتية للنقل البري (كشبكة الطرقات الرئيسية والفرعية) فلم تتعرض لأضرار كبيرة، ومن المتوقع استعادة هذا القطاع مكانته ونموه، خاصة مع تنامي الاستقرار في معظم الأراضي السورية. وقد يشهد قطاع النقل الجوي تطوراً ملحوظاً في حال تم رفع التدابير الاقتصادية القسرية أحادية الجانب المفروضة على الجمهورية العربية السورية وعودة إمكانية شراء عدد من الطائرات وقطع الغيار الضرورية للنهوض بالنقل الجوي (المسافرين وللبضائع).
وخلال الحرب، تعرضت المدن والمناطق الصناعية لاستهداف متكرر من قبل المجموعات الإرهابية المسلحة وتم سرقة محتويات المعامل وتدمير بعضها. كما تأثرت المنافذ الحدودية مع دول الجوار تأثراً بالغاً، وبخاصة مع إغلاق عدد منها نتيجة أعمال التخريب وانتشار الجماعات الإرهابية المسلحة في بعضها، ناهيك عن استخدام بعضها من قبل بعض دول الجوار لتسهيل عبور المقاتلين الإرهابيين الأجانب وإمداد الإرهابيين بالأسلحة والذخائر. وتعمل الدولة السورية على تحرير هذه المعابر لاستعادة دورها الطبيعي في دعم حركة التجارة الخارجية، وتصدير المزيد من السلع والخدمات.

المقصد (74): تعزيز التصنيع الشامل للجميع والمستدام، وتحقيق زيادة كبيرة بحلول عام 2030 في حصة الصناعة في العمالة وفي الناتج المحلي الإجمالي، بما يتماشى مع الظروف الوطنية، ومضاعفة حصتها في أقل البلدان نمواً.

شهدت أعداد المنشآت العاملة في الفروع الصناعية انخفاضاً كبيراً خلال السنوات 2011-2014، حيث انخفضت أعداد المنشآت الصناعية من (1409) منشأه إلى (277) منشأه عام 2013، وعملت الحكومة السورية على تقديم تسهيلات كبيرة للمنشآت الصناعية والتي أدت إلى انزياحات جغرافية للصناعات الهامة (كصناعات الغذاء والدواء)، هذه التسهيلات رفع عدد المنشآت الصناعية العاملة حتى وصل عام 2015 إلى 570 منشأه.

المقصد (75): زيادة فرص حصول المشاريع الصناعية صغيرة الحجم وسائر المشاريع، ولاسيما في البلدان النامية، على الخدمات المالية، بما في ذلك الائتمانات ميسورة التكلفة، وإدماجها في سلاسل القيمة والأسواق.

رغم التدابير الاقتصادية القسرية أحادية الجانب التي فرضتها عدة دول وكيانات إقليمية على الجمهورية العربية السورية، ورغم القيود المفروضة على التحويلات المالية من قبل هذه الجهات، ثبت عدد المصارف العاملة في الجمهورية العربية السورية عند 20 مصرف، وساهمت الإجراءات الحكومية بمنع حدوث أي حالة إفلاس لدى أي من المصارف العاملة (العامة والخاصة).

وارتفع عدد المؤسسات التي تقدم الخدمات المالية لدعم المشاريع الصغيرة من مؤسسة واحدة عام 2011 إلى ثلاث مؤسسات عام 2015، ويعزى السبب الرئيسي إلى صدور القانون رقم 15 لعام 2007 الذي وفر البيئة التشريعية لترخيص هذه المؤسسات. مع الإشارة إلى أنه قبل الحرب، كان هناك عدد من المشاريع والمؤسسات التي تقدم خدمات التمويل الصغير كالأمانة السورية للتنمية وشبكة الأغا خان للتنمية وعدد من المنظمات الدولية.
وانخفض عدد المشاريع الصغيرة الحجم المستفيدة من خدمات الإقراض والتمويل انخفاضاً كبيراً خلال سنوات الحرب من نحو 73 ألف مشروع عام 2011 إلى 28 ألف مشروع عام 2015. ويعزى هذا التراجع إلى الضرر الذي أصاب هذه المشاريع وحركات النزوح السكاني التي ارتبطت أساساً بظروف الحرب.

المقصد (76): تحسين البنى التحتية وتحديث الصناعات بحلول عام 2030 من أجل تحقيق استدامتها، مع زيادة كفاءة استخدام الموارد وزيادة اعتماد التكنولوجيات والعمليات الصناعية النظيفة والسليمة بيئيا.

خرجت جميع محطات معالجة النفايات الناجمة عن عملية التصنيع من الخدمة تدريجياً خلال سنوات الحرب بلغ عددها عام2010 (18 محطة)، نظراً للضرر الذي أصابها بفعل مفرزات الحرب واستهدافها استهدافاً متكرراً من قبل الجماعات الإرهابية المسلّحة، وبخاصة لأنها واقعة في مناطق ريفية.

ويلاحظ وجود انخفاض ملموس في عدد المنشآت الصناعية التي تستفيد من تدوير المخلفات الصناعية في السنوات الماضية من 6 محطات عام 2010 إلى محطة واحدة عام 2015، خاصة في محافظة حلب، نتيجة لخروج عدد من هذه المنشآت لوقوعها في مناطق غير مستقرة وتعرض معظمها للتخريب وسرقة المحتويات. أما عدد المنشآت الصناعية التي تقوم بإعادة تدوير النفايات، فقد شهد ثباتاً عند 33 منشأة، مع توقع زيادتها في السنوات القادمة.

المقصد (77): تعزيز البحث العلمي وتحسين القدرات التكنولوجية في القطاعات الصناعية في جميع البلدان، ولاسيما البلدان النامية، بما في ذلك، بحلول عام 2030.

بقي عدد المراكز البحثية التي تدعم القطاعي الصناعي ثابتاً خلال سنوات الحرب عند حدود 37 مؤسسة، والإشكالية الرئيسة هي أن فعالية ومساهمة هذه المراكز بقيت محدودة، وبخاصة فيما يتعلق بخدماتها المقدمة للقطاع الخاص، إذ إن معظمها مؤسسات عامة لم تتمكن من تطوير أدواتها البحثية الداعمة للقطاع الصناعي، بالمقابل حدثت زيادة في عدد الحاضنات التقانية من 2 إلى 13 حاضنة بين عامي 2010 و2015. وارتفعت أعداد المشاريع الناجحة ضمن هذه الحاضنات من 15 مشروع إلى 25 مشروع خلال نفس هذه المدة.

المقصد (78): تيسير تطوير البنى التحتية المستدامة والقادرة على الصمود في البلدان النامية من خلال تحسين الدعم المالي والتكنولوجي والتقني المقدم للبلدان الأفريقية، وأقل البلدان نموا، والبلدان النامية غير الساحلية، والدول الجزرية الصغيرة النامية.

نتيجة مفاعيل الحرب، انخفض عدد المنشآت الصناعية والحرفية المحلية خلال السنوات 2011-2013، من 1409 منشأة إلى570 منشأة، حيث يُتوقّع أن تستعيد هذه المنشآت مستويات التشغيل التي عرفتها في السابق، وذلك بعد ترميمها سلاسل إنتاجها وإعادة تأهيلها. وشهدت أعداد الاتحادات والمجالس الداعمة للقطاع الصناعي ثباتاً عند /7/ اتحادات ومجالس، حيث كان دورها بالغ الأهمية في دعم تماسك النسيج الصناعي، ومواكبة مفاعيل الحرب السلبية والحد منها. ومن المتوقع أن يزداد عددها في السنوات القادمة.

المقصد (79): دعم تطوير التكنولوجيا المحلية والبحث والابتكار في البلدان النامية، بما في ذلك عن طريق كفالة وجود بيئة مؤاتيه من حيث السياسات للتنويع الصناعي وإضافة قيمة للسلع الأساسية بين أمور أخرى.

عرفت الجمهورية العربية السورية، رغم الحرب، تطوراً ملحوظاً بانتشار الحزمة العريضة (الثابتة والمتنقلة) وسعتها، حيث ارتفع معدل انتشار الحزمة العريضة الثابتة من (1 لكل مئة فرد) عام 2012 إلى (2.9 لكل مئة فرد)، وارتفعت سعة الحزمة المستخدمة في الترابطية الدولية لكل مستخدم لتصل إلى (16.9 kbit/sec) عام 2015.

المقصد (80): تحقيق زيادة كبيرة في فرص الحصول على تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، والسعي إلى توفير فرص الوصول الشامل والميسور إلى شبكة الإنترنت في أقل البلدان نموا بحلول عام 2020.

تؤكد الجمهورية العربية السورية على أهمية توفر الدعم الدولي لأقل البلدان نموّاً، شأنها شأن كل الدول النامية، لضمان وصول شامل وميسور لشبكة الإنترنت.

الهدف العاشر: الحد من انعدام المساواة داخل البلدان وفيما بينها بحلول عام (2030)

المقصد (81): التوصل تدريجيا إلى تحقيق نمو الدخل، ودعم استمرار ذلك النمو لـ (40%) من السكان الأقل دخلاً، بمعدل أعلى من المعدل المتوسط الوطني بحلول عام (2030).

في إطار تحقيق أهداف التنمية المستدامة، ولتعزيز الجانب الاجتماعي لعملية التنمية، يأتي هدف إعادة توزيع الدخل لصالح الطبقات الفقيرة وذات الدخل المحدود والمنخفض، التي تشكل على الأقل (40%) من السكان، على رأس الأولويات. وتحاول الحكومة السورية، عدا عن تقديمها للمساعدات العينية وتطبيق برامج الدعم والتمكين الاجتماعي، تخفيض نسب البطالة وزيادة نصيب الأجور والرواتب في الناتج المحلي الإجمالي وتبني سياسات تعزز العدالة الضريبية وعدالة توزيع الدخل. (تم تغطية مؤشرات المقصد ضمن الأهداف الأخرى، وخاصةً الهدف 1 و2 و8).

المقصد (82): تمكين وتعزيز الإدماج الاجتماعي والاقتصادي والسياسي للجميع، بغض النظر عن السن أو الجنس أو الإعاقة أو العرق أوالإثنية أو الأصل أو الدين أو الوضع الاقتصادي أو غير ذلك بحلول عام (2030).

تناقصت نسبة الشباب لتصل إلى (30.6%) في عام 2015 بعد أن كانت عام 2010 حوالي (31.2%) من إجمالي عدد السكان، بسبب الهجرة، واستمرت بالتناقص خلال سنوات الحرب بسبب تفاقم ظروفها وتداعياتها، ومن ذلك تزايد وتيرة الهجرة نحو الخارج. وارتفعت نسبة تمثيل الشباب بعمر فوق (18 سنة) بالأحزاب السياسية من نحو (34%) عام 2010 إلى (54%) عام 2012، وذلك نتيجةً لصدور قانون ترخيص الأحزاب رقم (100) لعام 2012. وعلى الرغم من انخفاض هذه النسبة إلى (14%) في عام 2015، فإن العدد المطلق لمشاركة الشباب في الأحزاب لم ينخفض، بل ازداد مع ازدياد أعداد الأحزاب إلى 21 حزباً وازدادت أعداد المنتسبين إليها. وبلغت نسبة الشباب الحاصلين على فرصة عمل في عام 2010 نحو (19.1%)، إلا أنها انخفضت عام 2014 إلى (9.4%) للأسباب المتعلقة الحرب ونتيجة للأضرار الكبيرة التي لحقت ببنية ومنشآت القطاعات الصناعية والسياحية والزراعية، والتي أدت إلى خروجها من الخدمة وإلى فقدان فرص العمل فيها.

وتؤكد العديد من المؤشرات التي تم استعراضها في متن الهدف الخامس على حصول المرأة السورية على الكثير من حقوقها خلال العقود القليلة الماضية. وينبغي الإشارة إلى أن أوجه القصور في تمكين المرأة السورية له ثلاث مجموعات من الأسباب: المجموعة الأولى تتعلق بالتشريعات والأنظمة والقوانين النافذة، والمجموعة الثانية تتعلق بالطبيعة الفيزيولوجية للمرأة والثقل الاجتماعي والأعباء العائلية والمنزلية الملقاة على عاتقها، فيما تتعلق المجموعة الثالثة ببعض الموروثات العقائدية والاجتماعية والدينية والثقافية والتي تضع المرأة في منزلة غير مساوية للرجل.

المقصد (83): ضمان تكافؤ الفرص والحد من أوجه انعدام المساواة في النتائج، بما في ذلك من خلال إزالة القوانين والسياسات والممارسات التمييزية، وتعزيز التشريعات والسياسات والإجراءات الملائمة في هذا الصدد.

يقترن تكافؤ الفرص والمساواة في الفرص بثلاثة شروط، الأول عدم التمييز بين المواطنين، والثاني توفير فرص العمل، والثالث تمكين الأفراد بمساواة ودون تمييز من الاستفادة من هذه الفرص. وقد تم مراعاة هذه الجوانب **في متن الدستور السوري لعام 2012**: حيث نصت المادة 33، على أن «لا تمييز بين الجنسين بسبب الجنس أو الأصل أو اللغة أو الدين أو العقيدة». كما: جاءت أحكام **قانون العمل الموحد** لتؤكد ما ورد في الدستور بخصوص المساواة وتكافؤ الفرص بين الرجل والمرأة، حيث نصت المادة 130 منه على أنه «تسري على النساء العاملات جميع النصوص المنظمة لتشغيل العمال دون تمييز في العمل الواحد»، وراعت المواد (131-132-139) خصائص المرأة وظروفها الاجتماعية، لذلك فهي منعت تشغيل النساء ليلاً إلا بقرار من وزير الشؤون الاجتماعية والعمل، كما منعت تشغيلها في الأعمال الضارة صحياً أو أخلاقياً، وكذلك في الأعمال الشاقة.

المقصد (84): اعتماد سياسات، ولاسيما السياسات المالية وسياسات الأجور والحماية الاجتماعية، التي من شأنها تحقيق قدر أكبر من المساواة بين الإناث والذكور تدريجياً.

لا تميز التشريعات في الجمهورية العربية السورية بين الذكور والإناث فيما يتعلق بحق النفاذ لمكونات الحماية الاجتماعية من شبكات الأمان الاجتماعي أو الحق في العمل اللائق بما يتضمنه من الإنصاف الأجري أو ظروف العمل، أو الخدمات الاجتماعية. تضاعف نصيب الفرد من الإنفاق الحكومي، عندما ارتفع من (36568) ل.س عام 2010 إلى (62384) ل.س في عام 2013، أي بمعدل نمو إيجابي بلغ نحو (70%)، ولو أنه انخفض قليلاً – بسبب تداعيات الحرب- إلى (61201) ل.س في عام 2014. ومع الاعتراف بأن هذا الارتفاع بهذه النسبة ليس حقيقياً تماماً بسبب تفاقم معدلات التضخم العام خلال المرحلة المدروسة، فإن تعرفة الخدمات الحكومية لم ترتفع بنفس نسبة ارتفاع التضخم العام الذي ارتفع بشكل كبير من (36.3%) عام 2012 إلى (80.6%) عام 2013، وذلك نتيجة لضعف الإنتاج وازدياد الاستيراد من الاحتياجات الضرورية، وكذلك ارتفاع سعر صرف القطع الأجنبي، وانخفاض قيمة العملة الوطنية.

واتسم الاتجاه العام لنصيب الفرد من الحصيلة الضريبية بالانخفاض من (9851) ل.س عام 2010 إلى (8032) ل.س عام 2011، واستمر هذا المعدل بالانخفاض عام 2013 إلى (3230) ل.س فقط، أي بنسبة نمو سلبي بلغت نحو (66%). ومرد ذلك تقلص حجم الاقتصاد السوري وبطء وتيرة عمل وأداء الأنشطة الاقتصادية في تلك المرحلة، إضافةً إلى ازدياد معدلات التهرب الضريبي والحاجة إلى تفعيل آليات التحصيل الضريبي. ورغم ذلك فقد ارتفع هذا الرقم لاحقاً إلى (10185) في العديد من المناطق الجغرافية نتيجة التسهيلات التي أعطتها الحكومة والإعفاءات من غرامات التأخير بتسديد الضرائب، وهو ما شجع البعض على الالتزام بالتسديد.

المقصد (85): تحسين تنظيم ورصد الأسواق والمؤسسات المالية العالمية، وتعزيز تنفيذ تلك التنظيمات.

تم إصدار القانون رقم /22/ لعام 2005 بإحداث هيئة الأوراق والأسواق المالية، والمعدل بموجب المرسوم التشريعي رقم (50) لعام 2009، والقانون رقم (55) لعام 2006 المتعلق بإحداث سوق دمشق للأوراق المالية. ويتمثل الهدف من إحداث الهيئة بتنظيم وتطوير عمل الشركات والمؤسسات المالية، التمويلية والخدمية، ومنها أسواق الأوراق المالية، وحماية حقوق المساهمين والمستثمرين في الأوراق المالية، إضافةً للمساعدة في توفير مصدر تمويل رئيسي للمشاريع الضخمة، وخاصة في مرحلة إعادة الإعمار.

وتجدر الإشارة إلى أن عدد الشركات المساهمة الخاضعة لإشراف هيئة الأوراق والأسواق المالية بلغ (53) شركة، توزعت على قطاعات المصارف، والتأمين، والزراعة، والوساطة والخدمات المالية، والصناعة والاتصالات. وبلغ عدد الشركات المدرجة في سوق دمشق للأوراق المالية (24) شركة، وهي من بين الشركات الـ (53) التي تشرف عليها الهيئة.

المقصد (86): ضمان تعزيز تمثيل البلدان النامية وإسماع صوتها في عملية صنع القرار في المؤسسات الاقتصادية والمالية الدولية العالمية، من أجل تحقيق المزيد من الفعالية والمصداقية والمساءلة والشرعية للمؤسسات.

تُعد الجمهورية العربية السورية من الدول النامية ذات الصلات الوثيقة بالمنظمات والمؤسسات الدولية، الاقتصادية والمالية. ولم تتأثر هذه الصلة سلباً سوى إبان سنوات الحرب الراهنة ولأسباب سياسية. وقد وقعت الجمهورية العربية السورية العديد من الاتفاقات الثنائية والمتعددة مع أطراف عربية ودولية قبل الحرب، كما انضمّت لعضوية العديد من المؤسسات المالية الإقليمية والعربية والعالمية، منها مجموعة البنك الدولي والتي تضم البنك الدولي للإنشاء والتعمير (IBRD)، و مؤسسة التنمية الدولية (IDA)، و الوكالة الدولية لضمان الاستثمار (MIGA) ، الخ.

بالإضافة إلى مؤسسات ومنظمات وهيئات دولية أخرى كصندوق النقد الدولي، وصندوق النقد العربي، واتحاد المصارف العربي، والشركة العربية للاستثمار.....

وتجدر الإشارة هنا إلى الضغوط والخسائر التي تتكبدها الدول النامية، ومنها الجمهورية العربية السورية، بسبب تعمد بعض الدول ولأهداف سياسية، عرقلة انضمام الدول النامية في المؤسسات الدولية الاقتصادية العالمية والمشاركة في إدارتها كمنظمة التجارة العالمية والبنك الدولي وصندوق النقد الدولي، وبالتالي عرقلة استفادتها من مزايا هذا الانضمام وهذه المشاركة.

المقصد (87): تيسير الهجرة وتنقل الأشخاص على نحو منظم وآمن ومنتظم ومتسم بالمسؤولية، بما في ذلك من خلال تنفيذ سياسات الهجرة المخطط لها والتي تتسم بحسن الإدارة.

تسببت الحرب الإرهابية التي شنّت على الجمهورية العربية السورية بحركة نزوح داخلي، ومن ثمّ تبدل في نسبة سكان بعض المحافظات من مجموع السكان، إضافةً إلى الهجرة الخارجية التي شكلت خللاً في التركيبة الديموغرافية للسكان، وخاصةً قوة العمل التي هي أحد عناصر الإنتاج، وشكلت منعطفاً كبيراً لدى معظم الشباب من حيث حجمها واتجاهاتها وآثارها على المجتمع والاقتصاد وسوق العمل.

بلغ عدد المهاجرين الشرعيين من مختلف المناطق السورية إلى خارج الجمهورية العربية السورية نحو (415849) شخصاً في عام 2011، وازداد العدد سنوياً باضطراد، ليصل إلى (829364) شخصاً عام 2015. وبلغ عدد المهاجرين خارج الجمهورية العربية السورية منذ بداية الحرب وحتى نهاية عام 2015، حوالي (4078079) شخصاً. مع الإشارة إلى تزايد الهجرة، بشقيها الشرعي وغير الشرعي، بصورة كبيرة وسريعة بين العامين 2012 و2014، وذلك بسبب عدم الاستقرار في العديد من المناطق السورية وتوقف الأنشطة الاقتصادية فيها، غير أن وتيرتها قد خفت بعد ذلك.

المقصد (88): تنفيذ مبدأ المعاملة الخاصة والتفضيلية للبلدان النامية، وبخاصة أقل البلدان نمواً بما يتماشى مع اتفاقات التجارة العالمية.

وقعت الجمهورية العربية السورية على العديد من الاتفاقيات بهذا الخصوص، بهدف تسهيل التجارة الخارجية وتشجيعها مع الدول المستهدفة. ونلخص أهمها في إطار المؤشرات المبينة لاحقاً. ومن أهم الاتفاقيات العربية في مجال تسهيل وتشجيع التبادل التجاري «اتفاقية منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى»، حيث جاء إعلان المنطقة في إطار المجلس الاقتصادي والاجتماعي في جامعة الدول العربية استناداً إلى قرار المجلس رقم 1317 د.ع 59 تاريخ 1997/2/19، كبرنامج تنفيذي لتفعيل اتفاقية تنمية وتيسير التبادل التجاري الموقعة عام 1981. وتمّ بدء العمل بالبرنامج التنفيذي بتاريخ 1998/1/1 كخطوة في إطار الجهود المبذولة لإقامة سوق عربية مشتركة، وذلك بإعفاء المستوردات من الدول العربية للبضائع ذات المنشأ العربي من الرسوم الجمركية والضرائب ذات الأثر المماثل تدريجياً بنسبة (10%) سنوياً، لتصبح البضائع العربية المتبادلة بين الدول الأعضاء معفاة (100%) خلال (10) سنوات أي بتاريخ 2007/1/1. وقد تمّ الاتفاق على تسريع التحرير الكامل للتجارة في السلع في إطار المنطقة بتاريخ 1/1/ 2005 أي قبل الموعد المحدد لها بعامين. وقد استفادت الجمهورية العربية السورية من هذه المزايا التجارية بالاتجاهين، حيث ازدادت صادراتها إلى الدول العربية، كما ازدادت مستوراتها منها، وبخاصة المواد الأولية اللازمة للصناعة. مع الإشارة إلى ظهور بعض السلبيات أثناء التطبيق والتي تحتاج إلى المعالجة، كما هو الحال بالنسبة لموضوع التحقق من صحة المنشأ. وعلى الرغم من أن هذه الاتفاقية ما زالت سارية المفعول، فقد تمّ فرض بعض القيود الفنية والإدارية من قبل بعض الدول لأسباب غير تجارية، إضافة للقيود التي تمّ فرضها تجاه الصادرات السورية منذ بداية الحرب.

ومن الجدير بالذكر أن الولايات المتحدة الأمريكية لا تزال تعرّقل انضمام الجمهورية العربية السورية إلى منظمة التجارة العالمية، وهو ما أدى إلى ضياع فرص استفادة الصادرات السورية من الميزات التفضيلية لهذه المنظمة.

المقصد (89): تشجيع المساعدة الإنمائية الرسمية والتدفقات المالية، بما في ذلك الاستثمار الأجنبي المباشر، إلى الدول التي تشتد الحاجة فيها إليها، وفقاً لخططها وبرامجها الوطنية.

لا تشكل مصادر التمويل والتعاون التقني الخارجي سوى جزءاً محدوداً من مصادر وإجمالي التمويل ورؤوس الأموال الاستثمارية السورية، وذلك مقارنة بدول أخرى مشابهة تنموياً وبنفس المرتبة دولياً. عدا عن أن حصة الجمهورية العربية السورية من موازنات التعاون الدولي للجهات المانحة محدودة نسبياً مقارنة بالدول الأخرى. وعموماً، فقد صادقت الجمهورية العربية السورية على إعلان باريس بشأن فعالية المعونة عام (2005)، وعلى برنامج «أكرا» عام (2008)، اللذين ينصان على إقرار المبادئ الأساسية للملكية الوطنية، والمواءمة، والتنسيق، والإدارة لأجل النتائج، وزيادة الفعالية والكفاءة في تقديم المعونة، وتحسين ما يتحقق بفضلها من نتائج.

بلغ عدد القروض الخارجية الميسرة من الدول (11 قرضاً) في عام 2010، وتناقص هذا العدد تدريجياً خلال الحرب ليبقى قرضين فقط في عام 2014. وفي عام 2015 لم يعد منها أي قرض ساري المفعول. وخلال سنوات الحرب، وقّعت الجمهورية العربية السورية مع الجمهورية الإسلامية الإيرانية خط ائتماني ساري المفعول حتى تاريخه.
وتم منذ بداية الحرب إيقاف معظم هذه المنح (عدا منحة الأمم المتحدة عام 2014)، وخاصةً الأوروبية منها، حيث شمل ذلك وقف جميع القروض والمنح والهبات والخبراء، المقدمة من الاتحاد الأوروبي.
وبرز في العام (2014) تقديم الوكالة اليابانية للتعاون الدولي (JICA)، ومن خلال مكتب برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بدمشق (UNDP)، لمنحة بقيمة (18) مليون دولار لتمويل مشروع إعادة تأهيل محطات توليد الطاقة الكهربائية، وتم زيادة المنحة في الأعوام التالية لذلك العام لتصل إلى (34) مليون دولار أمريكي. وقد ساهمت هذه المنحة بشكل كبير في تعزيز إمداد المواطنين السوريين بالكهرباء. وتحسين فعالية واستجابة القطاعات الإنتاجية والخدمية لحاجات المواطنين.
كما تعددت المنح المقدّمة للجمهورية العربية السورية خلال سنوات الحرب، خاصة تلك من قبل الاتحاد الروسي والجمهورية الإسلامية الإيرانية وجمهورية الصين الشعبية واليابان والنرويج وغيرها من الدول الصديقة، والتي كان لها دور كبير في دعم الخطط الوطنية الرامية إلى تأمين احتياجات المواطنين السوريين من الغذاء والخدمات الصحية والمياه والإصحاح والكهرباء والتعليم والإيواء.
وقد سجل الاستثمار الأجنبي نسبة 21.8% من إجمالي الاستثمارات في الجمهورية العربية السورية في العام 2010. ولكن خلال عامي 2011 و2012 تناقصت هذه النسبة، لتنعدم في العام 2012. ورافق ذلك تناقص بعدد الاستثمارات بشكل عام، وتذبذبت الاستثمارات الأجنبية خلال أعوام 2013-2014-2015، حيث سجل في عام 2013 ما نسبته 23.5% من إجمالي الاستثمارات والتي بدورها كانت متراجعة وبلغت حوالي 4.2 مليار ل.س، وفي العام 2014 بلغت النسبة 0.4% لترتفع في العام 2015 إلى 16.4%، مع التأكيد على التراجع في حجم الاستثمارات الكلية.

المقصد (90): خفض تكاليف معاملات تحويلات المهاجرين إلى أقل من (3%)، وإلغاء قنوات التحويلات المالية التي تربو تكاليفها على (5%)، بحلول عام (2030)

تُعد حوالات المغتربين والعاملين السوريين في الخارج من المصادر الهامة للقطع الأجنبي الذي يُغذي سوق القطع السورية، ويتم بصورة نظامية أو رسمية عبر مصرف سورية المركزي، وقد تنفذها شركات الصرافة المحلية لصالحه، أو بصورة غير نظامية، من خلال العديد من السبل، مثل تجار وصرافي السوق السوداء. وعدا عن ارتفاع تكاليف التحويل المباشرة، فقد بدأت عملية التحويل بحد ذاتها، ومنها تسديدات الصفقات التجارية، تعاني مع بدء الحرب من موانع ومصاعب جديدة بسبب الإجراءات الاقتصادية القسرية أحادية الجانب، لذا يجري اللجوء أحياناً إلى الأساليب غير الرسمية والطرق غير المباشرة في التحويل، وذلك عبر طرف ثالث، وهو ما يتطلب وقتاً أطول ويتسبب بمزيد من التكاليف والأعباء على كاهل المستفيدين، وتزداد احتمالات المخاطرة في إتمام عمليات التحويل.

الهدف الحادي عشر: جعل المدن والمستوطنات البشرية شاملة للجميع وآمنة وقادرة على الصمود ومستدامة، بحلول عام 2030

المقصد (91): ضمان حصول الجميع على مساكن وخدمات أساسية ملائمة وآمنة وميسورة التكلفة ورفع مستوى الأحياء الفقيرة بحلول عام 2030.

تضاعف متوسط كلفة المتر المربع من البناء الطابقي أربع أضعاف نتيجة ارتفاع أسعار مواد البناء وأجور النقل والعمالة ونقص الكوادر بفعل الحرب، فقد ارتفعت من (13870 ل.س/ للمتر المربع) عام 2010 إلى (55241 ل.س/ للمتر المربع) عام 2015. ولم يقتصر أثر الحرب على ارتفاع تكلفة المسكن، بل تعرضت مساكن المواطنين والمرافق الخدمية والبنى التحتية السورية لدمار واسع نتيجة استهدافها من قبل المجموعات الإرهابية المسلّحة و»التحالف الدولي» والميليشيات المتحالفة معه.

المقصد (92): توفير إمكانية وصول الجميع إلى نظم نقل مأمونة وميسورة التكلفة ويسهل الوصول إليها ومستدامة.

شهدت أطوال الطرق ثباتاً نسبياً خلال الحرب عند حدود (2018 كم)، إلا أن الإشكالية الرئيسية تمثّلت بتعرض بعض أجزاء شبكة الطرق المحلية والمركزية لاحقاً إلى الضرر والتخريب نتيجة ظروف الحرب. ومع زيادة الاستقرار في العديد من المناطق التي تعرضت لأعمال التخريب، تم التركيز على صيانة وتأهيل الطرق المتضررة لكونها بنية أساسية لعودة الحياة الطبيعية إليها.
الا أن عدد الباصات العاملة شهدت انخفاضاً كبيراً خلال سنوات الحرب فمن (049 باص) إلى (306 باص)، مع تعرض عدد منها للاعتداءات نتيجة الظروف الراهنة، وخروج بعضها الأخر عن الخدمة بسبب الاهتراء وانتهاء العمر الزمني للآليات، إضافة إلى صعوبة الحصول على مستلزمات الصيانة والتجديد نتيجة للتدابير الاقتصادية القسرية أحادية الجانب.

المقصد (93): تعزيز التوسع الحضري الشامل للجميع والمستدام والقدرة على تخطيط وإدارة المستوطنات البشرية في جميع البلدان على نحو قائم على المشاركة ومتكامل ومستدام بحلول عام 2030.

تراجعت أعداد ومساحات المخططات التنظيمية بأشكالها كافة خلال سنوات الحرب، حيث انخفض العدد الإجمالي للمخططات الجديدة من 189 مخططاً عمرانياً إلى 23 مخططاً بين عامي 2010 و2015. كما تراجعت المساحات الإجمالية لهذه المخططات من 19000 هكتار إلى 850 هكتار خلال نفس هذه المدة.

المقصد (94): تعزيز الجهود الرامية إلى حماية وصون التراث الثقافي والطبيعي العالمي.

تعرض الإرث الثقافي الحضاري والتاريخي للجمهورية العربية السورية إلى شتى أنواع التخريب وسرقه المحتويات من قبل الجماعات الإرهابية المسلحة، فقد تعرضت الآثار السورية إلى السرقة والتدمير الممنهج وتهريب جزء ليس بالقليل منها إلى الخارج عبر تركيا خاصة. وهنا تؤكد الجمهورية العربية السورية على ضرورة وفاء الدول الأعضاء في الأمم المتحدة بالتزاماتها بموجب قرارات مجلس الأمن والجمعية العامة ومنظمة اليونسكو، وتحديداً التزامها بإعادة الممتلكات الثقافية التي نهبت من الجمهورية العربية السورية إلى الدولة السورية.
كما تم الاعتداء على الموارد الطبيعية النفطية بسرقة المعدات و المنتجات النفطية (تمت تغطية المؤشر في متن الهدف السادس

عشر). وتعرضت الغابات السورية إلى الحرق والتخريب في المناطق التي انتشرت فيها المجموعات الإرهابية المسلّحة، خاصة في بعض الأجزاء من غابات محافظة اللاذقية التي اعتدى عليها الإرهابيون بالحرق والاحتطاب الجائر (تمت تغطية المؤشر في متن الأهداف من 12-15 المتعلقة بالأهداف البيئية). كما تعرضت الغابات في محافظة القنيطرة من دمار وخسائر نتيجة لعمليات المجموعات الإرهابية المسلحة التي انتشرت فيها وبدعم من «إسرائيل»، السلطة القائمة بالاحتلال.

المقصد (95): التقليل إلى درجة كبيرة من عدد الوفيات وعدد الأشخاص المتضررين وتحقيق انخفاض كبير في الخسائر الاقتصادية المباشرة المتصلة بالناتج المحلي الإجمالي العالمي التي تحدث بسبب الكوارث بما في ذلك الكوارث المتصلة بالمياه مع التركيز على حماية الفقراء والأشخاص الذين يعيشون في ظل أوضاع هشة، بحلول عام 2030.

لا يتوفر بيانات مباشرة حول أعداد الوفيات الناجمة عن الكوارث المتصلة بنوعية المياه. وتم تغطية أثر الكوارث على الإنتاج الزراعي في متن الهدف الثاني.

المقصد (96): الحد من الأثر البيئي السلبي الفردي للمدن، بما في ذلك عن طريق إيلاء اهتمام خاص لنوعية الهواء وإدارة نفايات البلديات وغيرها، بحلول عام 2030.

شهدت معدلات تلوث المياه تراجعاً حاداً بسبب ظروف الحرب، ولم ينتج هذا التراجع عن تحسن بيئي، بل يرد بصورة رئيسية إلى عدم المقدرة على قياس التلوث في المناطق غير المستقرة نتيجة لظروف الحرب، ولتخريب المنشآت المائية والتجهيزات المستخدمة لقياس التلوث، وهذا ما أثر في توفر البيانات والمعطيات الدقيقة. وترافق هذا الوضع مع عدم تلقي هذا القطاع لدعم كاف من قبل منظمات الأمم المتحدة.
ويلاحظ تطور بسيط بعدد منشآت معالجة النفايات الصلبة من 2 منشأة عام 2010 إلى 14 منشأة عام 2015، حيث لم يتم تنفيذ المشاريع المخطط لها وفق ما هو معتمد في المخطط التوجيهي لإدارة النفايات الصلبة، نظراً للظروف الراهنة ووقوع بعضاً منها في مناطق غير مستقرة. بينما أعداد المحطات الخاصة بمعالجة النفايات الطبية الخطرة استقرت عند 2 محطة بين عامي 2010 و2015، ويعزى السبب الذي حال دون زيادة عددها إلى مفرزات الحرب التي أدت إلى تغير الأولويات والتركيز على تقديم الخدمات الطبية الضرورية للمواطنين.

المقصد (97): توفير سبل استفادة الجميع من مساحات خضراء وأماكن عامة، آمنة وشاملة للجميع ويمكن الوصول إليها، ولاسيما بالنسبة للنساء والأطفال وكبار السن والأشخاص ذوي الإعاقة، بحلول عام 2030.

ارتفعت نسبة المناطق الخضراء بنحو 3.5% بين عامي 2010 و2014. ويعزى هذا الارتفاع إلى تراجع نمو المخططات العمرانية، وذلك على الرغم من التخريب الذي طال الغابات والحدائق. وأدى هذا الارتفاع إلى زيادة حصة الفرد من المساحات الخضراء من 0.027 هكتار عام 2010 إلى 0.028 هكتار عام 2014.

المقصد (98): دعم الروابط الإيجابية الاقتصادية والاجتماعية والبيئية بين المناطق الحضرية والمناطق المحيطة بالمناطق الحضرية والمناطق الريفية، من خلال تعزيز تخطيط التنمية الوطنية والإقليمية.

نهجت التنمية في الجمهورية العربية السورية منهج التخطيط الوطني والمحلي، وغاب إلى حد بعيد نهج التخطيط الإقليمي الذي يربط الخطط الوطنية الكلية مع المحلية. ونظراً لدور التخطيط الإقليمي في دعم روابط التنمية بمستوياتها ومكوناتها المختلفة، فقد تبنت الحكومة السورية الإطار الوطني للتخطيط الإقليمي، إلا أن الحرب أعاقت تنفيذ المكونات الأساسية لهذا الإطار.

المقصد (99): العمل بحلول 2030، على الزيادة بنسبة كبيرة في عدد المدن والمستوطنات البشرية التي تعتمد وتنفذ سياسات وخططاً متكاملة من أجل شمول الجميع، بما يتماشى مع إطار سينداي للحد من مخاطر الكوارث للفترة 2015-2030.

ارتفعت نسبة التصحر من 59% إلى 74.6% بين عامي 2010 و2014، ويعزى هذا الارتفاع إلى تعذر إمكانية وضع وتنفيذ إدارة متكاملة لمخاطر الكوارث والمناخ وتلوث التربة بالنفط ومشتقاته خلال الحرب، خاصة نتيجة التكرير العشوائي.

المقصد (100): دعم أقل البلدان نموا، بما في ذلك من خلال المساعدة المالية والتقنية، في إقامة المباني المستدامة والقادرة على الصمود باستخدام المواد المحلية.

تؤكد الجمهورية العربية السورية على ضرورة تقديم الدول المتقدمة النمو للدعم والتمويل اللازمين لتنفيذ مضمون هذا المقصد الهام لتنمية أقل البلدان نموّاً والدول النامية.

الهدف الثاني عشر: ضمان وجود أنماط استهلاك وإنتاج مستدامة بحلول عام 2030

المقصد (101): تنفيذ الإطار العشري لبرامج الاستهلاك والإنتاج المستدامين، مع مراعاة مستوى التنمية في البلدان النامية.

بهدف تحسين الظروف الاجتماعية والمعيشية والاقتصادية في الريف، تم إقرار مشروع التنمية الريفية وتشكيل مجموعات ريفية لضمان استدامة الموارد، كإدارة وترشيد استخدام المياه في الري ودعم خدمات الإرشاد الزراعي وتوفير فرص العمل والمشاريع المولدة للدخل. وهذا يستدعي التوسع في عملية التنمية الريفية المتكاملة لتشمل كامل مناطق الريف السوري.
بلغ عدد المشاريع التنموية في المناطق الريفية الممولة خارجياً بالتعاون مع وزارة الزراعة والإصلاح الزراعي (8) مشاريع في عامي 2010 و2011، وانخفض العدد إلى (7) مشاريع خلال السنوات 2012–2015 بسبب ظروف الحرب، وخاصة في المناطق غير المستقرة. ومن المتوقع تطور عددها إلى (14) مشروعاً في عام 2030، مع عودة الاستقرار إلى معظم المناطق الريفية بعد تحرير الدولة السورية لها من الإرهاب، واعتماد الحكومة السورية على سياسات تضع تنمية الريف في مقدمة أولوياتها.

المقصد (102): تحقيق الإدارة المستدامة والاستخدام الكفء للموارد الطبيعية.

وصلت كفاءة استخدام مياه الري في الزراعة بين عامي 2010 – 2015 وفق التالي: (80- 90 %) الري بالتنقيط، و(70 – 80 %) الري بالرذاذ، و(60 – 65 %) الري السطحي المطمور مع تسوية بالليزر، وتبرز هنا ضرورة التنسيق بين سياسات الوزارات القطاعية ضمن إطار الاستخدام الأمثل للموارد المائية المحدودة وتطوير استخدامات التقانة في القطاع الزراعي، وخاصة طرق الري الحديث بالإضافة إلى متابعة الاستبدال والتجديد لمنظومات مياه الشرب والحدّ من التعديات على مصادر مياه الشرب، والتوسع الأفقي والعمودي بإقامة السدود وحفر الآبار في مناطق المياه المتجددة. ويحتاج هذا القطاع إلى الدعم الدولي لتحسين كفاءة استخدام المياه ونقل التقانات، حيث لم يتلق هذا القطاع أي دعم دولي فعلي خلال السنوات الماضية، بالرغم من اعتماد نسبة كبيرة من الأسر السورية على الزراعة لتحصيل مصادر دخلهم وعيشهم.
انخفضت المساحة المعتمدة على الري الحديث بنسبة (7%)بين عامي 2010 و2015 من (298 ألف هكتار) في عام 2010 إلى (278 ألف هكتار) ألف هكتار في عام 2015، ومن المتوقع تنفيذ مجموعة من مشاريع الري واستصلاح الأراضي بطرق لتصبح المساحة المعتمدة على الري الحديث بحدود (298 ألف هكتار) في عام 2020 و(318 ألف هكتار) في عام 2025، ولتبلغ (328 ألف هكتار) في عام 2030.

المقصد (103): تخفيض نصيب الفرد من النفايات الغذائية العالمية بمقدار النصف، والحد من خسائر الأغذية في مراحل الإنتاج وسلاسل الإمداد.

لا تتوفر بيانات حول النفايات الغذائية. وتمت تغطية الخسائر في الإنتاج في متن الهدف الأول المعني بالأمن الغذائي.

المقصد (104): تحقيق الإدارة السليمة بيئياً للمواد الكيميائية والنفايات طوال دورة عمرها، بحلول عام 2020.

تعرضت مراكز المعالجة المتكاملة لأضرار وأعمال تخريب من قبل الجماعات الإرهابية المسلحة، وتأخر تنفيذ بعضاً منها. بلغ عددها عام 2015 (5) مراكز ومن المتوقع أن يرتفع عدد مراكز المعالجة المتكاملة إلى (14) مركز، أما محطات النقل الوسيطة فقد بلغ عدد ها (110) محطة عام 2015 ومن المتوقع أن يرتفع إلى (120) محطة في عام 2020. وبلغ عدد المطامر الصحية (40)

مطمراً عام 2015، ومن المتوقع أن يرتفع إلى (44) مطمراً عام 2020. وبلغ عدد محطات ومدافن النفايات الخطرة (3) لكلاً منها ومن المخطط أن يرتفع إلى (14) عام 2020.

المقصد (105): الحد بدرجة كبيرة من إنتاج النفايات، من خلال المنع والتخفيض وإعادة التدوير وإعادة الاستعمال.

بلغ حجم الأضرار جراء الاعتداءات الإرهابية وعمليات «التحالف الدولي» قد بلغ 22379 ألف مبنى عام متضرراً ضرراً كاملاً، وأكثر من27 ألف سيارة تابعة للجهات الحكومية متضررة أو مسروقة. ويقدّر مجموع الأضرار المادية المباشرة التي لحقت بالمباني والبنى التحتية بـ 2445 مليار ليرة، والأضرار غير المباشرة 14574 مليار ليرة، وذلك حتى نهاية أيلول عام 2014. ومن الضروري، بالنظر إلى هذه الأرقام، التركيز على تنفيذ الاستراتيجية الوطنية لإدارة الأنقاض والنفايات الصلبة في المناطق المتضررة. وهذا التركيز بحاجة إلى دعم دولي في التمويل ونقل التكنولوجيا وبناء القدرات.
لم يتم خلال السنوات الماضية معالجة النفايات الخطرة بسبب عدم وجود إجراءات فرز في المصدر، ومع غياب الضوابط الواضحة لعمليات الاستيراد قبل الحرب، وهذا ما أدى إلى تزايد كميات النفايات الخطرة التي تنتج عن المواد التي يتم استيرادها كالبطاريات والأدوية والمبيدات وغيرها. وقامت وزارة الإدارة المحلية والبيئة بإنشاء وتنفيذ 14 مدفناً مؤقتاً لتخزين النفايات الخطرة في المحافظات، نُفذ منها /3/ مدافن، ومن المتوقع متابعة التنفيذ ليصل العدد إلى 20 في عام 2030.

المقصد (106): تشجيع الشركات، على اعتماد ممارسات مستدامة، وإدراج معلومات الاستدامة في دورة تقديم تقاريرها.

عملت الحكومة السورية على نشر مفاهيم نظم الإدارة البيئية والإنتاج الأنظف عن طريق إنشاء المركز الوطني للإنتاج الأنظف ونظم الإدارة البيئية، والذي يهدف إلى تشجيع الصناعيين على اعتماد نظم الإدارة البيئية ومنهجيات الإنتاج الأنظف. ومن الضروري لتحقيق هذا المقصد الاستمرار في تشجيع الشركات والصناعيين على ممارسات صحيحة بيئياً، والتوسع في الإعفاءات والمزايا المحفزة على اعتماد معايير الجودة الابتكار والريادة وتعزيز تنافسية الشركات، إضافةً لإلزام الشركات الصناعية بتقديم تقارير استدامة مستقلة، وتشجيع الشركات الصغيرة والمتوسطة على دمج مبدأ الاستدامة في استراتيجيتهم التجارية وتحقيق ميزة تنافسية وعلامة تجارية مهمة وتشجيعها على المشاركة في المشتريات العامة بممارسات أكثر شفافية.

المقصد (107): تعزيز ممارسات الشراء العام المستدامة، وفقا للسياسات والأولويات الوطنية.

لا يتوفر بيانات تقيس حجم أو اتجاهات الشراء العام التي تحقق الاستدامة.

المقصد (108): ضمان توفر المعلومات ذات الصلة والوعي بالتنمية المستدامة وأنماط العيش في وئام مع الطبيعة.

رغم صدور المرسوم التشريعي رقم 12 لعام 2012 الخاص بالزراعة العضوية، فقد انخفض العمل التوعوي الإرشادي المشترك في مجال الزراعة العضوية في المناطق المستهدفة، متزامناً مع انخفاض دعم وتطوير مدارس المزارعين العضوية. ووصل عدد المدارس العضوية عام 2015 إلى /16/ مدرسة. ومن المخطط أن يرتفع العدد إلى /56/ مدرسة في عام 2020 ثم إلى /70/ مدرسة في عام 2025 وإلى/84/ مدرسة في عام 2030.
ورغم ازدياد مساحة الأراضي المزروعة بالزراعة الحافظة في عام 2015 ازدياداً كبيراً مقارنة بعام 2010، فلم يتم التوصل إلى 20000 هكتار كرقم مستهدف لعام 2015، وذلك نتيجة الظروف الراهنة وعدم القدرة على توفير مستلزمات الإنتاج.
ووصل عدد الجمعيات التعاونية الرعوية في عام 2010 إلى /504/ جمعية. وتم إنشاء جمعيات تعاونية لتسمين الأغنام الهامشية، وصل عددها عام 2010 إلى/93/ جمعية. غير أنه لم يتم إحداث جمعيات رعوية وتسمين جديدة خلال السنوات 2010-2015 بسبب ظروف الحرب. ومن المتوقع خلال المرحلة القادمة إعادة تأهيل العديد من الجمعيات ليصبح بحدود 600 جميعه تعاونية رعوية و125 جمعية تعاونية لتسمين الأغنام بحلول عام 2030.

المقصد (109): تعزيز القدرات العلمية والتكنولوجية للبلدان النامية لتحقيق أنماط الاستهلاك والإنتاج الأكثر استدامة.

تتعرض الجمهورية العربية السورية لتحدي استمرار فرض تدابير اقتصادية قسرية أحادية الجانب على مستلزمات الإنتاج، وخاصة التكنولوجية منها. ولتحقيق هذا المقصد، يجب على المجتمع الدولي تقديم مزيد من الدعم للجمهورية العربية السورية لمواجهة آثار هذه التدابير، وتقديم الدعم للخطط الوطنية بهدف بناء نظم استهلاك وإنتاج مستدام، خاصةً من خلال تمكينها من الوصول إلى وسائل الإنتاج الحديثة والتي تساهم في رفع الإنتاجية والحفاظ على استدامة الموارد.

المقصد (110): وضع وتنفيذ أدوات لرصد تأثيرات التنمية المستدامة على السياحة المستدامة.

بدأ العمل عام 2013 على تصنيف مواقع مختلفة كمواقع سياحة بيئية وفقاً لشروط محددة. وكان من المتوقع في العام 2015 الوصول إلى نحو 300 موقعاً للسياحة البيئية في مختلف النظم البيئية، ولكن كان للظروف الحالية تأثير كبير في عدم تحقيق ذلك، حيث بلغ عدد المواقع المعلنة 188 موقعاً، وعدم تقيد مستثمريها بشروط المحافظة على البيئة، إضافة إلى نقص في المرافق الخدمية، وعدم توفر البنى التحتية اللازمة في الموقع على نحو يتناسب مع النظام البيئي الذي توجد فيه، ومن المتوقع حتى عام 2020 الوصول إلى 300 موقع وتزايد العدد إلى 400 موقع عام 2030.

المقصد (111): ترشيد إعانات الوقود الأحفوري وفقا للظروف الوطنية، والتقليل إلى أدنى حد من الآثار الضارة لتنميته.

تم إصدار القانون رقم 3 لعام 2009 الذي يهدف إلى دعم التطور الاقتصادي والاجتماعي والحفاظ على احتياطي الوقود الأحفوري وصيانة البيئة. ومع ذلك، يتطلب الأمر تنفيذ سياسات وتدخلات حكومية إضافية.

الهدف الثالث عشر: اتخاذ إجراءات عاجلة للتصدي لتغيّر المناخ وآثاره

المقصد (112): تعزيز القدرة على الصمود في مواجهة أخطار المناخ والكوارث الطبيعية في جميع البلدان.

انخفض استهلاك جميع المشتقات النفطية في العام 2015 مقارنة بعام 2010، وذلك نتيجة للحرب الإرهابية التي شنّت على الجمهورية العربية السورية واستمرار التدابير الاقتصادية القسرية أحادية الجانب المفروضة عليها، مع انخفاض إنتاج النفط ورفع دعم أسعار المشتقات جزئياً. حيث انخفض استهلاك المازوت بنسبة (78.3%)، والفيول بنسبة (67.3%) في عام 2015 مقارنة بعام 2010. ويلاحظ أيضاً أن كمية كيروسين الطيران المستهلكة في القطر ما تزال ضئيلة جداً مقارنة باستهلاك الدول التي تتمتع بحركة ملاحة جوية كثيفة. غير أنه من المتوقع ارتفاع هذا المؤشر خلال المرحلة المقبلة في ظل عودة الحياة الاقتصادية والاجتماعية إلى حالتها الطبيعية تدريجياً، وعودة المدن الصناعية إلى نشاطها، وبالتوازي مع التوسع بتنفيذ خيارات الطاقة البديلة والواعدة كالطاقة الشمسية وطاقة الرياح.

المقصد (113): إدماج التدابير المتعلقة بتغير المناخ في السياسات والاستراتيجيات والتخطيط على الصعيد الوطني.

شاركت الجمهورية العربية السورية في معظم المؤتمرات والاجتماعات الدولية حول التغير المناخي، وكانت من أوائل الموقعين على الاتفاقيات الدولية، وآخرها اتفاق باريس الذي انضمت له الجمهورية العربية السورية بموجب القانون رقم 31 تاريخ 2017/10/26. وانضمت أيضاً إلى الاتفاقية الإطارية الدولية للتغيرات المناخية في عام 1995، كما تمت المصادقة على بروتوكول كيوتو في عام 2005، وعملت الدولة السورية على إدماج إصدار التشريعات والإجراءات التي تساهم في الحد من آثار التغير المناخي. غير أن ظروف الحرب حدّت من تطبيق هذه التشريعات والإجراءات. وفي عام 2014 أُعدت مصفوفة مشاريع لتحسين نوعية الهواء والمنظومة البيئية، وجرى إقامة عدد من المزارع الريحية، وتنفيذ مشاريع توليد الكهرباء باستخدام اللواقط الكهروضوئية، وتركيب 100 ألف سخان شمسي منزلي لتخفيض نسبة الانبعاثات، وإنتاج مشتقات نفطية وفق المواصفات العالمية.

المقصد (114): تحسين القدرات البشرية والمؤسسية للتخفيف من تغير المناخ، والحد من أثره والإنذار المبكر به.

بحسب البلاغ الوطني الأول حول التغيرات المناخية، فإن كمية الانبعاثات من غازات الاحتباس الحراري CO_2/مكافئ في عام 2005 من جميع القطاعات هو /79/ مليون طن. ولم تجر لاحقاً إعادة الحساب بسبب عدم تقديم الدعم الدولي اللازم للجمهورية العربية السورية بشكل يساعدها على إعداد البلاغ الوطني الثاني حول التغيرات المناخية. ولكن تم حساب كمية CO_2eq الناتجة عن استهلاك المشتقات النفطية للأعوام 2010-2015، حيث انخفضت من 45.701 في عام 2010 إلى 12.710 في عام 2015، أي بنسبة 70.2%، وذلك لانخفاض الكميات المستخدمة من المشتقات النفطية خلال سنوات الحرب.

المقصد (115): تنفيذ ما تعهدت به الأطراف من البلدان المتقدمة النمو في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ من التزام بهدف التعبئة المشتركة لمبلغ قدره 100 بليون دولار سنويا بحلول عام 2020.

صادقت الجمهورية العربية السورية على اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ في 1996/4/3، كطرف غير مشمول بالملحق الأول. وليس لدى الجمهورية العربية السورية التزامات كمية بتخفيض انبعاثات غازات الاحتباس الحراري، ولكنها ملتزمة بموجب المادة 12 من الاتفاقية بإعداد البلاغات الوطنية من أجل مؤتمر الأطراف لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغيرات المناخ؛ وهي أيضاً ملتزمة ببناء الوعي بقضايا التغير المناخي وزيادة الإجماع على المستوى الوطني حول وسائل تغير المناخ، إضافة

إلى تزويد المجتمع الدولي بالمعلومات عن اتجاهات منابع ومصارف غازات الاحتباس وجردها. ولم يتم تقديم تمويل لأي مشروع وطني من قبل الاتفاقية الإطارية للتغيرات المناخية أو الصندوق الأخضر للمناخ حتى الآن،في حين تم تمويل مشروع إعداد البلاغ الوطني الأول للجمهورية العربية السورية واستراتيجية التكيف في عام 2006 من قبل مرفق البيئة العالمي (GEF).

وقد انضمّت الجمهورية العربية السورية وصادقت على العديد من الاتفاقيات الدولية والإقليمية التي تعنى بالتنمية المستدامة وبحماية البيئة، وقدمت مؤخراً وثيقة المساهمات المحددة وطنياً في إطار اتفاق باريس للمناخ، وهي الوثيقة التي أعدّت بجهود وطنية وبمشاركة جميع مؤسسات الدولة السورية والإدارات المحلية المعنية وممثلين عن المجتمع المدني وأكاديميين، وتضمّنت تحديد الأنشطة والخطط الوطنية للتكيف مع آثار تغير المناخ وتقليل الانبعاثات على المدى القريب، إضافة للتأكيد أن تنفيذ هذه المساهمات بالشكل الأمثل يتطلب توفير الدعم الفني والمالي الكافي والمتنبأ به من قبل الصناديق الدولية التي تعمل في إطار الاتفاقيات البيئية الدولية.

المقصد (116): تعزيز آليات تحسين مستوى قدرات التخطيط والإدارة الفعالين المتعلقين بتغير المناخ في البلدان النامية.

يجري العمل على إعادة صياغة الاستراتيجية وخطة العمل الوطنية للتكيف مع تغيرات المناخ على النحو الذي يتماشى مع التطورات الحاصلة في الجمهورية العربية السورية والمتطلبات العالمية في هذا المجال. كما سيتم إدماج البعد البيئي في السياسات والخطط في مرحلة إعادة الإعمار، وتطوير الرصد والتفتيش البيئي، وإعادة تأهيل المختبرات ومحطات الرصد المتضررة، وتأهيل المفتشين البيئيين، وتفعيل الجهاز الرقابي على الأنشطة الصناعية التي من الممكن أن يكون لها تأثير سلبي على البيئة.

الهدف الرابع عشر: حفظ المحيطات والبحار والموارد البحرية واستخدامها على نحو مستدام لتحقيق التنمية المستدامة

المقصد (117): منع التلوث البحري بجميع أنواعه والحد منه بدرجة كبيرة، بحلول عام 2025.

لا تتوفر بيانات حول معدلات التلوث البحري، كما لم تتلقَ الجمهورية العربية السورية أي دعم فني من قبل المنظمات الدولية المعنية لمساعدتها على قياس معدلات التلوث البحري، كما تجدر الإشارة في هذا السياق، إلى الخسائر الكبيرة التي لحقت البيئة البحرية السورية منذ العام 2006 نتيجة للتسرب النفطي الناجم عن العدوان الإسرائيلي على لبنان (صيف 2006)، ورغم جسامة الخسائر، لم تقدّم منظمات الأمم المتحدة والبنك الدولي أي دعم يذكر للجمهورية العربية السورية في هذا السياق، خاصة لتقدير حجم خسائرها المباشرة وغير المباشرة جراء هذا التسرب.

تؤكد الجمهورية العربية السورية على ضرورة الإنفاذ الفوري لقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة، والتي أوجبت على «إسرائيل»، السلطة القائمة بالاحتلال، أن تتحمل مسؤولياتها عن الكارثة البيئية التي لحقت بشواطئ الجمهورية العربية السورية، خاصة تكاليف إصلاح الضرر البيئي، بما في ذلك إعادة البيئة البحرية إلى سابق حالها، وذلك بفعل الدمار الكبير الناجم عن استهداف الطيران الإسرائيلي في العام 2006 لمحطة الجية اللبنانية لتوليد الكهرباء والذي أدى لانسكاب نفطي غطى شواطئ لبنان وجزء من الشواطئ السورية، وأعاق جهود تحقيق التنمية المستدامة.

المقصد (118): إدارة النظم الإيكولوجية البحرية والساحلية، من أجل تحقيق الصحة والإنتاجية للمحيطات، بحلول عام 2020.

مع هجرة الكثير من سكان المناطق الداخلية إلى المناطق الساحلية خلال السنوات الأخيرة بسبب الظروف الحالية في الجمهورية العربية السورية، ازدادت النسبة المئوية لعدد السكان القاطنين في المناطق الساحلية بالنسبة لمجموع عدد السكان، ومن المتوقع استمرار الزيادة من 3.8 % عام 2015 ليصل إلى 6 % في عام 2020، نظراً للظروف الراهنة وحالات النزوح إلى المناطق الساحلية حيث الطبيعة المعتدلة.

المقصد (119): تقليل تحمض المحيطات إلى أدنى حد ومعالجة آثاره.

المقصد (120): تنظيم الصيد على نحو فعال، وتنفيذ خطط إدارة قائمة على العلم، من أجل إعادة الأرصدة السمكية إلى المستويات التي تمكن من إنتاج أقصى غلة مستدامة وفقا لما تحدده خصائصها البيولوجية، بحلول عام 2020.

انخفضت نسبة عائدات الصيد السمكي المساهمة في الناتج الإجمالي للزراعة من0.0002% في عام 2010 إلى 0.00004% بعام 2015، بسبب انخفاض المخزون السمكي والصيد الجائر، وعدم وجود أسواق منظمة لمهنة بيع الأسماك، وازدياد

الممارسات السلبية المؤثرة على البيئة الساحلية والبحرية والتنوع الحيوي، وعدم المعرفة بالدورة البيولوجية للأنواع السمكية. ومن ثمّ فمن الضروري متابعة التدخلات الحكومية والدعم الدولي اللازم في هذا السياق. كما انخفضت كمية الأسماك التي تم اصطيادها من 12770 طناً في عام 2010 إلى 2925 طناً في عام 2015، وذلك لانخفاض وفرة الأنواع السمكية والصيد الجائر، وعدم القدرة على الصيد في بعض المناطق. ومن الضروري متابعة التدخلات الحكومية اللازمة للحد من الآثار السلبية للممارسات غير السليمة.

المقصد (121): حفظ 10 % على الأقل من المناطق الساحلية والبحرية، بحلول عام 2020.

ازداد عدد السكان المعتمدين على الموارد البحرية من 1335 نسمة عام 2013 إلى 2225 نسمة عام 2015، وهو ما أدى إلى ازدياد الضغط على الحياة البحرية وامتهان أشخاص لمهنة الصيد بدون أدنى معرفة عن التنوع الحيوي البحري وصفاته. وهذا يعود لزيادة هجرة بعض السكان من أماكن غير مستقرة إلى أماكن أخرى أكثر استقراراً، والحاجة إلى فرص العمل، خاصة مع قلة التكاليف ورأس المال اللازم. ومن المتوقع زيادة قيمة المؤشر إلى 7000 نسمة عام 2020.

أثرت الحرب في المحمية المعلنة (محمية شاطئية بحرية وهي محمية رأس ابن هانئ، بطول 2.3 كم وبعمق 1.5 كم، بمساحة 3.45 كم2) بتخريب الموئل للتنوع الحيوي على الجانب من الشاطئ. ومن المتوقع أن يصل عدد المحميات إلى ثلاثة بإجمالي مساحة يزيد على 10 كم2، لكن لابد من ضمان توفّر الاحتياجات الكبيرة اللازمة (خبراء غوص وبيولوجيا بحرية، معدات وأدوات غطس، كاميرات تصوير، الخ.).

وازداد عدد الأنواع المهددة في المنطقة الساحلية والبحرية ليصل في عام 2015 إلى 20 نوعاً، في حين كان في عام 2010 نحو 14 نوعاً. وعلى الرغم من أن المنطقة الساحلية والبحرية تتميز بالغنى والتنوع الحيوي، فهي تتعرض لتأثيرات تغير المناخ، والنشاطات البشرية السلبية (حرائق- جمع عشوائي للنباتات الطبية والعطرية والصيد بالديناميت، الخ.)، وهو ما أدى إلى تزايد عدد الأنواع المهددة بالانقراض. من المتوقع ازدياد المؤشر إلى 35 نوعاً عام 2020.

المقصد (122): حظر أشكال الإعانات المقدمة لمصائد الأسماك المفرطة في صيد الأسماك، وغير الشرعية، بحلول عام 2020.

لا يتم تقديم أي دعم رسمي لمصائد الأسماك غير الشرعية أو المفرطة في الجمهورية العربية السورية. إلا أنه تقدم الحكومة الدعم للمزارع السمكية لتنمية هذه الثروة الهامة.

المقصد (123): زيادة الفوائد الاقتصادية التي تتحقق للدول الأقل نموا من الاستخدام المستدام للموارد البحرية.

المقصد (124): زيادة المعارف العلمية، ونقل التكنولوجيا البحرية، وتعزيز دور التنوع البحري في تنمية البلدان النامية.

توجد في الجمهورية العربية السورية المؤسسة العامة للتدريب والتأهيل البحري، والمديرية العامة للموانئ السورية التي تمنح شهادات كفاءة وشهادات أهلية، ومراكز خاصة مثل الأكاديمية العربية للعلوم البحرية في اللاذقية التي تمنح شهادات في المجال البحري. لكن بغياب التمويل وبنتيجة ظروف الحرب، كان هناك تأثير سلبي كبير على بناء القدرات ومواكبة التطورات العلمية. فخلال الأعوام من 2010 حتى 2015، لم يلحظ وجود دورات تدريبية متخصصة. ومن المتوقع زيادة هذا المؤشر خلال المرحلة المقبلة نتيجة الحاجة إلى التأهيل والتدريب بعد تسرب الكفاءات والاختصاصيين.

المقصد (125): توفير إمكانية وصول صغار الصيادين الحرفيين إلى الموارد البحرية والأسواق.

يعبّر هذا المؤشر عن عدد مراكب الصيد الموجودة حالياً في الساحل السوري والمياه العذبة، والتي يتم بواسطتها صيد الأسماك والكائنات البحرية الأخرى. ولم يتغير هذا المؤشر سواء للمراكب البحرية التي حافظت على نفس المستوى، أو للمراكب النهرية التي بقيت عند مستواها الضعيف جداً، بسبب وجود البحيرات والأنهار في مناطق غير مستقرة، وانخفاض المخزون السمكي وكمية الأسماك التي يتم صيدها. ومن المتوقع زيادة عدد مراكب الصيد في ظل تنظيم المهنة وإنشاء نقابة للصيادين، وتحول جزء من الرخص الفردية للعاملين في هذا المجال ويقدر عددهم بـ 500 رخصة إلى شراء مراكب صيد.

المقصد (126): تعزيز حفظ المحيطات ومواردها واستخدامها استخداما مستداما، بتنفيذ القانون الدولي «قانون البحار»

الهدف الخامس عشر: حماية النظم الإيكولوجية البرّية وإعادتها إلى حالتها وتعزيز استخدامها على نحو مستدام، وإدارة الغابات على نحو مستدام، ومكافحة التصحر، ووقف تدهور الأراضي وعكس مساره، ووقف فقدان التنوع البيولوجييحلول عام 2030

المقصد (127): ضمان حفظ وترميم النظم الإيكولوجية البرية وللمياه العذبة الداخلية وخدماتها، بحلول عام 2020

كان للحرب تأثير كبير في كمية الأسماك المصطادة خلال المرحلة الماضية، حيث انخفض انخفاضاً كبيراً من /2436/ طناً عام 2010 إلى / 92.3/ طناً في العام 2015،ويعود ذلك إلى وجود البحيرات في مناطق غير مستقرة، وهو ما حال دون إمكانية الصيد فيها، وانخفاض المخزون السمكي في المياه العذبة الداخلية نتيجة للصيد العشوائي والجائر. ومن المتوقع ازدياد قيمة هذا المؤشر نتيجة عودة الاستقرار إلى مناطق البحيرات الرئيسية، خاصة بحيرة الأسد، لتصل كمية الصيد في المياه العذبة إلى **2500** طن في عام 2020.

سجل في العام 2010 عدد الأنواع المهددة في المياه العذبة 32 نوعاً، في حين تم في العام 2015 تسجيل 35 نوعاً، بمعدل فجوة بنحو 9%. ويعود ذلك إلى انخفاض المخزون السمكي في المياه العذبة نتيجة للصيد العشوائي والجائر، ومن المتوقع تناقص الأنواع المهددة بفعل السياسات الحكومية وعودة الاستقرار.

المقصد (128): تعزيز تنفيذ الإدارة المستدامة لجميع أنواع الغابات، والتوسع، بحلول عام 2020

انخفضت نسبة مساهمة قطاع الغابات في الناتج الإجمالي لقطاع الزراعة من (0.0015%) في عام 2010 إلى (0.0005%) في عام 2015، ويعود ذلك إلى زيادة المساحة المحروقة من الغابات، حيث بلغ عدد الحرائق خلال هذه المرحلة نحو 1880 حريق. هذا، إضافةً إلى عمليات القطع الجائر للأشجار والتفحيم، وزيادة نسبة التلوث والرعي الجائر. ومن المتوقع زيادة مساهمة قطاع الغابات من الناتج الإجمالي لقطاع الزراعة من الناتج الإجمالي المحلي إلى (0.0008%) عام 2020، في ظل التشدد في تطبيق القوانين الوطنية على عمليات الاحتطاب غير المشروع.

ازدادت مساحة الغابات الطبيعية والاصطناعية خلال السنوات من 2010 إلى 2015، ولكن بنسبة قليلة، خاصة مع إعادة زراعة المناطق المحترقة ومناطق جديدة وفق خطط وزارة الزراعة، إضافة إلى إنشاء مشاتل حراجية في المحافظات المختلفة، وخاصة التي توجد فيها غابات طبيعية، وإلى عودة التشدد في تطبيق قانون الحراج، وبدء عودة الاستقرار إلى جزء مهم من مناطق انتشار الغابات الطبيعية والاصطناعية. غير أن عملية ترميم الغابات وزراعة أشجار جديدة قد تتطلب وقتاً أطول، لذلك من غير المتوقع حدوث زيادة في قيمة المؤشر عما كان عليه قبل الحرب، وهو 538 ألف هكتار، متضمّنة الغابات الطبيعة والاصطناعية والمحميات.

ووصل عدد المحميات الرعوية التشاركية (عدد الجمعيات الرعوية المتعاونة في تنمية مراعيها) في عام 2010 إلى /136/ تعاونية، وبقي هذا العدد ثابتاً في عام 2015 بسبب انتهاء عمر المشروع، في حين زادت المساحة الرعوية المحسنة في تلك المحميات بنسبة 3% نتيجة تحسين مساحات صغيرة خلال عامي 2011-2012. ومن المتوقع زيادة عدد المحميات الرعوية التشاركية/عدد الجمعيات الرعوية المتعاونة إلى /150/ محمية في عام 2020، مع زيادة بنسبة 10% في المساحة الرعوية المحسنة في تلك المحميات.

المقصد (129): مكافحة التصحر، والسعي إلى تحقيق عالمٍ خالٍ من ظاهرة تدهور الأراضي.

تمثل المساحة القابلة للزراعة نحو 8.5 مليون هكتار، يستثمر منها 6.6 مليون هكتار أي قرابة 77%، والمساحة الباقية تعتبر في الوضع الراهن غير قابلة للاستثمار إلا إذا توفرت ظروف الاستثمار الصحيحة والمياه اللازمة. ويظهر من دراسة ميزان استعمالات الأرضي بين 2010 و2015 أن التدهور الحاصل خلال الحرب أصاب مستوى نوعية هذه الموارد وليس على صعيد المساحة، وزادت مساحة الأراضي القابلة للزراعة بنسبة 0.6%، نتيجة التدخل الحكومي في استثمار مساحات جديدة وإدخالها في الخطط الإنتاجية وتوفير مستلزمات الإنتاج، والتركيز خلال الحرب على زيادة مساحة وإنتاج المحاصيل ذات الأولوية والبقوليات والمحاصيل التي تحتاجها المعامل، كالقطن والتبغ. إلا مساحة المروج والمراعي تناقصت بنسبة 0.32% بسبب فلاحة أراضي البادية والرعي الجائر، واستخدامها لزراعة بعض المحاصيل كالقمح والشعير، وغياب إدارة وحماية معظم المواقع الرعوية الطبيعية والمحسنة، واقتلاع الشجيرات الرعوية بقصد التدفئة والطبخ وفتح الطرق العشوائية.

تناقصت كمية الأسمدة المعدنية (N P K) المستخدمة في الإنتاج الزراعي في الأعوام الأخيرة 2014 و2015 مقارنة بعام 2010. ووصل الانخفاض إلى نحو 91 % في عام 2015، وذلك بسبب الظروف التي تعيق وصول واستخدام الأسمدة في العملية الإنتاجية، وتوفير مستلزمات الإنتاج وارتفاع تكاليفها، ومواسم الجفاف المتعاقبة التي أثرت سلباً في المتاح المائي، ناهيك عن عرقلة التدابير الاقتصادية القسرية أحادية الجانب المفروضة على الجمهورية العربية السورية تأمين الأسمدة الضرورية للإنتاج الزراعي السوري الذي يساهم في توفير الأمن الغذائي للسوريين.

وزادت مساحة الأراضي المزروعة بالزراعة الحافظة في العام 2015 زيادة كبيرة مقارنة بالسنوات التي سبقتها، وذلك في ظل اهتمام حكومي بتطويرها وتوسيع رقعتها. ومن المتوقع زيادة الاهتمام بها خلال المرحلة المقبلة لتصل المساحة إلى أكثر من 50000 هكتار.

المقصد (130): ضمان حفظ النظم الإيكولوجية الجبلية، بما في ذلك تنوعها البيولوجي.

تظهر البيانات ازدياداً في الأنواع الحيوانية البرية التي يتم صيدها باستمرار على مدار العام، دون مراعاة مواسم التكاثر والهجرة، وكذلك ازدياداً في الصيد البري والرعي الجائر للنباتات الحولية والمعمرة، وحرائق الغابات التي تسبب تدمير موائل مختلف الحيوانات، إضافةً إلى القضاء على الأنواع الرعوية. ومن المتوقع أن تزداد قيمة المؤشر حتى عام 2020، بحيث تزداد الأنواع النباتية المهددة بالانقراض من 143 إلى 250 نوع، والأنواع الحيوانية من 79 إلى 120 نوع. لذلك تواجه السياسات والتدخلات الحكومية تحدياً مهماً في ضوء غياب الدعم الدولي الضروري للحفاظ على السلامة الإحيائية. أدت المشاريع الرعوية التنموية القائمة إلى عودة ظهور وتكاثر الكثير من الأنواع الرعوية الجيدة نتيجة الاستثمار المنظم للمراعي المحسنة، خاصة مع وجود نحو / 45/ نوع رعوي جيد إلى عالي القيمة العلفية في عام 2010.

ولم يطرأ أي تغيير على هذا المؤشر من عام 2010 حتى 2015، إلا أنه من المتوقع حدوث زيادة كبيرة خلال المرحلة القادمة بفعل الحاجة للموارد العلفية وزراعة نصف مليون غرسة رعوية في البادية، وإنتاج نحو 650 ألف غرسة حديثة ضمن إطار إعادة تأهيل المساحات المتدهورة، وتوطين الأنواع النباتية المنقرضة والمهددة بالانقراض، عن طريق إنشاء 9 محميات بيئية و13 مشتلاً رعوياً و10 مراكز لإكثار البذور الرعوية وبنوك وراثية، وإعادة الغطاء النباتي وتطوير السياحة البيئية وحماية الإرث الثقافي للبادية.

المقصد (131): اتخاذ إجراءات عاجلة للحد من فقدان التنوع البيولوجي، والقيام، بحلول عام 2020، بحماية الأنواع المهدَّدة

يعبر المؤشر عن الأنواع النباتية والحيوانية التي اختفت من الأنظمة البيئية المختلفة. وتظهر البيانات ازدياداً في هذه الأنواع خلال مدة الدراسة، ويعود ذلك إلى ضعف تطبيق قانون الصيد البري، الذي أدى إلى فقدان بعض الأنواع البرية التي يتم صيدها باستمرار على مدار العام دون مراعاة مواسم التكاثر والهجرة. إضافةً إلى الرعي الجائر للنباتات الحولية والمعمرة، وحرائق الغابات وتدمير موائل الحيوانات وموائل الأنواع الرعوية الموجودة ضمن الغابة. ونتيجة للممارسات الخاطئة التي تمت خلال السنوات السابقة من الحرب، فمن المتوقع ازدياد قيمة المؤشر من 35 نوعاً في عام 2015 إلى 50 نوعاً في عام 2020 وهو ما يتطلب تطبيق السياسات والتدخلات الحكومية للحد من التأثير السلبي على التنوع البيولوجي.

ونتيجة لتدهور مراعي البادية، وحرصاً من الدولة السورية على حماية البادية وصيانة مواردها الطبيعية، فقد ارتفع عدد القوانين الخاصة بالحياة البرية للمحافظة عليها إلى /6/ وعدد القرارات إلى /14/ قراراً. ومن المتوقع ازدياد قيمة هذا المؤشر خلال المرحلة المقبلة في ضوء إعادة الإعمار، وتطبيق السياسات والتدخلات الحكومية.

المقصد (132): تعزيز التقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدام الموارد الجينية، وتعزيز سبل الوصول إليها.

يتم استثمار المراعي المحسنة وفق عقود رعي ربيعية– خريفية لأصحاب الحقوق في الجمعيات التعاونية الرعوية. وقد وصل عدد من المستفيدين من عقود الرعي في المراعي خلال أعوام 2002-2010 إلى /41359/ مستفيداً، وارتفع العدد في عام 2011 إلى /44125/ مستفيداً. ونتيجة للحرب، لم تتم متابعة المراعي المحسنة بسبب صعوبة الوصول إليها في بعض المناطق نتيجة انتشار الجماعات الإرهابية المسلّحة، إلا أنه من المتوقع حدوث زيادة كبيرة في قيمة المؤشر خلال المرحلة القادمة ليتجاوز 80000 مستفيداً، وذلك في ظل عودة الاستقرار إلى البادية السورية والسياسات والتدخلات الحكومية.

المقصد (133): اتخاذ إجراءات عاجلة لوقف الصيد غير المشروع للأنواع المحمية والاتّجار بها.

أشار كتاب طيور سورية (الدليل الحقلي) إلى وجود 394 نوعاً من الطيور، منها المهاجر والعابر والمقيم والزائر صيفاً أو شتاء، إضافة إلى أنواع شاردة أو مجبرة على تغيير مسارها إلى الجمهورية العربية السورية بسبب التبدلات المناخية، حيث سجل في الأعوام الأخيرة بعض الأنواع الجديدة على «فونا» الطيور الوطنية. ويبلغ عدد أنواع الطيور المهددة محلياً وعالمياً والتي تؤم الجمهورية العربية السورية 17 نوعاً، وذلك حسب مجلس الطيور العالمي وملاحق اتفاقية CITES الخاصة بتجارة الأنواع المهددة بالانقراض. ويفوق عدد الصيادين المسجلين في الجمهورية العربية السورية رسمياً الـ150 ألف صياد خلال السنوات السابقة.

المقصد (134): اتخاذ تدابير لمنع إدخال الأنواع الغريبة الغازية إلى النظم الإيكولوجية للأراضي والمياه ومراقبة الأنواع ذات الأولوية أو القضاء عليها، بحلول عام 2020.

ما تزال إجراءات وتدابير منع الأنواع الغريبة عن النظم الإيكولوجية دون الطموح وقد توقفت بشكل كامل خلال الحرب نظراً لعدم الاستقرار في مناطق سورية عديدة، وخاصةً في المناطق الحدودية ومجاري نهري الفرات ودجلة.

المقصد (135): إدماج قيم النظم الإيكولوجية والتنوع البيولوجي في عمليات التخطيط الوطني والمحلي، بحلول عام 2020.

في الاجتماع الثاني لمؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي في 18-29 تشرين الأول 2010 في ناغويا (آيتشي، اليابان)، وُضعت الخطة الاستراتيجية المنقحة والمحدثة للتنوع البيولوجي، وفيها أهداف آيتشي للتنوع البيولوجي، 2011-2020. وتضع هذه الخطة إطاراً شاملاً لإدارة التنوع البيولوجي.

وعلى المستوى الوطني سيتم العمل على وضع «الاستراتيجية الوطنية للتنوع البيولوجي» في ضوء الأولويات الوطنية، وانسجاماً مع أهداف آيتشي للتنوع البيولوجي وأهداف التنمية المستدامة، والتي تتضمن 20 هدفاً رئيسياً لعام 2015 أو 2020. وتحتاج الجمهورية العربية السورية إلى ما بعد عام 2020 لتطبيق هذه الاستراتيجية نظراً لظروف الحرب التي تمر بها وآثارها. كما سيتم العمل على إطلاق حملات توعية حول أهمية التنوع البيولوجي والأنظمة الوطنية، في ظل التنوع القائم وأهمية الحفاظ عليه، وتشجيع القطاع الخاص والجمعيات ذات الصلة على دعمها والمبادرة فيها وإدماج التنوع البيولوجي في المناهج التعليمية ودعم التعاون مع المنظمات التعليمية الإقليمية.

المقصد (136): حشد الموارد المالية بغرض حفظ التنوع البيولوجي والنظم الإيكولوجية واستخدامها استخداماً مستداماً.

بهدف تحقيق المقصد سيتم العمل على المستوى الوطني سيتم اتخاذ الإجراءات المتعلقة بتجسيد الالتزامات الوطنية بموجب اتفاقية التنوع البيولوجي في الخطط والبرامج والمشاريع المختلفة والموازنة العامة للدولة السورية وموازنات القطاعات، ونظم الإبلاغ والتقارير الحكومية وغير الحكومية. ومن المتوقع أن يتم تخصيص جزء من ضريبة المساهمة في التنمية المستدامة، والمحددة بموجب قانون الضرائب رقم 24 لعام 2004، لمشاريع حفظ التنوع البيولوجي والنظم الإيكولوجية.

المقصد (137): حشد موارد كبيرة بغرض تمويل الإدارة المستدامة للغابات وتوفير الحوافز للبلدان النامية لتعزيز تلك الإدارة.

بهدف تحقيق المقصد سيتم العمل على المستوى الوطني سيتم اتخاذ الإجراءات المتعلقة بتجسيد الالتزامات الوطنية بموجب اتفاقية التنوع البيولوجي في الخطط والبرامج والمشاريع المختلفة والموازنة العامة للدولة السورية وموازنات القطاعات، ونظم الإبلاغ والتقارير الحكومية وغير الحكومية. ومن المتوقع أن يتم تخصيص جزء من ضريبة المساهمة في التنمية المستدامة، والمحددة بموجب قانون الضرائب رقم 24 لعام 2004، لمشاريع حفظ التنوع البيولوجي والنظم الإيكولوجية.

المقصد (138): تعزيز الدعم العالمي للجهود الرامية إلى مكافحة الصيد غير المشروع للأنواع المحمية والاتّجار بها.

انضمت الجمهورية العربية السورية إلى العديد من الاتفاقيات الدولية التي تعنى بالصيد، وأبرزه اتفاقية الطيور المهاجرة الأفرو-أورو-آسيوية (AEWA)، معاهدة حماية الأنواع المهاجرة من الحيوانات البرية CMS، معاهدة التجارة الدولية بالأنواع الحيوانية النباتية والحيوانية المهددة بالانقراضCITES، ومعاهدة رامسار، واتفاقية برشلونة.

الهدف السادس عشر: السلام والعدل والمؤسسات

تتفق الجمهورية العربية السورية مع حقيقة وجود ارتباط وثيق بين السلم والتنمية، وأن تحقيق السلم على المستوى الدولي يعدّ شرطاً أساسياً لتحقيق التنمية المستدامة بأبعادها الثلاثة، الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، وبمستوياتها الوطنية والإقليمية والدولية. ولكنها تشدد في الوقت ذاته على ضرورة النظر إلى هذه المسألة الحساسة وفقاً لميثاق الأمم المتحدة، أي أن هذا الارتباط الوثيق بين تحقيق التنمية المستدامة وتوفر السلم، على النحو الذي أكد عليه هذا المقصد، لا يجيز بأيّ شكل من الأشكال الخلط بين ولايات الأجهزة الرئيسية للأمم المتحدة. فمجلس الأمن هو المعني حصرياً بموضوع حفظ الأمن والسلم الدوليين، بينما تبقى الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي المعنيين بمسائل التنمية وتنفيذ جدول أعمال التنمية المستدامة عالمياً.

وقد شهدت الجمهورية العربية السورية عقوداً من الاستقرار والأمن ومستويات غير مسبوقة من التنمية قبل العام 2011، إلا أنها لم تنعم بالسلام على المستوى الإقليمي خلال هذه العقود بسبب استمرار الاحتلال الإسرائيلي للجولان السوري المحتلّ ورفض «إسرائيل»، السلطة القائمة بالاحتلال، تنفيذ مضامين قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة.

وبعد العام 2011، شهدت الجمهورية العربية السورية ظروفاً استثنائية تمثلت بالحرب الإرهابية التي شنّت عليها وأدّت إلى تدمير البنية التحتية والإنجازات التنموية التي حققها الشعب السوري، لتشهد بعض المناطق السورية موجة من انعدام الاستقرار أثرت على المنطقة والعالم أيضاً. وإن أبرز معالم السنوات الأخيرة التي مرّت بها الجمهورية العربية السورية هي:
- انتشار الإرهاب في الجمهورية العربية السورية، وهو إرهاب مدعوم إقليمياً ودولياً من قبل حكومات وأنظمة حكم وأشخاص ومنظمات، إرهاب ساهم في نشر الذعر بين السوريين وحرمهم من حقوقهم الأساسية ودمّر بنيتهم التحتية وألحق الضرر بالمنجزات التنموية السورية. وقد كانت الجماعات الإرهابية المسلّحة، المكوّنة من إرهابيين مقاتلين أجانب (تم تجنيدهم من أكثر من 115 دولة حول العالم) ومجرمين سوريين، الأداة التنفيذية لهذا الإرهاب، حيث اتبعت أسلوب القتل والخطف، والسرقة، والتخويف، والتجويع، واستهداف المدنيين والأعيان العامة، ومنها المدارس والمشافي، وكذلك الخاصة، إضافة لاستخدام الأجهزة المفخخة والمتفجرات، واستخدمت الخطاب الديني المتطرف لتجنيد الشباب والأطفال السوريين ضد دولتهم ومؤسساتها، ناهيك عن تدمير البيئة وتلويثها.
- العدوان الإسرائيلي المستمر على أراضي الجمهورية العربية السورية خلال فترة الحرب، وذلك بهدف توفير حماية للجماعات الإرهابية المسلّحة التي انتشرت في أكثر المناطق السورية، وهو الأمر الذي قوّض الاستقرار في هذه المناطق وهدد سكانها وهجّر عشرات الآلاف منهم، وحتى هدد أمن وحياة قوة الأمم المتحدة لمراقبة فضّ الاشتباك.
- العدوان والاعتداءات التي شنّها «التحالف الدولي» والميليشيات المتحالفة معه على مناطق سوريّة عدّة، خاصة الشمالية والشرقية منها، وهو «التحالف» الذي شكّلته وقادته الولايات المتحدة الأمريكية، وشاركت فيه فرنسا وبريطانيا ودول أخرى، دون موافقة الدولة السورية، الأمر الذي يجعل من هذا «التحالف» فاقداً لأيّة شرعية دولية، لا بل أنّه يعتبر عدواناً سافراً على سيادة دولة عضو في الأمم المتحدة. واستهدف هذا «التحالف الدولي» والميليشيات المتحالفة معه، وفقاً لتقارير وطنية وأممية موثّقة، المناطق المأهولة بالسكان والمدارس والمشافي والبنى التحتية، كالسدود والجسور والمناطق الصناعية، وهو الأمر الذي أدى إلى سقوط آلاف الضحايا من المدنيين، خاصة الأطفال والنساء وكبار السن، وأحدث دماراً هائلاً في البنى التحتية أعاق جهود إعادة إطلاق العجلة الاقتصادية بالشكل الأوسع. ولعل الدمار الهائل الذي تسبّب به هذا التحالف لما يزيد عن 90 % من مدينة الرقة السورية ومقتل الآلاف من سكانها، خير شاهد على حقيقته.
- العدوان العسكري التركي الذي استهدف مناطق سورية عديدة في الشمال السوري وتسبب في وفاة وإصابة وتهجير الآلاف من سكان هذه المناطق، وألحق دماراً هائلاً بالأراضي الزراعية والبيئة الطبيعية والبنى التحتية فيها. ناهيك عن دور الحكومة التركية في جعل تركيا بوابة لعبور الإرهابيين المقاتلين الأجانب إلى الجمهورية العربية السورية لمباشرة عملياتهم الإرهابية ضد السوريين ومؤسسات بلادهم، ناهيك عن تخصيصها لعشرات المعسكرات ومخيمات اللجوء على الأراضي التركية لتدريب هؤلاء الإرهابيين وتقديم الدعم اللوجستي والاستخباراتي لهم، ومن ثم إرسالهم لتنفيذ عملياتهم الإرهابية على الأراضي السورية.
- فرض الاتحاد الأوروبي والولايات المتحدة الأمريكية، ودول وكيانات إقليمية أخرى، حزماً متواصلة من التدابير الاقتصادية القسرية أحادية الجانب غير مشروعة على الجمهورية العربية السورية وبشكل ينتهك ميثاق الأمم المتحدة وقراراتها. وقد تم تشديد هذه التدابير منذ

العام 2011 لتستهدف استقرار الاقتصاد السوري وفاعلية عمل مؤسساته وألحقت خسائر كبيرة به، وأعاقت عمل المرافق الخدمية، الأمر الذي انعكس سلباً على معيشة السوريين وعلى توفر فرص العمل لهم ودفع مئات الآلاف منهم للهجرة والنزوح. والجدير بالذكر أن هذه التدابير استهدفت حتى قطاعات الاستجابة الإنسانية المسخّرة لدعم السوريين، حيث استهدفت تمويل والتحويلات المالية للمنظمات الدولية العاملة في الجمهورية العربية السورية، إضافة إلى ربط بعض الدول والمانحين الدوليين هذا التمويل بأجندات مسيّسة. كما أعاقت هذه التدابير توريد الدولة السورية والمنظمات الدولية للمساعدات الإنسانية إلى السوريين، كالأدوية والتجهيزات الطبية والأغذية ومشتقات الطاقة اللازمة لتشغيل المرافق الصحية.

المقصد (139): الحد بدرجة كبيرة من جميع أشكال العنف وما يتصل به من معدلات الوفيات في كل مكان

عاشت الجمهورية العربية السورية على امتداد ما يزيد عن ثلاثة عقود ونيف قبل بداية الحرب، في حالة استقرار وأمن شخصي ومجتمعي متماسك ومتين، ولم تكن تسجل فيها عملياً أي حالات قتل ناجمة عن العنف، وكان معدل الوفيات الناجم عن العنف ضئيلاً جداً في عام 2010. إلا أنه بعد بداية الحرب في العام 2011، سجل هذا المعدّل ارتفاعاً كبيراً بلغ (2145%) عام 2011، وتابع ارتفاعه عام 2012 بمعدل 361.6%، ثم بمعدل 36.6% عام 2013. وفي عام 2013 تحديداً، بلغ معدل الوفيات بسبب العنف ذروته، ثم عاد وانخفض بمعدل 56.1% عام 2014، وبمعدل 67.4% عام 2015.
وفي الواقع، فإن الارتفاع الكبير في معدل الوفيات يعود إلى تزايد عدد العمليات الإرهابية والاعتداءات المتعددة الصور والأشكال التي قامت بها الجماعات الإرهابية المسلحة التي اعتمدت سياسة ممنهجة بالقتل والتعذيب والاغتصاب وتجنيد الأطفال، مدعومة بقوة بالمال والسلاح والدعم اللوجستي من قبل أطراف دولية وإقليمية. يضاف إلى ذلك، ما تسببت به عمليات التحالف الدولي على المناطق المأهولة بالمدنيين خاصة في شرق و شمالي البلاد من خسائر بشرية كبيرة.

إن سمة الاستقرار الاجتماعي والسياسي تشكل الإطار العام للحالة السورية على امتداد سنوات العقود الأربعة التي سبقت اندلاع الحرب عام 2011، فقد كانت حركة السكان طوعية وتندرج بمعظمها في إطار الهجرة الداخلية الطوعية. غير أنه وبسبب الإرهاب والعنف الذي مارسته المجموعات الإرهابية المسلحة، تزايدت وتائر النزوح داخل البلد، ودخلت بعض المناطق التي تنتشر فيها تلك الجماعات في حالة من عدم التوازن والاستقرار بسبب حركات النزوح الكبيرة من المناطق التي انتشر فيها المسلحون باتجاه المناطق المستقرة. فقد بلغ معدل النزوح الداخلي 3290% في عام 2012 وازداد في عام 2013 بمعدل 77.9%، وفي عام 2014 ازداد بمعدل 0.9% عن العام السابق. وبدأ المعدل يتناقص في عام 2015 بمعدل 5.4% عما كان عليه سابقاً.
ومن الأشكال البيانية الموضّحة في هذا المقصد، يتبين لنا بوضوح أن كلاً من معدل الوفيات ومعدل النزوح الداخلي بدأ بالتراجع منذ عام 2014، وهذا التراجع يعود لمجموعة من الأسباب، وأبرزها:
- تحرير الدولة السورية لعدد كبير من المناطق السورية من الإرهاب وإعادة الأمن والاستقرار إليها، وهو ما انعكس بصورة إيجابية على معدل الوفيات، حيث بدأت عمليات العنف والقتل بالانخفاض، وأدى ذلك إلى تراجع نسبة الوفيات بسبب العنف عما كانت عليه في السنوات السابقة. واستمر المعدل في الانخفاض بسبب اتساع رقعة المناطق التي حررتها الدولة السورية من الإرهاب ودخولها لهذه المناطق، وتقديمها للخدمات الأساسية للمواطنين السوريين.
- تدخّل الدولة السورية وقيامها بالتصدي للمجموعات الإرهابية وحماية المدنيين، إضافة إلى صدور قانون مكافحة الإرهاب رقم /19/ تاريخ 2012/6/28. إضافة للإجراءات التي اتّخذتها الدولة السورية للحدّ من النزوح الداخلي، وتحريرها معظم المناطق السورية، وقيام الجهات السورية المختصة بإعادة تأهيل تلك المناطق وعودة الأهالي إليها، حيث أنجزت اتفاقات المصالحات الوطنية في بعض المناطق، وقامت الدولة السورية بتقديم الخدمات لتلك المناطق من تعليم وصحة وإدخال المساعدات والمواد الغذائية، وخدمات الكهرباء والمحروقات وغيرها من مستلزمات العيش وهو ما أسهم بتحقيق استقرار الأهالي في تلك المناطق.
ويُضاف إلى حركة النزوح التي تمت كنتيجة للحرب على الجمهورية العربية السورية، النزوح المستمر لسكان الجولان السوري المحتلّ نتيجة استمرار «إسرائيل»، السلطة القائمة بالاحتلال، باحتلالها للجولان السوري المحتلّ وأثره على تشريد عدد كبير من المواطنين السوريين وعلى تحقيق أهداف التنمية المستدامة في الجولان. فقد عمدت «إسرائيل»، السلطة القائمة بالاحتلال، منذ احتلالها للجولان إلى اتباع أشكال مختلفة من القمع والإجراءات اللاإنسانية أدّت إلى تهجير 131000 مواطن سوري، وعمدت بعدها إلى تدمير مدينة القنيطرة وتدمير أكثر من 300 قرية سورية في هضبة الجولان، ولم يبق بعد هذا التدمير سوى 5 قرى هي: مجدل شمس – عين قنية

– بقعاتا – مسعدة – الغجر (ترد في المؤشر 139 أمثلة عن القوانين الإسرائيلية غير الشرعية في الجولان السوري المحتلّ وأثرها على المواطنين السوريين).

المقصد (140): إنهاء إساءة المعاملة والاستغلال والاتّجار بالبشر وجميع أشكال العنف ضد الأطفال وتعذيبهم

شهدت هذه الأعمال ارتفاعاً ملحوظاً في معدلاتها وعددها خلال الحرب في المناطق التي انتشرت فيها الجماعات الإرهابية المسلحة، فضلاً عن استغلالها لحاجات الناس المادية (انظر الجدول رقم 60). فقد ارتفع عدد جرائم السلب بمعدل (214.5%) عام 2011 مقارنة بعام 2010، وتابع ارتفاعه بمعدل (78.09%) عام 2012، ثم بدأ بالتراجع بصورة تدريجية، فقد تراجع بمعدل (17.9%) عام 2013، وتابع انخفاضه بمعدل (55.68%) عام 2014، ومن ثم بمعدل (31.3%) عام 2015. وفي إطار الجهود التي تبذلها الدولة السورية بهدف تحقيق المقصد الأساسية التي ترمي إلى إنهاء إساءة المعاملة والاستغلال والاتّجار بالبشر والحد من جميع أشكال العنف والتعذيب ضد الأطفال والنساء، اتجهت الدولة السورية نحو الحدّ من العديد من المظاهر والممارسات التي مورست ضد النساء والأطفال وظهرت نتائجها في انخفاض معدلات نمو حالات العنف هذه.

وتأثر وضع المرأة في الجمهورية العربية السورية إلى حدٍّ بعيد بالتداعيات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والأمنية التي أفرزتها الحرب. والسبب في ذلك هو أنه في حالات الحرب واللجوء إلى العنف، تصبح النساء والأطفال أضعف الحلقات لاعتبارات متعددة، ومن ثمّ يصبحن هدفاً حقيقياً للاستغلال من قبل الجماعات الإرهابية المسلّحة والمجرمين.

وشهدت المناطق غير المستقرة تحديداً، ارتفاعاً ملحوظاً في أعمال العنف بكل صوره وأشكاله، وخاصة الاعتداء على النساء واستغلالهن والاتّجار بهن، خاصة خلال السنوات 2012-2014. فقد ارتفع معدل النساء اللواتي تعرضن للاستغلال الجسدي والجنسي، كما ارتفع معدل النساء اللواتي تعرضن للاعتداء أو للاتّجار بهن والبيع غير أنها عادت وتراجعت خلال العام 2015. وتشير البيانات الوطنية بوضوح إلى أن نسب أو معدلات النساء اللواتي تعرضن للاستغلال أو للاتّجار أو لصور اعتداء أخرى مختلفة كانت مرتفعة، وشهدت زيارة ملحوظة منذ عام 2013، حيث ارتفعت نسبة النساء اللواتي يتعرضن للاستغلال بمعدل (20.9%) عام 2013، بعد أن كانت هذه النسبة قد شهدت تراجعاً بمقدار (25.6%) عام 2012.

ومع مطلع عام 2015، تغير الوضع، حيث تراجعت نسبة النساء اللواتي يتعرضن للاستغلال بنسبة (93.7%)، كما تراجعت نسبة النساء اللواتي يتعرضن للاعتداء من (22.3%) عام 2014 إلى (14.2%) عام 2015، لكن الزيادة الأبرز كانت الارتفاع الكبير في نسبة النساء اللواتي يتعرض لأعمال الاتّجار، من (17.3%) عام 2014 إلى (29.5%) عام 2015.

ولأجل التخفيف عن النساء ومعالجة التداعيات السلبية للحرب، قامت الدولة السورية باستصدار القوانين بهدف التخفيف من معاناة النساء، كقوانين مكافحة الإرهاب والخطف والاتّجار بالأشخاص. كما اتخذت وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل والهيئة السورية لشؤون الأسرة والسكان إجراءات لحماية النساء المعنفات، وأنشأت وحدة حماية الأسرة للاهتمام بالنساء المعنفات وتقديم الدعم الاجتماعي والنفسي والقانوني لهن.

وفي ظل الحرب وما تخللها من اتجار الجماعات الإرهابية المسلحة وعناصرها بالأعضاء البشرية، فقد ارتفع معدل استخدام العنف ضد الأطفال بصورة كبيرة جداً بمقدار (498.3%) عام 2012، وبقي ينمو خلال الأعوام 2013 و2014، لكن بمعدلات نمو وارتفاع أقل. أما معدل استخدام العنف ضد النساء، فقد ارتفع بمعدل كبير قارب (207.8%) عام 2012، وبقي المعدل موجباً لكنه تراجع عام 2013 بنسبة (38.2%)، ثم عاد وارتفع بنسبة (48.7%) عام 2014، ليعود ويتراجع بنسبة (49.8 %) عام 2015.

وفي سبيل الحد من جرائم العنف ضد الأطفال، قامت الحكومة السورية بمجموعة من الخطوات والإجراءات القانونية، وأبرزها إصدار تعديل لقانون العقوبات رقم 11 لعام 2013 يقضي بتجريم تجنيد الأطفال أو إصدار قانون خاص بذلك، واعتماد مجموعة من الخطط والبرامج الوطنية لإعادة تأهيل الأطفال واندماجهم في المجتمع. إضافة إلى توفير الرعاية الاجتماعية للأطفال غير المصحوبين، وتعاون وزارة التربية واستيعابها للأطفال المتسربين الذين كانوا في المناطق غير المستقرة وحمايتهم، وإعداد مشروع قانون لحقوق الطفل (وهو حالياً في مراحل إعداده النهائية).

وارتفع عدد جرائم القتل بصورة كبيرة خلال الحرب من (392) جريمة عام 2010 إلى 1586 عام 2011. وقد بلغت ذروتها عام 2013، حيث بلغت (3855) جريمة قتل. وهذا يعني أنها ارتفعت بمعدل (1071.7%) ما بين 2010 و2013. وبعد عام 2013، تراجعت بصورة تدريجية وواضحة إلى 1853 جريمة عام 2014، وإلى 1007 عام 2015، أي إنها تراجعت بمعدل (-73.8%) خلال

السنوات 2013 و2015. أما جرائم السلب، فقد بلغت (666) جريمة عام 2010، وارتفعت إلى (2095) جريمة عام 2011، وقفزت بصورة كبيرة إلى (3731) جريمة عام 2012، ثم تراجعت بصورة طفيفة، حيث بلغت(3062) جريمة عام 2013. وفي عام 2014 تراجعت بصورة واضحة إلى (1357) جريمة، ثم انخفضت إلى (932) جريمة عام 2015.

أما حالات الخطف فكانت لا تتجاوز في العام 2010 معدل 0.001% من إجمالي الجرائم المرتكبة. غير أنه مع بداية الحرب، ازدادت هذه النسبة بصورة واضحة وملحوظة، فقد ارتفعت نسبة الخطف من مجموع الجرائم المرتكبة عام 2011 بمعدل 1876.2%، واستمرت بالارتفاع عام 2012 بمعدل 404.6%، لكنها تراجعت خلال الأعوام التالية بمعدل - 1609% عام 2013، واستمرت بالانخفاض بمعدل- 59. % عام 2014، و- 65.9 %عام 2015.

وترافقت أعمال القتل والسلب والخطف مع ممارسة وظاهرة كانت نادرة في الجمهورية العربية السورية وهي ظاهرة الاتّجار بالبشر والتي لم تكن نسبتها تتجاوز 1 بالألف عام 2010، إلا أنها ارتفعت بمعدل (249%) عام 2011، لتتراجع إلى (236.6%) عام 2012 و(218.7%) عام 2013، لترتفع إلى (236%) عام 2014 و (265.5%) عام 2015.

وقد أظهرت البيانات الوطنية انخفاض عدد جرائم الخطف والقتل والسلب وجرائم الاتجار بالبشر والجرائم الأخرى عموماً، وذلك بعدما أن استطاعت الدولة السورية تحرير الكثير من المناطق السورية من الإرهاب وإعادة الاستقرار من جديد إليها، وتطبيقها القوانين الوطنية الجديدة التي تجرم هذه الجرائم وتشدد من عقوبتها.

المقصد (142): الحد من التدفقات غير المشروعة للأموال والأسلحة وتعزيز استرداد الأصول المسروقة وإعادته ومكافحة جميع أشكال الجريمة المنظمة بحلول عام 2030

واجهت الجمهورية العربية السورية منذ العام 2011 حملة شرسة لزعزعة أمنها واستقرارها والتدخل السافر في شؤونها الداخلية من قبل دول وكيانات إقليمية، وقد كان استخدام الإرهاب كأداة لتحقيق ذلك أبرز وجوه هذا التدخل، حيث عملت هذه الجهات على التحريض على العنف والإرهاب وتجنيد المقاتلين الإرهابيين الأجانب وتقديم شتى أنواع الدعم لهم بهدف إسقاط الدولة السورية. وقد وثقت منظمة الأمم المتحدة في تقاريرها ذات الصلة وجود عشرات الآلاف من الإرهابيين الأجانب الذين قدموا من 115 دولة إلى سوريه بتمويل من حكومات ومنظمات وجهات أخرى، وانخرطوا في صفوف جماعات إرهابية متعددة التسميات والولاءات ارتبطت بتنظيمي «جبهة النصرة» و«داعش» الإرهابيين.

وقد برز جلياً خلال الحرب انخراط إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، بتقديم الدعم المادي والعسكري واللوجستي المباشر لعناصر تنظيمي «داعش» و«جبهة النصرة» الإرهابيين والجماعات الإرهابية المرتبطة والمتحالفة معهما، وخاصة في منطقة فصل القوات، في خرق واضح لقرار مجلس الأمن 350 لعام 1974 الخاص بفصل القوات، وخرق لقرارات مجلس الأمن والصكوك الدولية الخاصة بمحاربة الإرهاب. وقد أدى هذا الانخراط إلى زيادة معاناة المدنيين في هذه المناطق وتهديد أمن وسلامة العاملين في قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك (الأندوف).

لقد عملت الدول الداعمة للإرهاب في الجمهورية العربية السورية على إنشاء منظمات إرهابية عدة، كمنظمة «الخوذ البيضاء» الإرهابية، وتقديم كافة أشكال الدعم لكيانات إرهابية مصنفة على قوائم مجلس الأمن ذات الصلة كـ «داعش وجبهة النصرة» وغيرهما، وتوجيهها لاستهداف مدنيي سورية وتدمير البنى التحتية لسورية والمنجزات التنموية التي حققتها سوريه على مدى عقود مضت. وقد أقر مسؤولو هذه الدول نفسها بهذا الدعم، ومنها ما أشار إليه رئيس وزراء قطر السابق حول تخصيص حكام قطر والسعودية لما يزيد عن 137 مليار دولار أمريكي بهدف استهداف الدولة السورية عوضا عن توجيهها لدعم الخطط التنموية في الجمهورية العربية السورية.

وتعتبر الجمهورية العربية السورية التزام الدول الأعضاء والكيانات الإقليمية بمكافحة الإرهاب وفقاً لقرارات الأمم المتحدة خاصة قرار مجلس الأمن 2253، أولى أولويات النهوض مجدداً بالواقع المعيشي للمواطنين السوريين وبدء مسار التنمية المستدامة الحقيقي في الجمهورية العربية السورية. وقد قامت الحكومة السورية بواجبها الدستوري الوطني والدولي في هذا الصدد، حيث عملت على تسخير جهودها في محاربة الإرهاب بالتعاون مع أصدقائها من الدول التي تؤمن بمبادئ القانون الدولي وتحارب الإرهاب قولاً وفعلاً، وقد ساهم هذا الجهد في خلق البيئة المناسبة للتحضير للخطط التنموية جنباً إلى جنب مع تعزيز الاستجابة الإنسانية لاحتياجات المواطنين السوريين، ناهيك عن أن هذا التقدم في محاربة الإرهاب المنتشر في الجمهورية العربية السورية هيأ الظروف المناسبة لتعزيز نهج الحوار والتشاركية بين السوريين في بناء وطنهم وإعادة دوران مسار التنمية فيه.

وأكدت الحرب التي شهدتها الجمهورية العربية السورية على مبدأ مفاده أنه طالما تعتمد بعض الدول على مبدأ القوة والتدخل في الشؤون الداخلية لدول أخرى، وطالما يتم تبديد ثروات العالم وإنفاق مليارات الدولارات على استخدام الإرهاب كأداة لخدمة أجندات بعض الدول ومصالحها، لن تتحقق مستويات التنمية التي نصبو إلى تحقيقها، لا بل على العكس ستستمر المجتمعات بخسارة منجزاتها التنموية التي تحققت منذ عقود مضت.

وفي الواقع، فإن معظم المؤشرات كانت قد شهدت زيادة كبيرة خلال سنوات الحرب في جميع المناطق السورية، حيث تم الاعتداء على الغابات والحراج ومصادر المياه والثروات، وتزايد دور اقتصاد الظل وعمليات التهريب... وقد تركزت الاعتداءات بصورة أساسية في المناطق التي يوجد فيها القسم الأكبر من ثروات الجمهورية العربية السورية الطبيعية، من نفط وغاز وفوسفات وثروات طبيعية أخرى مختلفة، وهي المناطق التي انتشرت فيها الجماعات الإرهابية المسلحة التي قامت بسرقة النفط والغاز وبعض الثروات الأخرى، فضلاً عن سرقة الآثار واستخدام عوائدها لتمويل العمليات الإرهابية والحصول على مستلزماتها من أموال وعتاد وتجنيد للإرهابيين المقاتلين الأجانب والمجرمين. وكانت هذه التعديات والمسروقات يتم تسييرها وتصريفها عبر تجار أوربيين ووسطاء أتراك. ولعل من أبرز الأدلة على ذلك، عرض قسم من المسروقات الأثرية السورية في متاحف عالمية كمتحف لندن، وهو ما يشكل انتهاكاً لقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة بمكافحة الإرهاب، ولقرارات الأمم المتحدة وقرارات منظمة اليونسكو التي تقتضي بإعادة هذه المسروقات الأثرية إلى حكومة الجمهورية العربية السورية (انظر للجدول رقم 61).

ومع اندلاع الحرب في العام 2011، ارتفع عدد براميل النفط المهدورة والمسروقة إلى (2) مليون برميل عام 2011، ومن ثم إلى (4) مليون برميل عام 2012. وتابع الارتفاع إلى (6) مليون برميل عام 2013، وبلغ ذروته عام 2014 حيث وصل إلى(22.3) مليون برميل. لكنه عاد وانخفض بمقدار 2.3 مليون برميل ليصل إلى (20) مليون برميل عام 2015. ويعني ذلك أن عدد البراميل المسروقة والمهدورة كان قد تضاعف بمقدار (10) مرات خلال السنوات 2011 2015، وبمعدل نمو (900%).

أمّا حجم الكمية المهدورة والمسروقة من الغاز المنزلي، فقد ارتفع من (563) مليون متر مكعب عام 2011 إلى (40344) مليون متر مكعب عام 2014،أي إن نسبة الغاز المهدور والمسروق ارتفعت بمعدل (7065.89%) خلال السنوات 2011 و2014، ثم تراجعت بمعدل (2.99%)، إلى أن بلغ الحجم (39137) م3 عام 2015، أي إنه ازداد بمعدل نمو مقداره (6851.5%) خلال السنوات 2010-2015.

وارتفعت كمية النفط والغاز المسروق والمهدور والمحروق بصورة تدريجية خلال السنوات 2011-2015، وبلغت ذروتها خلال عام 2014. ويعود هذا الارتفاع في الواقع إلى انتشار الجماعات الإرهابية المسلحة في المناطق التي تتواجد فيها معظم حقول النفط والغاز، في الشرق والشمال الشرقي من الجمهورية العربية السورية. وفي الواقع، فإن اعتداءات هذه الجماعات والدور التدميري والتخريبي الذي قامت به، حرم الدولة السورية من موارد وإيرادات مهمة وأساسية كانت في أمسّ الحاجة إليها لتحسين الأوضاع الاقتصادية والمعيشية لجميع شرائح الشعب السوري ومكوناته المختلفة، فضلاً عن حجم الأضرار الهائل والكبير الذي ألحقته السياسات التخريبية للجماعات المسلحة بالبيئة الطبيعية، التي باتت تحتاج إلى موازنات كبيرة لصيانتها وترميمها وإعادة تأهيلها.

وطال الإرهاب الإرث الثقافي والحضاري السوري، حيث شهدت المرحلة بين عامي 2011 و2015 سرقة أكثر من 3558 قطعة أثرية مسروقة من المتاحف والأوابد والمواقع الأثرية السورية التي تعود إلى حقب تاريخية مختلفة.

المقصد (143): الحد بدرجة كبيرة من الفساد والرشوة بجميع أشكالها

شهدت سنوات الحرب ارتفاعاً ملحوظاً في مختلف أشكال الفساد، حيث تراجعت جميع المؤشرات الكمية المتعلقة بممارسة أنشطة الأعمال وبدء النشاط التجاري واستخراج تراخيص البناء والوصول إلى الكهرباء وتسجيل الملكية والحصول على الائتمان ودفع الضرائب والتجارة عبر الحدود وتسوية حالات الإعسار.

وبغية معالجة أوجه القصور والخلل التي توسع من دائرة الفساد، اتجهت الحكومة السورية نحو اتخاذ مجموعة من الإجراءات والتدابير القانونية، وأبرزها إعادة النظر في هيكلية الوزارات والمؤسسات الحكومية، واستصدار تشريعات تجرم هذا النوع من الأعمال، كقانون العقوبات الاقتصادية، وقانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، والعمل على تفعيل دور المؤسسات الرقابية، كالهيئة المركزية للرقابة والتفتيش والجهاز المركزي للرقابة المالية، وتعزيز دور السلطة القضائية في مكافحة جرائم الفساد والرشوة والاتّجار بالوظيفة العامة واستغلال النفوذ.

المقصد (144): إنشاء مؤسسات فعالة وشفافة وخاضعة للمساءلة على جميع المستويات.

ثمة بنية تنظيمية ومؤسساتية مهمة في الجمهورية العربية السورية تمارس الرقابة على المؤسسات، وتدقق في آلية عملها بصورة مستمرة ودائمة، وذلك كإطار سياساتي يستهدف تكريس مبدأ الشفافية في العمل. وهذه المؤسسات تمارس دورها الرقابي على جميع المستويات دون استثناء. وهناك عدد من الجهات التي تمارس الرقابة والتدقيق في أداء المؤسسات والبنى التنظيمية والإدارية المذكورة، منها ما يمارس الرقابة والتدقيق السابق، ومنها ما يمارس الرقابة والتدقيق اللاحق. ويمكن الإشارة، على سبيل المثال لا الحصر، إلى العديد من المؤسسات الرقابية، كمديريات الرقابة الداخلية في جميع المؤسسات، والجهاز المركزي للرقابة المالية، والهيئة المركزية للرقابة والتفتيش. ويبقى الأبرز والأهم هو الرقابة التي يمارسها مجلس الشعب، فضلاً عن الرقابة التي تأتي من المؤسسات الإعلامية وغيرها.

ولم تقتصر عمليات المراقبة وتتبع الأداء والإجراءات الخاصة بمعالجة الفساد وتكريس المزيد من الشفافية والوضوح في آليات عمل المؤسسات المذكورة على أجهزة وآليات الرقابة التقليدية المذكورة آنفاً، بل اتجهت الحكومة السورية إلى تشكيل العشرات من اللجان الفنية المختصة للتدقيق في آليات عمل الكثير من المؤسسات، وذلك بهدف ضمان الوصول إلى بيئة شفافة توفر الشروط الأساسية لتحقيق مبدأ تكافؤ الفرص والعدالة والمساواة، وتساعد في وضع حد لمختلف أشكل الفساد.

وتسعى الدولة السورية بصورة دائمة نحو دعم حوكمة عمل المؤسسات الرقابية المذكورة، وذلك بهدف الارتقاء بآليات عملها إلى المعايير الدولية (معايير الحوكمة الناظمة لعمل هذه المؤسسات على مستوى العالم). ولذا فقد اتجهت الحكومة السورية نحو إعادة هيكلة المؤسسات الرقابية، وسن المزيد من التشريعات والقوانين المتعلقة بتكريس الشفافية ومحاربة الفساد، والعمل المكثف على تطوير القدرات والمعارف البشرية للكوادر التنفيذية في مختلف المؤسسات والأجهزة الرقابية، وذلك عن طريق برامج التدريب والتأهيل والدورات التخصصية، ورصد الاعتمادات اللازمة للاستثمار المكثف في العنصر البشري، فضلاً عن توجه الحكومة نحو التوسع الكبير في نشر شبكة الإنترنت في مختلف المناطق. وكان من شأنه كل ذلك المساعدة في توسيع فرص التعلم الذاتي وتطوير القدرات ورفع مستوى المهارات، والاطلاع على آخر ما انتهت إليه مؤسسات الحوكمة العالمية على مستوى المفاهيم والمؤشرات التدقيقية والرقابية والإشرافية.

إضافة لما تقدم، اتجهت الحكومة السورية وفي إطار برنامج إصلاح اقتصادي عام، نحو توسيع الفضاء للنقاش العام بالسياسات العامة للدولة، وخاصة السياسات الاقتصادية التي تمس حياة المواطن بصورة مباشرة. ولذا فقد وسعت الحكومة السورية هامش الحريات الإعلامية و شجعت على الجهود الرامية إلى تسليط الضوء على مكامن الخلل والفساد، كما رخصت للمزيد من المؤسسات والقنوات الإعلامية الفضائية الخاصة، باعتبار أن الإعلام يعدّ مدخلاً أساسياً مهماً يمكن أن يساعد في الحد من ظاهرة الفساد ومختلف أشكال التجاوزات والانحرافات عن المسار الطبيعي والقانوني لعمل المؤسسات.

وعلى المستوى الدولي، تشدد الجمهورية العربية السورية على ضرورة تفعيل عنصر المساءلة للحكومات والمنظمات والأشخاص التي ارتكبت انتهاكات جسيمة لأحكام القانون الدولي والقانون الدولي الإنساني وقانون حقوق الإنسان خلال سنوات الحرب التي شهدتها الجمهورية العربية السورية، ومن بين هذه الانتهاكات:

- تمويل ودعم الإرهاب في الجمهورية العربية السورية كورقة ضغط سياسية لتدمير مؤسسات الدولة السورية وابتزازها سياسياً.
- فرض تدابير اقتصادية قسرية أحادية الجانب على قطاعات سورية حيوية، كالغذاء والصحة والتعليم والطاقة والتحويلات المالية، بدلاً من تقديم الدعم الحقيقي لهذه القطاعات الهامة في مواجهة ظروف الحرب.
- التدخلات الخارجية السلبية في الشأن السياسي السوري، وذلك من خلال دعم الإرهاب وزرع بذور الفتنة والطائفية والمذهبية والعرقية في الشعب السوري.
- الإيقاف أحادي الجانب للمشاريع التنموية الدولية المخصصة للجمهورية العربية السورية.
- حرمان الجمهورية العربية السورية من عضويتها في بعض المنظمات الدولية، وتجميد الأصول السورية في الخارج وحرمان المؤسسات السورية، خاصة المصارف السورية وقطاع الأعمال، من القيام بدورها في تأمين مستلزمات عيش المواطنين.
- الترويج الطائفي والمذهبي بين السوريين باستخدام شتى الوسائل التكنولوجية ووسائل الإعلام.
- فرض شروط على تقديم المساعدات الإنسانية وتقليص المخصصات المالية لخطط الاستجابة للاحتياجات الإنسانية.
- حرمان سكان الجولان السوري المحتل من حقهم في تقرير المصير والتحرر من الاحتلال الإسرائيلي والعودة إلى وطنهم الأم، إضافة لحرمانهم من حقوقهم المشروعة كاملة، خاصة حقّهم في الحياة والعمل والصحة والتعليم والتنقّل والملكية والعيش بمستوى معيشة لائق.

المقصد (145): ضمان اتخاذ القرارات على نحو مستجيب للاحتياجات وشامل للجميع وتشاركي وتمثيلي على جميع المستويات.

طرحت الحكومة السورية منذ مطلع عام 2001 برنامج إصلاح اقتصادي وإداري شامل ومتكامل، وقد أجريت العديد من الدراسات والأبحاث وورشات العمل، وتم الاستعانة بالعديد من الخبراء والخبرات المتعددة المشارب والانتماءات بهدف تحديد المشكلة الحقيقية التي يعاني منها الاقتصاد السوري. وقد خلصت جميع الدراسات والأبحاث والخبرات إلى أن المشكلة الأساسية تتولد من مستويين اثنين، وهما الحاجة إلى تعزيز اللامركزية الإدارية والعمل الإداري، والتدخل الكبير أو الواسع للدولة في مختلف الجوانب الاقتصادية (الإنتاجية والخدمية). ولذلك اتجهت الحكومات السورية إلى التركيز على مسألة إعداد وتأهيل الكوادر الإدارية والقيادية، وأنشأت لذلك العديد من مراكز التطوير والتدريب الإداري (كالمعهد الوطني للإدارة العامة والمعهد العالي لإدارة الأعمال وتطوير البنية الإدارية لمعهد التنمية الإدارية، الخ).

وفي العام 2017، تمت إعادة طرح مشروع الإصلاح الإداري كبرنامج عمل حكومي بهدف تجاوز نقاط الركود الإداري لمؤسسات الدولة السورية وتفعيل أدائها وتحسينه استناداً إلى تطوير المؤسسات لتصبح أكثر عصرية وشفافية وفاعلية. وفي إطار الإصلاحات الاقتصادية والإدارية، اتجهت الحكومة السورية نحو التخلي عن نهج التخطيط المركزي والتحول نحو نهج التخطيط التأشيري، وذلك في ظل توسيع دائرة الانفتاح الاقتصادي على القطاع الخاص المحلي والعالم الخارجي، وذلك في إطار ما عرف باقتصاد السوق الاجتماعي. وإضافة إلى ذلك، فقد اتجهت الحكومة السورية نحو منح إدارات المناطق والمحافظات هامشاً أكبر للعمل دون انتظار التوجيهات والقرارات المركزية.

وعلى المستوى الاقتصادي، نفّذت الحكومة السورية الكثير من الخطوات التحريرية على مستوى الاقتصاد، خاصة فيما يتعلق بإمكانات وفرص القطاع الخاص في الدخول لأنشطة اقتصادية لم تكن متاحة له سابقاً.

ومع مطلع عام 2011، وبخاصة في ضوء مفاعيل الحرب، اتجهت الحكومة السورية نحو تنفيذ خطوات إصلاحية أوسع على المستوى الاقتصادي والسياسي والإداري، حيث قامت بوضع برنامج تنفيذي جديد يتضمن مجموعة كبيرة من الإجراءات والسياسات، بدأت بإجراءات رفع حالة الطوارئ، واعتماد دستور جديد للبلاد في عام 2012، وصدور عدة قوانين، كقانون الأحزاب وقانون الانتخابات وقانون الإدارة المحلية وقانون تنظيم حق التظاهر، ووضع برامج تأهيل وتدريب، وإحداث وزارة للمصالحة الوطنية ووزارة للتنمية الإدارية، وإعطاء السلطات المحلية (المحافظة، المجالس المحلية الحكومية) دوراً كبيراً في إدارة الوحدات الإدارية لامركزياً، كل ذلك لتعزيز ضمان اتخاذ القرارات على نحو مستجيب للاحتياجات، وشامل للجميع، وتشاركي وتمثيلي على جميع المستويات. كما اتجهت الحكومة السورية لإصدار قانون التشاركية، وتقديم المزيد من التسهيلات والإجراءات التي يمكن أن تساعد القطاع الخاص وأصحاب المبادرات ليكونوا شركاء حقيقيين ومبادرين في عملية التحضير لإعادة البناء والإعمار.

المقصد (146): توسيع وتعزيز مشاركة البلدان النامية في مؤسسات الحوكمة العالمي.

أدت الظروف التي تعيشها الجمهورية العربية السورية في المرحلة الراهنة، فضلاً عن التدابير الاقتصادية القسرية أحادية الجانب المفروضة عليها، إلى إضعاف المشاركة السورية على المستوى الدولي، وإلى حرمان الجمهورية العربية السورية من الكثير من نقاط القوة التي كانت تتمتع بها على امتداد عقود طويلة من الزمن.

ولقد استنزفت الحرب وأعمال المجموعات الإرهابية المسلحة، إلى جانب التدابير الاقتصادية القسرية أحادية الجانب المفروضة على الجمهورية العربية السورية، كثيراً من قدرات ومقدرات الدولة السورية على المستوى الاقتصادي والسياسي، وفوتت عليها الكثير من فرص المبادرة وإمكانات التأثير في مجريات الأحداث الدولية، ومنها بالطبع مسألة توسيع وتعزيز مشاركتها في مؤسسات الحوكمة الدولية.

المقصد (147): توفير هوية قانونية للجميع بما في ذلك تسجيل المواليد بحلول عام 2030.

تعرض المجتمع السوري في ظل الحرب إلى مشكلات اجتماعية متشابكة ومعقدة، رافقت عمليات النزوح واللجوء والهجرة إلى مناطق مختلفة في الداخل والخارج، مع ما رافق ذلك من ولادات، وهو ما جعل قسماً كبيراً من العوائل والأسر غير قادرة على تسجيل

أبناءهم، فضلاً عن أن قسماً كبيراً من سجلات ووثائق أمانات السجل المدني كانت قد أُتلفت من قبل الجماعات الإرهابية المسلحة. ولذلك، اتجهت الحكومة السورية نحو اتخاذ إجراءات وتدابير مختلفة على مستويات عدة، وأبرزها:

- تسجيل الأطفال دون الخامسة من العمر: بلغ عدد الأطفال دون سن الخامسة المسجلين لدى السجل المدني 2590339 طفلاً عام 2010، ليرتفع إلى 2700983 عام 2011، وإلى 2751738 طفلاً عام 2012، ثم انخفض إلى 2485593 عام 2013، واستمر بالانخفاض ليصبح 2061828 عام 2014 و1588812 عام2015.
- تسجيل الأطفال دون ثمانية عشرة عاماً: بلغ عدد الأطفال المسجلين 9493714 عام 2010، وارتفع إلى 9732738 طفلا عام 2011، واستمر بالارتفاع فوصل إلى 9916944 عام 2012، وانخفض ليصبح 9839130 عام 2013، ثم استمر بالانخفاض إلى 9567948 عام 2014 وإلى 9272482 عام 2015.
- منح البطاقات الشخصية: بلغ عدد الهويات الممنوحة عام 2010 نحو 788328 هوية، وارتفع إلى 890015 عام2011، ثم إلى 738044 عام 2012. بدأ العدد بالانخفاض بعد ذلك فوصل إلى 544015 عام2013، واستمر لينخفض إلى 694693 عام 2014، وانخفض إلى 476781 عام 2015.

ويرجع الانخفاض في السنوات الأخيرة في هذه المؤشرات إلى وجود مناطق لم يتمكن الشباب فيها من الحصول على بطاقات شخصية بسبب انتشار المجموعات الإرهابية المسلحة فيها وحصارها الأهالي، إضافة إلى ازدياد نسبة المواطنين الذين غادروا البلاد إلى دول أخرى، وعدم تمكنهم من تسجيل الولادات الجديدة بسبب عدم وجود بعثات دبلوماسية سورية في تلك الدول.

وقد عمدت الحكومة السورية إلى اتخاذ عدة إجراءات لتسهيل تسجيل الأطفال والحصول على هويات شخصية تتمثل في افتتاح أمانات بديلة وزيادة عدد مراكز الخدمة، واعتماد مبدأ النافذة الواحدة، وإصدار قانون منح أجانب محافظة الحسكة جنسية الجمهورية العربية السورية بالمرسوم التشريعي رقم/49/ لعام 2011، إضافة إلى كفالة الدستور السوري لجميع المواطنين الهوية القانونية.

المقصد (148): كفالة وصول الجمهور إلى المعلومات وحماية الحريات الأساسية وفق التشريعات الوطنية والاتفاقات الدولية.

اتجهت الحكومة في الجمهورية العربية السورية لتبني مجموعة من التشريعات والقوانين والسياسات التي يمكن أن تساعد في الاستجابة والتكيف مع المؤشرات التي جاءت في سياق منظومة الحقوق والحريات، والتي تندرج في سياق الاتفاقات الدولية وشرعة حقوق الإنسان وأدبيات التنمية المعاصرة واستهدافاها. وبناء على ذلك، فقد كفل الدستور السوري والقوانين السورية حقوق المواطنين في الوصول إلى المعلومة بفضل اعتماد مبدأ الشفافية، وحرية الرأي والتعبير. وأصدرت الحكومة السورية مجموعة كبيرة من القوانين، منها الدستور السوري الجديد، وقانون الإعلام، وقانون الأحزاب، كما اتخذت عدة إجراءات مكّنت وصول الجمهور إلى المعلومة عن طريق المواقع الإلكترونية للوزارات والجهات الحكومية، وتخصيص موقع خاص باسم التشاركية لإبداء الرأي في القوانين وغيرها من القضايا المتعلقة باطلاع المواطنين على نتائج أعمال الحكومة.

وعلى مستوى آخر، وفي سبيل تسهيل الوصول إلى المعلومات والمعارف، اتجهت الحكومة السورية نحو تبني سياسة توسعية فيما يتعلق بالاتصالات والإعلام الإلكتروني، وتم إطلاق عشرات المواقع الإعلامية الإلكترونية.

ومن الأهمية بمكان تعزيز التعاون الدولي، وفق قرارات الأمم المتحدة، لمكافحة إساءة استخدام الإنترنت ووسائل الاتصال الحديثة والتكنولوجيا ووسائل الإعلام لدعم الإرهاب أو الترويج للأفكار المتطرفة.

المقصد (149): تعزيز المؤسسات الوطنية ذات الصلة بوسائل منها التعاون الدولي لبناء القدرات

قامت الحكومة في الجمهورية العربية السورية بالتوقيع على عشرات الاتفاقات ومذكرات التفاهم مع الدول والمنظمات الدولية والهيئات التابعة للوكالات الدولية في مختلف مجالات الدعم التقني والفني وبناء القدرات، بواسطة المشاريع التنموية وبرامج التأهيل والتدريب وورش العمل، التي طالت مختلف القطاعات، من تنمية إدارية وتربية وتعليم وصحة وشؤون اجتماعية وقضايا المرأة والطفل والسكان وغيرها... وفي هذا الإطار، يمكن الإشارة إلى العديد من البرامج الدولية التي دعمتها المنظمات الدولية في الجمهورية العربية السورية، كمنظمات الأمم المتحدة واللجنة الدولية للصليب الأحمر والوكالة الدولية للطاقة الذرية، وغيرها، والتي تقوم بإجراء الدورات وتقديم الخبرات والاستشارات وتمويل المشاريع الدراسية والبحثية الخاصة بمختلف جوانب التنمية (من صحة وتربية وتعليم وبيئة وغير ذلك).

الهدف السابع عشر: تعزيز وسائل التنفيذ وتنشيط الشراكة العالمية من أجل التنمية المستدامة

المقصد (151): تعزيز تعبئة الموارد المحلية، بوسائل تشمل تقديم الدعم الدولي إلى البلدان النامية، لتحسين القدرات المحلية في مجال تحصيل الضرائب وغيرها من الإيرادات.

أدت مفاعيل الحرب إلى انخفاض مستويات التشغيل والإنتاج في الجمهورية العربية السورية، وإلى تآكل العديد من المطارح الضريبية، وخروج فعاليات اقتصادية وخدمية من الدائرة الاقتصادية، وانحسار الاستيراد والتصدير والاستثمار، وهجرة عدد من الكفاءات التي تعمل في الأجهزة الإدارية ومصلحة الضرائب. وعملت الحكومة السورية لمواجهة هذه التحديات من خلال التخفيف من الأعباء الضريبية والإعفاء من الغرامات وتسوية المخالفات، وذلك بما يسهم في استرجاع مستويات الإنتاج وتعزيز فرص النمو.
وفي إطار تعزيز علاقات التعاون الدولي المستقبلية، سيتم تعزيز وتفعيل أفق التعاون الدولي والاستفادة من جميع علاقات التعاون الدولي، سواء على المستوى الثنائي أو الإقليمي أو المتعدد، متضمّنة العلاقات مع الهيئات والمنظمات الدولية التي يمكن أن تسهم في تعزيز القدرات والكفاءات المحلية. وسيتم إعادة هندسة السياسات الضريبية لتتوافق مع متطلبات برامج إعادة الإعمار وإمكانية اعتماد الضريبة على القيمة المضافة والتحصيل الإلكتروني، وبخاصة مع تنفيذ مبادرة الحكومة الإلكترونية.
وقد انخفضت الإيرادات الجارية التقديرية بصورة كبيرة خلال سنوات الحرب، وسُجلت أعلى نسب الانخفاض بين عامي 2012 و2013 بنسبة (52.8%)،في حين سجلت نسبة الانخفاض بين عامي 2014 و2015 ما نسبته _(2.4%). ويعزى هذا الانخفاض إلى تراجع التحصيل الضريبي وخروج العديد من المنشآت الاقتصادية عن الإنتاج. أما الإيرادات الاستثمارية التقديرية، فقد استمرت بالنمو ووصلت أعلى نسب نموها بين عامي 2014 و2015 نتيجة لارتفاع فروق أسعار المشتقات النفطية.

المقصد (152): قيام البلدان المتقدمة بتنفيذ التزاماتها في مجال المساعدة الإنمائية الرسمية تنفيذاً كاملاً، بما في ذلك التزام العديد من تلك البلدان ببلوغ هدف تخصيص نسبة 0.7 في المائة من دخلها القومي الإجمالي للمساعدة الإنمائية الرسمية المقدمة إلى البلدان النامية، وتخصيص نسبة تتراوح بين 0.15 و0.20 في المائة من الدخل القومي الإجمالي للمساعدة الإنمائية الرسمية لأقل البلدان نمواً؛ ويشجَّع مقدمو المساعدة الإنمائية الرسمية على النظر في إمكانية رسم هدف يتمثل في تخصيص 0.20 في المائة على الأقل من الناتج القومي الإجمالي للمساعدة الإنمائية الرسمية لأقل البلدان نمو.

كانت الجمهورية العربية السورية قبل الحرب من أقل دول المنطقة تلقياً للمساعدات الموجهة نحو التنمية، حيث لم يتجاوز نصيب الفرد حدود 4 دولار أمريكي عام 2005، وارتفع إلى 14.8 دولار أمريكي في عام 2010. أما على صعيد التوزع القطاعي للمساعدات، فقد حظيت البنى التحتية والخدمات بالنصيب الأكبر من هذه المساعدات بحدود 70%، في حين لم يتجاوز نصيب قطاعات الإنتاج حدود 5.3%، وتوزعت باقي المساعدات بين قطاعات الطاقة والاتصالات والمساعدات الإنسانية للمتضررين من الجفاف.
ومع بداية الحرب في عام 2011، علّقت معظم الدول التي كانت ترتبط مع الجمهورية العربية السورية باتفاقيات تعاون لتنفيذ المشاريع والبرامج والأنشطة التنموية والاقتصادية الإنسانية هذه الاتفاقيات والبرامج، باستثناء منظمات الأمم المتحدة العاملة في الجمهورية العربية السورية واللجنة الدولية للصليب الأحمر وبعض المنظمات الدولية، حيث حولت هذه المنظمات جميع مشاريع التعاون معها، التي كانت تنصب بصورة أساسية على البرامج التنموية، إلى أنشطة لتقديم المساعدات الإنسانية للسكان المتضررين جراء الحرب، وذلك عن طريق إعداد خطط استجابة سنوية للاحتياجات الإنسانية بدءاً من عام 2012. ومن ثمّ فإن هذا التغير انعكس على القطاعات التي تم التركيز عليها في خطط الاستجابة الإنسانية، حيث حظيت قطاعات التنمية الإنسانية والإغاثة بأكثر من (90%) من قيمة المساعدات، في حين ذهب فقط نحو 10% لدعم القطاعات الأخرى.

المقصد (153): حشد موارد مالية إضافية من مصادر متعددة من أجل البلدان النامية.

كان نصيب الجمهورية العربية السورية من الموارد الإضافية قبل الحرب محدوداً جداً، حتى في المجالات ذات البعد الدولي والاهتمام العالمي (كالاتفاقيات الدولية والصناديق المخصصة لدعم والحفاظ على البيئة...). وفي هذا الصدد، لا بد من تقديم المساعدات والتسهيلات المالية من المؤسسات التمويلية الدولية دون مشروطيات وقيود.
وأقدمت العديد من الجهات التمويلية الخارجية التي كانت مرتبطة مع الحكومة السورية بعقود واتفاقيات لتمويل مشاريع تنموية في عدة قطاعات هامة في البنية التحتية الاقتصادية والبشرية على تعليق /إيقاف/ التلكؤ في تنفيذ تلك العقود والاتفاقيات الأمر الذي نجم عنه عدة منعكسات سلبية على الاقتصاد الوطني الحقيقي والتنموي. وقد أثرت التدابير الاقتصادية القسرية أحادية الجانب بشكل مباشر على المشاريع التنموية التي كانت ممولة من قبل هذه الجهات كالمشاريع التي كانت ممولة من الجهات التمويلية العربية (الصناديق العربية)، وتلك الممولة من الجهات التمويلية الإقليمية، والمشاريع الممولة من قبل الجهات التنموية والدولية (ترد مفصّلة في هذا المقصد).

المقصد (154): مساعدة البلدان النامية في تحقيق القدرة على تحمل الديون على المدى الطويل من خلال تنسيق السياسات الرامية إلى تعزيز التمويل بديون وتخفيف أعباء الديون وإعادة هيكلتها، حسب الاقتضاء، ومعالجة مسألة الديون الخارجية للبلدان الفقيرة المثقلة بها لإخراجها من حالة المديونية الحرجة.

صنفت الجمهورية العربية السورية قبل الحرب في مجمل تقارير التنمية الوطنية والدولية ضمن فئة الدول القليلة المديونية، حيث كانت معظم مؤشراتها الاقتصادية، خاصة تجاه الهيئات الدولية المقرضة، إيجابية، ولم تكن مدينة بمبالغ ذات تأثير تجاه صندوق النقد الدولي أو البنك الدولي، خاصة مع سياسة الدولة الرامية إلى تحقيق الاكتفاء الذاتي وعدم قبول مشروطيات مؤسسات التمويل الدولي للمساهمة في تمويل العملية التنموية.
وأنجزت الجمهورية العربية السورية تسويات شامله لديونها الخارجية، ولاسيما مع دول الكتلة الشرقية والاتحاد السوفييتي سابقاً. وأدت هذه التسوية إلى خفض خدمة الدين بصورة كبيرة. وفي ظل الإجراءات الاقتصادية القسرية أحادية الجانب التي تعمقت إلى حدود قصوى في ظل الحرب، اعتمدت الجمهورية العربية السورية على مدخراتها في تمويل متطلباتها الاقتصادية والاجتماعية والإنسانية، وفتح خطوط ائتمانيه مع دول صديقة كالخط الائتماني مع الجمهورية الإسلامية الإيرانية.

المقصد (155): اعتماد نظم لتشجيع الاستثمار لأقل البلدان نمواً وتنفيذها.

المقصد (156): تعزيز التعاون الإقليمي والدولي بين الشمال والجنوب وفيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي فيما يتعلق بالعلوم والتكنولوجيا والابتكار والوصول إليها، وتعزيز تبادل المعارف وفق شروط متفق عليها، بوسائل تشمل تحسين التنسيق فيما بين الآليات القائمة، ولاسيما على مستوى الأمم المتحدة، ومن خلال آلية عالمية لتيسير التكنولوجيا.

تتطلب عملية التنمية أن يكون هناك تعاون بين مختلف الدول بغية الاستفادة المثلى من تطور العلوم المعرفية والتقانية، وللإسهام في تحقيق التنمية، سواء على المستوى الوطني أم الإقليمي أم الدولي، ولضمان حصول الدول كافة، ولاسيما الدول النامية، على حصيلة مبتكرات العلوم والتكنولوجيا الرفيعة والحديثة التي تساهم في زيادة معدلات النمو الاقتصادي والتنمية الإنسانية. ويتطلب ذلك من جميع الدول، ولاسيما المتقدمة، دعم الدول النامية، ورفع القيود على انتقال المعرفة والتكنولوجيا التي تسهم في دعم الاقتصادات الوطنية، على النحو الذي ينعكس على مؤشرات التنمية الاقتصادية والإنسانية.
وعلى سبيل المثال، لم تتمكن الجمهورية العربية السورية من تحديث وتطوير أسطول النقل الجوي وشراء الطائرات الحديثة، حتى من الشركات الأوروبية، وذلك بسبب فرض الولايات المتحدة الأمريكية لتدابير اقتصادية قسرية أحادية الجانب على الجمهورية العربية السورية (ما سمي بقانون محاسبة سورية- العام 2005) و كذلك من قبل الاتحاد الأوروبي، إضافةً إلى حرمان الجمهورية العربية السورية من الحصول على آلات وخطوط إنتاج متطورة في العديد من مجالات الصناعة ذات القيمة المضافة العالية للاقتصاد الوطني، يضاف إلى ذلك عملت الولايات المتحدة و الاتحاد الأوروبي و دول أخرى على قطع تواصل الطيران و المطارات السورية من شبكة الطيران الدولية .

وقد تبنت الحكومة السورية استراتيجية تعزيز التعاون مع بلدان الجنوب إيماناً منها بأهمية هذا التعاون في ظل ظروف الحرب وإيجاد بدائل دافعة للتنمية وتخفيف اثر التدابير الاقتصادية القسرية أحادية الجانب التي ساهمت في تعطيل جزء أساسي من خطط التنمية الوطنية.

المقصد (157): تعزيز تطوير تكنولوجيات سليمة بيئياً ونقلها وتعميمها ونشرها إلى البلدان النامية بشروط مؤاتية، بما في ذلك الشروط التساهلية والتفضيلية، وذلك على النحو المتفق عليه.

المقصد (158): التفعيل الكامل لبنك التكنولوجيا وآلية بناء القدرات في مجالات العلم والتكنولوجيا والابتكار لصالح أقل البلدان نمواً بحلول عام 2017، وتعزيز استخدام التكنولوجيات التمكينية، ولاسيما تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

هذان المقصدان يتطلبان تعاوناً على المستوى الدولي، وشراكة في المعرفة والابتكار والاستفادة من البحوث والاختراعات التي تقوم بها الدول المتقدمة، وتزويد الدول النامية بهذه المعرفة وتدريب وتأهيل ورفع قدرات الكوادر الوطنية لديها.

المقصد (159): تعزيز الدعم الدولي لتنفيذ بناء القدرات في البلدان النامية تنفيذاً فعالاً ومحدد الأهداف من أجل دعم الخطط الوطنية الرامية إلى تنفيذ جميع أهداف التنمية المستدامة، بوسائل تشمل التعاون بين الشمال والجنوب وفيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي.

بالرغم من كل الجهود الوطنية التي قامت بها الجمهورية العربية السورية لتحقيق التنمية المستدامة، فإن المضي قدماً في تحقيق أهداف التنمية المستدامة على المستوى الوطني يتطلب تعاوناً دولياً أكبر وأكثر فاعلية، وكذلك الرفع الفوري للتدابير الاقتصادية القسرية أحادية الجانب المفروضة على الجمهورية العربية السورية وعلى كل الدول النامية، وتوقف بعض الدول الغربية عن تعطيل التعاون بين الجمهورية العربية السورية وعدد من دول الشمال، حيث سيكون لهذه الخطوات الأثر المباشر في تعزيز تحقيق أهداف التنمية المستدامة والتطور والاستقرار على المستوى الوطني والإقليمي والدولي.

المقصد (160): تعزيز نظام تجاري متعدد الأطراف عالمي وقائم على القواعد ومفتوح وغير تمييزي ومنصف في إطار منظمة التجارة العالمية، بوسائل منها اختتام المفاوضات الجارية في إطار خطة الدوحة الإنمائية التي وضعتها تلك المنظمة.

بدأت الجمهورية العربية السورية منذ مطلع الألفية الجديدة حزمة إصلاحات واسعة تهدف إلى بناء إطار مؤسسي وتنظيمي للتحول إلى اقتصاد السوق الاجتماعي. وتضمنت هذه الإصلاحات تبني وتنفيذ سياسات مالية ونقدية متوازنة من شأنها تشجيع التجارة الخارجية. كما باشرت الجمهورية العربية السورية منذ العام 2001 حشد الجهود للانضمام إلى منظمة التجارة العالمية، غير أن معارضة الولايات المتحدة الأمريكية حالت دون إدراج الطلب السوري على جدول أعمال اجتماعات المنظمة. ومن المعلوم أن الجمهورية العربية السورية توصلت في العام 2008 إلى اتفاقية شراكة أولية مع الاتحاد الأوروبي، غير أن التوقيع النهائي لم يتم لأسباب سياسية. وأشارت بيانات لجنة المساعدات الرسمية للتنمية في منظمة التعاون والتنمية إلى أن الجمهورية العربية السورية لم تتلق أي مساعدات لبناء القدرات في مجال التجارة منذ مطلع الألفية الثالثة وإلى الآن. بل على العكس من ذلك، تعرضت في ظل الحرب إلى تدابير اقتصادية قسرية أحادية الجانب وغير مشروعة طالت جميع القطاعات، ومنها قطاع التجارة الخارجية.

المقصد (161): زيادة صادرات البلدان النامية زيادةً كبيرةً، ولاسيما بغرض مضاعفة حصة أقل البلدان نمواً من الصادرات العالمية بحلول عام 2020.

قامت جغرافية الصادرات السورية قبل الحرب على التوجه نحو الدول العربية في المقام الأول نظراً لتعقيدات التصدير إلى الدول المتقدمة، حيث حظيت الدول العربية بنسبة 72% من الصادرات السورية عام 2011، في حين شكلت الصادرات السورية إلى دول الاتحاد الأوروبي والدول الأمريكية ما نسبته (8.5% و2.4%) من إجمالي الصادرات على التوالي.

وتعرضت الجمهورية العربية السورية منذ بداية الحرب إلى إلغاء معظم الاتفاقيات الثنائية ومناطق التجارة الحرة مع الدول العربية وتركيا، وهو ما انعكس سلباً على صادراتها. ورغم الإجراءات الاقتصادية الأحادية الجانب المفروضة على الجمهورية العربية السورية، ورغم المصاعب الإنتاجية واللوجستية ومعوقات توفير مستلزمات الإنتاج، فإن الصادرات السورية ازدادت بصورة كبيرة وتراوحت حصيلة الصادرات الفعلية من القطع الأجنبي ما بين (10 إلى 15 مليون$) يومياً على امتداد العام 2016، واتخذت الحكومة السورية مجموعة من التسهيلات للقطاعات الإنتاجية والتي كان لها الأثر البارز في تنشيط الصادرات وفتح أفق تعاون اقتصادي مع أسواق تجارية بديلة عن الأسواق التقليدية.

المقصد (162): تحقيق التنفيذ المناسب التوقيت لوصول منتجات جميع أقل البلدان نمواً إلى الأسواق بدون رسوم جمركية أو حصص مفروضة، تماشياً مع قرارات منظمة التجارة العالمية، بوسائل منها كفالة جعل قواعد المنشأ التفضيلية المنطبقة على واردات أقل البلدان نمواً شفافةً وبسيطةً، وكفالة مساهمة تلك القواعد في تيسير الوصول إلى الأسواق.

المقصد (163): تعزيز استقرار الاقتصاد الكلي على الصعيد العالمي، بوسائل تشمل تنسيق السياسات وتحقيق اتساقها.

يُعتبر هذا المقصد من المقاصد العالمية التحقيق، وهو يخص القضايا التي تشكل أوجه تعاون ومحاور عمل مشتركة، مثل القضايا العابرة للحدود كالتجارة والأسعار والنفاذ إلى التكنولوجيا وانتقال العمالة والعمل، إضافةً إلى تحسين شروط «العلاقات الدولية والتبادل المتكافئ». وقد تم تغطية ما يخص الجمهورية العربية السورية منها في مقاصد وأهداف متفرقة في متن هذا التقرير كالهدف الثامن وبعض مقاصد الهدف السابع عشر.

المقصد (164): تعزيز اتساق السياسات من أجل تحقيق التنمية المستدامة.

لم تحل الحرب الإرهابية التي شنّت على الجمهورية العربية السورية دون تجديد الخيار المجتمعي لدور الدولة، والعمل على تحقيق التنمية المستدامة والمسؤولية المشتركة للدولة والمجتمع، وذلك عن طريق وضع التشريعات والسياسات التي من شأنها تحقيق التنمية، ومن هذه التشريعات كان الدستور السوري الذي أقر عام 2012، و تعديل التشريع الخاص بالإدارة المحلية بالمرسوم التشريعي رقم 107 لعام 2011، وتعديل قانون البيئة، وإحداث هيئة التخطيط الإقليمي استناداً إلى قانون التخطيط الإقليمي رقم 26 لعام 2010.

المقصد (165): احترام الحيز السياساتي والقيادة الخاصين بكل بلد لوضع وتنفيذ سياسات للقضاء على الفقر وتحقيق التنمية المستدامة.

إن تحقيق التكامل بين السياسات الوطنية المتعلقة بالتنمية المستدامة بكل أبعادها الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، مع السياسات الدولية التي تهدف بشكلها النهائي إلى التنمية والقضاء على الفقر (مؤتمر ريو+ 20 والأجندة 21، مؤتمر جوهانسبرج، ومؤتمر أهداف الألفية الإنمائية)، يتطلب تعزيز القيادة والملكية الوطنية لهذه السياسات والبرامج (عملاً بأحكام إعلان باريس لتنسيق المعونة)، مع التأكيد على أن يأخذ التنفيذ في الحسبان احتياجات الدول النامية والتزام الدول المتقدمة لتقديم الدعم للدول النامية وفقاً لمبدأ المسؤوليات المشتركة لكن المتباينة، وتوفير التمويل المناسب والإضافي والمتنبأ به، ودعم نقل وتوطين التكنولوجيا وبناء القدرات. وعلى أن لا يرتب الدعم المقدم أي أعباء على الدول النامية.

المقصد (166): تعزيز الشراكة العالمية من أجل تحقيق التنمية المستدامة، واستكمالها بشراكات بين أصحاب المصلحة المتعددين لجمع المعارف والخبرات والتكنولوجيا والموارد المالية وتقاسمها، وذلك بهدف تحقيق أهداف التنمية المستدامة في جميع البلدان، ولاسيما البلدان النامية.

على المستوى الكلي، وإضافةً إلى تداعيات الأزمات العالمية من أزمة الغذاء إلى أزمة الطاقة والحرب المالية الاقتصادية، وارتفاع أسعار العديد من السلع والمواد الأولية، ومروراً باستمرار الانعكاسات السلبية لأزمة المناخ والاحتباس الحراري، تعاني الجمهورية العربية

السورية من تنامي حالة عدم الاستقرار الإقليمي الناجمة عن الاحتلال الأمريكي للعراق في العام 2003 ، واستمرار الاحتلال الإسرائيلي للعديد من أراضي الدول العربية في المنطقة وعدوانه المتكرر عليها، وتأثير كل ذلك على توظيف جزء كبير من الموارد المتاحة في الجمهورية العربية السورية لمواجهة هذه الحالة.
وتواجه الجمهورية العربية السورية أيضاً صعوبات كثيرة في الحصول على التكنولوجيا المتقدمة والتي تؤدي الدور الرافع في التنفيذ الفعلي لمختلف المشاريع التنموية، الكلية والقطاعية. ولا تقتصر هذه الصعوبات على مواجهة مفاعيل الحرب والعوائق التمويلية فحسب، بل تتعداها إلى صعوبة الولوج إلى تقانات الإنتاج والخدمات المتقدمة، وتنفيذ مشاريع حيوية، مثل آليات التنمية النظيفة (CDM)، وذلك بفعل التدابير الاقتصادية الأمريكية والأوروبية القسرية أحادية الجانب غير القانونية وغير الشرعية على الجمهورية العربية السورية. ولا بد من الإشارة هنا إلى أهمية وضرورة دعم الجمهورية العربية السورية ونقل التكنولوجيا والخبرات إليها لتعزيز التعامل مع قضايا التنمية المستدامة دون عوائق ومشروط مسبقة.
وعلى المستوى المحلي، تتوزع العقبات والتحديات التي تواجه تحقيق التنمية المستدامة على نحو فعال في الجمهورية العربية السورية على مجالات ومستويات متعددة، مؤسساتية وتشريعية، مع نقص في بعض القدرات والخبرات التخصصية في مجالات نوعية.
يضاف إلى ما سبق من تحديات، وجود نقص في الموارد البشرية ذات الخبرات النوعية المحددة، كالخبرات في الاقتصاد البيئي وتكاليف التدهور البيئي أو إعداد برامج حاسوبية تعمل على محاكاة واستقراء الوضع الحالي والمستقبلي. إضافةً إلى عدم تمكن الحكومة السورية من شراء وتوطين العديد من البرامج المعلوماتية المهمة التي تعتبر أدوات مهمة في إدارة وتخطيط التنمية المستدامة، وذلك بفعل حظر هذه المنتجات ومنع توريدها إلى الجمهورية العربية السورية.

المقصد (167): تشجيع وتعزيز الشراكات العامة وبين القطاع العام والقطاع الخاص وشراكات المجتمع المدني الفعالة، بالاستفادة من الخبرات المكتسبة من الشراكات ومن استراتيجياتها لتعبئة الموارد.

تُعدّ التشاركية على مستوى الشراكة بين القطاعين العام والخاص في الجمهورية العربية السورية، نهجاً وسياسةً يعود إلى ثمانينيات القرن الماضي وما قبل، حيث صدرت العديد من التشريعات التي تخص «القطاع المشرك»، المتمثل بإحداث الشركات المشتركة بين القطاعين العام والخاص والمنظمات غير الحكومية في العديد من المجالات، وعملت الحكومة السورية على تطوير الفكر التشاركي بجميع أشكاله، منها مشروعات الـ(BOT)، إلى أن تم تتويج هذه الجهود بإصدار قانون التشاركية رقم (5) لعام (2016)، والذي أجاز للجهات العامة السورية إقامة مشاريع تشاركية مع جهات ومنظمات غير حكومية.
لقد عمدت الجمهورية العربية السورية، في إطار وضع وتعزيز أسس التنمية المستدامة والمتوازنة، إلى صياغة استراتيجيات وتنفيذ سياسات عامة ونوعية وتعزيز دور المؤسسات المعنية بالتنمية المستدامة وإنشاء الجديد منها، وذلك بالتوازي مع التوقيع على الاتفاقيات والبروتوكولات الدولية والإقليمية، والعمل على تنفيذ مكوناتها، ومن ذلك إنشاء وتطوير الهياكل المؤسساتية وتنفيذ البرامج والمشروعات والخطط التي تم الاتفاق عليها في إطار هذه الاتفاقيات وما تلاها أو انبثق عنها من اتفاقيات وبروتوكولات لاحقة، وذلك التزاماً منها بالمبادئ الدولية والإقليمية.

المقصد (168): تعزيز تقديم الدعم لبناء قدرات البلدان النامية، بما في ذلك أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية، لتحقيق زيادة كبيرة في توافر بيانات عالية الجودة ومناسبة التوقيت وموثوقة ومفصلة حسب الدخل، ونوع الجنس، والسن، والعرق، والانتماء العرقي، والوضع كمهاجر، والإعاقة، والموقع الجغرافي وغيرها من الخصائص ذات الصلة في السياقات الوطنية، بحلول عام 2020.

على الرغم من ظروف الحرب، وانطلاقاً من تنفيذ الالتزامات المترتبة عليها لتحقيق أهداف التنمية المستدامة، تقوم الجمهورية العربية السورية بتنفيذ العديد من المسوح الإحصائية بالتعاون مع المنظمات الدولية ذات العلاقة، منها على سبيل المثال المسح الديمغرافي الاجتماعي المتكامل المتعدد الأغراض ومسح الأمن لغذائي الأسري في الجمهورية العربية السورية ومسح الإعاقة ومسح المنشآت الاقتصادية.
إن تطوير آليات جمع وتبويب وتحليل واستنتاج البيانات النوعية وذات المصداقية، ولاسيما تلك المتعلقة بالتنمية المستدامة، تتطلب أن تقوم الدول المتقدمة بزيادة الدعم الفني والمالي «النوعي» لتدريب وتأهيل العاملين في الأجهزة الإحصائية على أحدث البرامج الإحصائية الاقتصادية والاجتماعية لإنجاز المسوح في الوقت المناسب.

المقصد (169): الاستفادة من المبادرات القائمة لوضع مقاييس للتقدم المحرز في تحقيق التنمية المستدامة تكمّل الناتج المحلي الإجمالي، ودعم بناء القدرات الإحصائية في البلدان النامية، بحلول عام 2030.

على الرغم من ظروف الحرب، وانطلاقاً من تنفيذ الالتزامات المترتبة عليها لتحقيق أهداف التنمية المستدامة، تقوم الجمهورية العربية السورية بتنفيذ العديد من المسوح الإحصائية بالتعاون مع المنظمات الدولية ذات العلاقة، منها على سبيل المثال المسح الديمغرافي الاجتماعي المتكامل المتعدد الأغراض ومسح الأمن لغذائي الأسري في الجمهورية العربية السورية ومسح الإعاقة ومسح المنشآت الاقتصادية.
إن تطوير آليات جمع وتبويب وتحليل واستنتاج البيانات النوعية وذات المصداقية، ولاسيما تلك المتعلقة بالتنمية المستدامة، تتطلب أن تقوم الدول المتقدمة بزيادة الدعم الفني والمالي «النوعي» لتدريب وتأهيل العاملين في الأجهزة الإحصائية على أحدث البرامج الإحصائية الاقتصادية والاجتماعية لإنجاز المسوح في الوقت المناسب.

خاتمة

بدأت الجمهورية العربية السورية منذ مطلع الألفية الجديدة بحزمة إصلاحات واسعة تهدف إلى بناء إطار مؤسسي وتنظيمي للتحول إلى اقتصاد السوق الاجتماعي. وتضمنت هذه الإصلاحات تبني وتنفيذ سياسات مالية ونقدية متوازنة من شأنها تشجيع التجارة الخارجية، وقد تحققت نتائج اقتصادية مهمة برزت من خلال اعتماد التنمية على الموارد المحلية للقطاعين العام والخاص، حيث أن الاستثمار الأجنبي المباشر لم يأخذ حيزاً واسعاً من الاستثمارات في الجمهورية العربية السورية، وارتفعت قيم وكميات الصادرات السورية وتركيبتها القطاعية.

وكانت الجمهورية العربية السورية، قبل الحرب، من أقل الدول النامية المتلقية للمساعدات الإنمائية الرسمية حسب القيمة أو نصيب الفرد على حدٍ سواء. وقد نجحت خلال السنوات الأخيرة التي سبقت الحرب في خفض حجم ديونها طويلة الأجل، مما جعلها الأفضل على مستوى المنطقة العربية (عدا دول الفائض المالي) وفقاً لمؤشر نسبة خدمة الدين.

وقد أدت الحرب بمفرزاتها على المستوى الداخلي، والمتمثلة بشكل رئيس في تضرر قطاعات الإنتاج وتوقف معظمها و ما رافقها من عوامل خارجية بفرض تدابير اقتصادية قسرية أحادية الجانب وغير قانونية وغير شرعية على الجمهورية العربية السورية، إلى ضعف إيرادات الدولة المالية وإمكاناتها في الاستثمار في القطاعات الاقتصادية والاجتماعية واقتصر التركيز الإنفاقي، وخاصةً في سنوات الحرب الأولى، على تلبية الاحتياجات الرئيسية لبقاء ومعيشة المواطنين والحفاظ على استقرار ووحدة البلاد. كما انعكس تضرر القطاعات الاقتصادية على الفوائض الإنتاجية المخصصة للتصدير والتي اقترنت بصعوبات استيراد المستلزمات الأساسية وارتفاع تكاليفها الناجم عن انخفاض القوة الشرائية لليرة السورية وارتفاع تكاليف الشحن إلى الجمهورية العربية السورية نتيجةً لارتفاع درجة المخاطر المرتبطة بالإجراءات الاقتصادية القسرية أحادية الجانب ومفرزات الحرب.
ومنذ بداية الحرب، أوقفت معظم دول تعاونها الثنائي مع الجمهورية العربية السورية و مساعداتها وبرامجها الإنمائية وغادرت معظم البعثات الدولية التي كانت تنسق تنفيذ هذه البرامج والمساعدات، باستثناء المنظمات الدولية التي تتبع للأمم المتحدة، كما فرضت شريحة واسعة من الدول تدابير اقتصادية قسرية أحادية الجانب على الجمهورية العربية السورية.

وللاستجابة للاحتياجات الإنسانية للمواطنين السوريين، بادرت الحكومة السورية إلى توقيع خطة للاستجابة للاحتياجات الإنسانية مع منظمات الأمم المتحدة بهدف التخفيف من أثر الحرب على المواطنين الذين تضررت موارد رزقهم وهجروا مساكنهم وساءت ظروف معيشتهم. وغطت هذه الخطة قطاعات عديدة منها الأمن الغذائي والصحة والتعليم والخدمات الاجتماعية الأخرى، إلا أن المساعدات الإنسانية كانت على حساب إيقاف معظم البرامج والمشاريع التنموية للأمم المتحدة التي كانت سائدة في الجمهورية العربية السورية قبل الحرب.

واستمرت بعض الدول، خاصة الاتحاد الروسي والجمهورية الإسلامية الإيرانية وجمهورية الصين الشعبية واليابان، بدعم القطاعات الحيوية التنموية السورية والدعم الإنساني، سواء بشكل مباشر أو من خلال منظمات الأمم المتحدة، وهو الدعم الذي تقدّره الجمهورية العربية السورية عالياً.

إن استمرار التدابير الاقتصادية القسرية أحادية الجانب ودعم الإرهاب، باعتبارها بالأساس سلوكاً معادياً لجهود المجتمع الدولي في تخفيف التفاوت التنموي بين الدول ومساعدة الدول النامية والدول التي تواجه أزمات في تحقيق تنميتها المستدامة، سيؤثر على إمكانات وقدرات مؤسسات الدولة السورية في تحقيق هدف التنمية المستدامة المعني بتعزيز وسائل التنفيذ وتنشيط الشراكة العالمية من أجل التنمية المستدامة.

ولتحقيق التنمية المستدامة، تؤكد الجمهورية العربية السورية على ضرورة التزام الدول الأعضاء في منظومة الأمم المتحدة بسبل التنفيذ بهدف تحقيق قفزة نوعية مميزة على المستوى الدولي ولضمان التمتع بالحق في التنمية للجميع. وهو ما يتطلب التزاماً تاماً بمضامين

قرارات الأمم المتحدة ووثائقها الرئيسية الخاصة بالتنمية، ولا سيما:
• احترام سيادة الدول الأعضاء في الأمم المتحدة وعدم التدخل بشؤونها الداخلية، واحترام سيادة الدول على مواردها الطبيعية، والملكية الوطنية لخطط التنمية.
• محاربة الإرهاب بكافة أشكاله ومظاهره، وهذا يشمل وقف تمويل الإرهاب واستخدامه لأهداف سياسية، ومحاسبة ومعاقبة الداعمين للإرهاب.
• الإنهاء الفوري لمعاناة الشعوب الرازحة تحت الاحتلال الأجنبي، لا سيما تحرير سكان الجولان السوري المحتل والشعب الفلسطيني من الاحتلال الإسرائيلي المستمر منذ ما يزيد عن خمسة عقود، ودعم حقها في تقرير مصيرها وتحقيق تنميتها المستدامة.
• الوقف الفوري للتدابير الاقتصادية القسرية أحادية الجانب التي تفرضها دول وكيانات إقليمية على دول أخرى، خاصة على الدول النامية.
• احترام حقوق الإنسان لا سيما الحق في التنمية.
• توفير الدعم الكافي للدول النامية، لا سيما المساعدات الإنمائية الرسمية ونقل التكنولوجيا وبناء قدرات الدول النامية، ومن دون شروط مسبقة ودون فرض أعباء إضافية عليها.
• اتخاذ خطوات جادة لضمان مشاركة فاعلة للدول النامية في إدارة المؤسسات الاقتصادية العالمية خاصة البنك الدولي وصندوق النقد الدولي.